


موسوعة سرور زياره عاصم راء

٢

الكتاب المقدس

درست في زيارة عاشوراء



إيتا لله العظيم الشهيد عبد النبي العراقي

المرفق سنة ١٣٨٥ هـ

تقديم وتحقيق

وجيه بن محمد المسيح الهاجري

مكتبة فلك الأحياء الثلث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ابن كعب ملأ الدنيا خفيفاً

كتبه ستة في زيارة عاشوراء

نايف

زيارة الـ عظـمـى الشـيخ عـبدـالـبـتـى الـعـرقـى


المترافق سنة ١٣٨٥هـ

تَعْزِيزٌ وَ تَحْقِيقٌ

وجيه بن محمد المسنون الهجراني

الكتاب المُنْهَفِي

آية الله العظمى الشيخ عبد النبي العراقي



الناشر: دار الصديقة الشهيدة عليه السلام

الكمية: ٢٠٠ نسخة

الطبعة: الأولى

المطبعة: شريعت

تاریخ الطبع: ١٤٢٨ م - ٢٠٠٧

القطع وعدد الصفحات: ٢٨٠ صفحة - وزيري

شابک: ۹۷۸-۹۶۴-۸۴۳۸-۴۸-۲

عنوان الناشر: ایران - قم - شارع معلم - رقم ۲۵ - فرع أملک - تلفون: ۷۴۴۲۸۶

مركز التوزيع: ایران - قم - مجمع الإمام المهدي (عج) - الطابق الأرضي

رقم ۱۱۶، ۱۱۷ - تلفون: ۷۸۲۳۶۲۴



اللهُمَّ إِنِّي

إِلَى مَنْ كَانَ لِلْحَسِينِ الْأَمْ بَعْدَ الْأَمْ ...
إِلَى مَنْ كَانَ لِهَا الْحَسِينُ الْأَبْنُ قَبْلَ الْأَبْنِ ...
إِلَى مَنْ سُمِّيَّ بِهَا حُبُّ الْحَسِينِ ...
إِلَى السَّيِّدَةِ

أمَّ الْأَبْنَيْنِ

أَهْدَى هَذَا الْكِتَابَ

الْمَدُودِيَّةُ
أَنْ الْحَسْنَةُ مُصْرِفٌ
وَالْخَاتَمُ عَلَيْهَا

مقدمة المعرّب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره ، وسبباً للمزيد من فضله ،
وصلى الله على خير خلقه ، وصفوة رسليه ، وبديع خلقته ،
النبي الخاتم محمد بن عبد الله ،

وعلى آله الطاهرين ، وأئمّة الحق ، وخلفائه على الخلق

... وبعد .

فقد شرفني ربّي تعالى بشرف خدمة مولاي الحبيب سبط الحبيب ، سيد شباب
أهل الجنة أبي عبد الله الحسين بن عليّ بن أبي طالب ، على يد سماحة الشيخ
يوسف بن أحمد الأحسائي (حفظه الله) ، اذ أتاح لي فرصة تعریف وتحقيق هذا
الكتاب ، فاحتسبت ذلك توفيقاً إلهياً ساقه ربّي إليّ ، وأنا شاكر له ذلك .

لماذا الزيارة؟

قد أولى النبي ﷺ وأئمّة أهل البيت ع اهتماماً بالغاً بأمر الزيارة^(١) ومأواها ماءً

(١) «الزور» في اللغة هو: الميل والعدول ، ويسمى رئيس القوم «الزير» لأنهم يعدلون عن غيره ويميلون إليه .

ويقال: «رجل ليس له زور» بمعنى ليس له صبور يرجع إليه . فتكون الزيارة بمعنى
ميل الزائر إلى المزور والعدول في قصده عن غيره ، فيكون حاضراً عند المزور بشخصه .

غداً ، وجاؤوا بفضلها فضل أعظم الفرائض والسنن ، بما يبرق له البصر ، ويحير معه الفكر إذا أقبل وأدبر ، حتى أنكر ذلك من أنكر ، وعدّ أخبارها من موضوعات الخبر ! والإنسان عدو ما جهل .

إن كلّ مفردة عبادية يضعها الشارع المقدّس في طريق الإنسان - مهما بدت لنا حقيقة - تنطوي على أثر فاعل في الوصول للهدف ، وليس أثراً منحصراً في كسب «الثواب» فقط ، بل «الثواب» محفّز للسير وليس هو الهدف ، نظير الجوائز التي تُمنح للمبدعين ، فإنّها ليست هي الغرض بالذات ، بل الغرض هو مزيد إبداع ، ومن المعقول أنّه كلّما كان الهدف كبيراً والإبداع فخماً ، كانت المحفزات عظيمة ، وأهل البيت عليهما السلام أدرى ببيتهم ، وأعرف من غيرهم بالعبادات المفصلية .

وهم عليهما السلام بالمرة المستنة ، التي إذا دارت في حياة المؤمن أدارت معها مستّنات كثيرة ، لأنّهم الذين أوكلت السماء إليهم حفظ الشريعة وتعليم الأمة معالم دينها .

وهم وحدّهم القادرون على تقييم حالة الأمة المؤمنة واستشراف مستقبلها ، ويعلمون بما ستواجهه من تحديات وأخطار من قبيل أعدائهم ، لذا أعدّوا لنا خططاً متقدّمة ، تضمن استمرار سيرنا على نهجهم النبوي الأصيل ، واستمرار صوت الدم الحسيني الهادر هاتفاً ، وتضمن أيضاً بقاء التواصل الحي مع شيعتهم ، حتى بعد غياب أعيانهم عن أنظارهم ، إنّها خطط تذكر شيعتهم دوماً بأيام الله .

ومن أهم تلك الخطط وأعظمها أثراً هي «الزيارة» ، فهي ليست مجرد «وظيفة» لكسب مزيد من الحسنات ونيل رفيع الدرجات فقط ، بل هي بالإضافة إلى ذلك منهج متكمّل الجوانب ، ومشروع استراتيجي بعيد المدى ، أعدّه أهل البيت عليهما السلام لشيعتهم ، منهج لا غنى للشيعة عنه ، إنّ «الزيارة» - كمشروع حياتي لحفظ المنجزات ، واستراتيجية ذكية شاملة ذات أبعاد دائرة لحياطة الوجود الشيعي

ووقاية فكر أهل البيت عليهما السلام من الذوبان والانكماس - يدل دلالة صارخة على تسديد إلهي جلي لأهل البيت عليهما السلام ونظرة ثاقبة ورأي صائب ، فيكون علمهم فوق علم أهل الزمان ، مما يعزز لمواليهم ويقرب لغيرهم فكرة عصمتهم ، واتصالهم بنحو أو بآخر بعالم الغيب .

وسوف نذكر شيئاً من غابات هذا المنهج بنحو مختصر^(١) :

الغاية الأولى: فتح قناة تواصل حية ودائمة ، ومفعمة بالحركة والنشاط الجسدي والروحي ، بين جماهير الأمة وقادتها وأدلاها ، قناة تكفل التلقّي المستمر للفكر السديد من المنبع الزلال ، فالزيارة تؤمن للزائر لقاء إمامه - الذي يدين ربّه عزّ وجّل بamacته - في كلّ وقت ومكان شاء ، بلا رقيب عتيد ، وتعطيه فرصة أن يكون دوماً في «إمامه وجماعه ومباعده» .

فالمؤمن يعيش دوماً - عن طريقها - مع قادته وقدوته ، فلا يوجد عنده خلاء قيادي ، ولا يدخله الشعور بالاحباط نتيجة غياب الإمام الحقيقي للأمة . إنّ الأمة المنفصلة عن قادتها الحقيقيين أمّة خاسرة ومغلوبة ، لأنّه لا بدّ للناس من أمير برّ أو فاجر ، فإذا أعرضت عن قادتها الحقيقيين فسوف يقول أمرها لا محالة لآخرين ، من هنا تضمنت الزيارات التأكيد المستمر على إمامية أهل البيت عليهما السلام واحداً واحداً ، والتأكيد على مبايعة إمام الزمان عليهما السلام كما في زيارته بعد صلاة الفجر : «اللّٰهُمَّ إِنِّي أَجَدُّ لَهُ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ عَهْدًا وَعَهْدًا وَيَئِعَةً فِي رَقْبَتِي» .

وفي دعاء العهد : «اللّٰهُمَّ إِنِّي أَجَدُّ لَهُ فِي صَبِيحةِ يَوْمِي هَذَا وَمَا عَشْتُ مِنْ أَيَامٍ عَهْدًا وَعَهْدًا وَيَئِعَةً لَهُ فِي عَنْقِي لَا أَحُولُ عَنْهَا وَلَا أَزُولُ أَبْدًا» .

(١) نحيل القارئ الكريم للمزيد إلى كتاب «ثقافة الزيارة» ، لمؤلفه الشيخ محمد الساعدي ، فهو كتاب قيم ، جزى الله كاتبه خير الجزاء ، وحشره مع السعداء .

فالزيارة تربط الماضي بالحاضر ، والحاضر بالمستقبل ، لأنّ الزائر يسأل الله تعالى بقوله : **اللَّهُمَّ أَرِنِي الظُّلْمَةَ الرَّشِيدَةَ، وَالغُرْبَةَ الْحَمِيدَةَ، وَأَكْحُلْ نَاظِرِي بِنَظَرِهِ مِنِي إِلَيْهِ** ، فلا تبقى ثغرة ينفذ منها أئمة الضلال إلى قلب المؤمن الموالي ، وهذا نوع تحصين له من الفتنة .

الغاية الثانية : ضمن أهل البيت عليهما السلام «الزيارة» ثقافة قرآنية إلى جانب العقيدة والفكر والأخلاق ، تضمن عدم انحراف مسارها عن الخط الإسلامي ، وتبعد عنها الشبهات التي يسعى الآخرون لاصاقها بالمذهب وبمواليهم ، مثل الشرك وعبادة القبور والغلو ونحو ذلك ، لذا تجد أنه ما من زيارة إلا وهي تفيض بذكر الله عز وجل وتوحيده وتسبيحه وتحميده ، والإقرار له بالعبودية ، ولمحمد عليهما السلام بالرسالة الخاتمة ، والسلام على الملائكة .

من باب المثال : إنّ من آداب كلّ زيارة التكبير أربعاءً وثلاثين ، والتحميد ثلاثة وثلاثين ، والتسبيح كذلك . وفي أحد زيارات أبي عبد الله عليهما السلام يقول الصادق عليهما السلام : «إذا أتيت أبا عبد الله عليهما السلام فاغتسل على شاطئ الفرات ، ثمّ ابس ثيابك الطاهرة ، ثمّ امش حافياً ، فإنك في حرم الله ورسوله ، بالتكبير والتمجيد والتعظيم لله كثيراً والصلاحة على محمد عليهما السلام وأهل بيته ... الخ»^(١) .

وفي بعض الزيارات : «... ثمّ امش قليلاً ، ثمّ تستقبل القبر ، فقل : الحمد لله الواحد المتوحد بالأمور كلها ، خالق الخلق فلم يعزب عنه شيء من أمرهم ، وعالم كل شيء بغير تعليم .. الخ»^(٢) ، إلى كثير من مثله .

فقارئ الزيارة يعيش فيها الوحي بروحه وعقله ، ويتشبع فكره بمعانٍ قرآنية

(١) كامل الزيارت : الباب ٧٩ ، الحديث ٢ .

(٢) كامل الزيارت : الباب ٧٩ ، الحديث ١٧ .

توحيدية تقرّبه أكثر من ربه ، وهذه التفاهة في غاية الأهمية ، لذا لم يستطع أحد ممن يتربص بالمذهب وأهله أن يستدلّ استدلالاً صحيحاً بشيء من الزيارات على وجود انحراف عقدي أو خلقي ، رغم تشبيتهم بكل قشة ! والله أعلم حيث يجعل رسالته .

ومن أهم ما ضمّنواها عليه السلام أمر الإمامة ، كونها من الثوابات الدينية ، فأنت لا تزورهم ولا تحضر مشاهدهم كأبناء للنبي أو كمضحّين أو حتى كشهداء وحسب ، بل تزورهم وتسعى إلى مشاهدهم الشريفة ومقاماتهم المنيفة كائمة ربانيّين وقادة شرعيّين للأمة ، وكخلفاء حقّ النبي الإسلام عليه السلام ، تسعى إلى مشاهدهم كبيوت أذن الله أن تُرفع ويدرك فيها اسمه ، ويكفيك مثالاً لذلك الزيارة الجامعة ، فإنّها بحقّ وثيقة المؤمن وعهد الإمام .

وأنت حينما تترّئ في زيارة يوم الغدير وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَجَابَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِيهِ دَعْوَتَهُ، ثُمَّ أَمْرَهُ بِإِظْهارِ مَا أُولَئِكَ لِأَمْرِهِ، إِغْلَاءُ لِشَانِكَ، وَإِغْلَانَ لِبِزْهَانِكَ، وَدَخْضًا لِلْأَبْاطِيلِ، وَقَطْعًا لِلْمَعَاذِيرِ، فَلَمَّا أَشْفَقَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَاسِقِينَ، وَأَتْقَنَ فِيَكَ الْمُنَافِقِينَ، أَوْحَى إِلَيْهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَغْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾، فَوَضَعَ عَلَى نَفْسِهِ أَوزَارَ الْمَسِيرِ، وَنَهَضَ فِي رَمْضَانِ الْهَجَيرِ، فَخَطَبَ وَاسْمَعَ وَنَادَى فَابْلَغَ .

ثُمَّ سَأَلَهُمْ أَجْمَعَ، فَقَالَ: هَلْ بَلَغْتُ؟

فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلَى.

فَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهُدْ.

ثُمَّ قَالَ: أَنْسَتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ؟

فَقَالُوا: بَلَى.

فَاخْدَيْدِكَ ، وَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِّيْ مَنْ وَالَّهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَهُ ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَاخْتُلُّ مَنْ خَذَلَهُ ، فَمَا آمَنَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ عَلَى نَبِيِّهِ إِلَّا قَلِيلٌ ، وَلَا زَادَ أَكْثَرُهُمْ غَيْرَ تَخْسِيرٍ^(١) ، فَكَأَنَّكَ ترَدَّدَ خطبة الرَّسُول ﷺ في غَدَيرِ خَمْ ، وَكَأَنَّكَ تناصرَ حَبِيبَتِهِ الزَّهْرَاءِ وَهِيَ تُخَطِّبُ فِي مَسْجِدٍ أَبِيهَا كَالسِّيلِ الْهَادِرِ ، لَا تَبْقِي عَذْرًا لِمَعْتَذِرٍ وَلَا تَذْرُ ، وَكَأَنَّكَ مِنْ خَلْفِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَحْتَاجُ عَلَى الْقَوْمِ فِي رَحْبَةِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ، وَغَيْرُهَا مِنَ الْمُواطِنِ ، فَأَنْتَ لَسْتَ مُجَرَّدَ زَائِرٍ ، بَلْ أَنْتَ مُنْتَدِبٌ لِلشَّهَادَةِ ، وَلِتَبْلِيغِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ الرَّسُولُ مِنْ رِبِّهِ ، فَالزِّيَارَةُ شَهَادَةٌ وَبِلَاغٌ وَحْجَةٌ ، لَكَ وَلِغَيْرِكَ ، وَكَفِيَ بِذَلِكَ نَفْعًا ! فَلَا تَكُنْ عَنِ الْخَيْرِ نَوَاماً .

وَمِنْ هَنَا تَلَاحِظُ - عَزِيزِيَّ القارئِ - تَأكِيدًا خاصًاً مِنَ الْأَئمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَسِينِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي مَنَاسِبٍ عَدِيدَةٍ ، لِحَسَاسِيَّةِ ظَرْفِيهِمَا ، وَمَلَابِسَاتِ مَوْقِفِ الْأُمَّةِ فِي قَضِيَّتِهِمَا .

الغايةُ الثَّالِثَةُ : تضمنَتِ الزياراتُ الْأَدْوَارُ الْبَطْوَلِيَّةُ وَالْجَهُودُ الْجَبَارَةُ ، الَّتِي قَامَ بِهَا رَجَالُ الْإِسْلَامِ وَأَئمَّةُ الدِّينِ ، فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِغَرْضِ تَوْثِيقِهَا كَحْقِيقَةَ ، وَإِبْطَالِ نَسْبَتِهَا لِغَيْرِهِمْ وَانتِحَالِهَا لِسَوَاهِمِهِمْ ، وَلِغَرْضِ ابْقاءِ سِيرَتِهِمُ الْإِلَهِيَّةِ حَاضِرَةً فِي حَيَاةِ الْمُؤْمِنِ رَغْمَ بَعْدِ الْعَهْدِ الْزَّمْنِيِّ ، فَهُنَّ تَلْغِيُ الْأَبْعَادَ الْزَّمْنِيَّةَ بَيْنَ الزَّائِرِ وَالْمَزْوَرِ ، مَمَّا يَعْطِيُ الزَّائِرَ حِيَوَيَّةً فِي خَدْمَةِ الْإِسْلَامِ ، الَّذِي خَدَمَهُ مِنْ قَبْلِهِ الْمَزْوَرُ ، وَتَضُعُ أَمَامَهُ الْقَدوَةُ الْمُثْلِيُّ لِلتَّضْحِيَّةِ فِي سَبِيلِ الْعِقِيدَةِ وَالْحَقِّ ، فَإِذَا اسْتَثْنَيْنَا الرَّسُولَ الْأَكْرَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِاعتبارِهِ مَحْلَ وَفَاقَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ - وَقَرَأْنَا شَيْئًا مِنْ زِيَارَةِ الْجَامِعَةِ ، كَفَقْرَةَ «... وَبَدَلْتُمُ أَنفُسَكُمْ فِي مَرْضَاتِهِ ، وَصَبَرْتُمُ عَلَى مَا أَصَابَكُمْ فِي جَنِيَّهِ ، وَأَقْنَمْتُمُ الصَّلَاةَ ، وَأَتَيْتُمُ الزَّكَاةَ ، وَأَمْرَتُمُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَيْتُمُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَجَاهَدْتُمُ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ»

(١) مفاتيح الجنان: زيارة أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ يوم الغدير.

حَتَّى أَعْلَمْتُمْ دَعْوَةً، وَبَيْتَمْ فَرَائِضَهُ، وَأَقْنَمْتُمْ حُدُودَهُ...»، نعي أننا نزور رجالاً ونساءً حفظوا لنا الدين ، رجالاً دارت بهم رحى الرسالة ، بدءاً من جدهم النبي ﷺ وختماً بقائمهم المهدى علیه السلام .

الغاية الرابعة : تعريف الزائر بسمات المزور وسجاياه ومفردات جهاده ، وهي كثيرة وتحتاج لاستقراء ودراسة مستقلة ، وفيها خيرات حسان ، نذكر منها على سبيل المثال :

- ١ - إِنَّهُ قَوَامٌ بِالْقُسْطِ .
- ٢ - إِنَّهُ مَبْلَغٌ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ .
- ٣ - إِنَّهُ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
- ٤ - إِنَّهُ يَعْفُوُ عَمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ .
- ٥ - إِنَّهُ إِمامٌ رَاشِدٌ مَهْتَدٌ .
- ٦ - إِنَّ طَاعَتْهُ مَفْرُوضَةٌ .
- ٧ - إِنَّ قَوْلَهُ الصَّدَقُ .
- ٨ - إِنَّهُ مَنْحدِرٌ مِنْ أَصْلَابِ طَاهِرَةٍ وَأَرْحَامِ مَطَهَّرَةٍ .
- ٩ - إِنَّ وَلَايَتَهُ مَنْتَهَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا .
- ١٠ - إِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ وَصَفَيْهِ وَحْجَتَهِ .
- ١١ - إِنَّهُ وَارِثُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَرْسُلِينَ علیه السلام .
- ١٢ - إِنَّهُ شَافِعٌ مَشْفَعٌ .
- ١٣ - إِنَّ رَضَاَ اللَّهُ وَسُخْطَهُ سُخْطَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
- ١٤ - إِنَّ مَوْلَاتَهُ وَمَوْدَتَهُ فَرْضٌ لَازِمٌ .

- ١٥ - إِنَّ التَّبَرِيَّ مِنْ عَدُوِّهِ فَرْضٌ لَازِمٌ .
- ١٦ - بُولَاتِهِ تُقْبَلُ الْأَعْمَالُ وَتُنْزَكَى النُّفُوسُ .
- ١٧ - إِنَّهُ شَهِيدٌ عَلَى الْأَمَّةِ .
- ١٨ - إِنَّهُ مَعْصُومٌ مِنَ الرَّذْلِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .
- ١٩ - إِنَّمَا مَنْ لَحِقَ بِهِ فَازَ وَنْجَى ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ هُنَّ كُوْنُوكُونِيُّونَ .
- ٢٠ - إِنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ .
- ٢١ - إِنَّهُ يَقْدِمُ مَصْلَحةَ الرِّسَالَةِ عَلَى حَقَّهُ الْإِلَهِيِّ .
- ٢٢ - إِنَّهُ كَاظِمُ لِلْغَيْظِ مُخَالِفُ لِلْهُوَى .
- ٢٣ - إِنَّهُ يَغْضِبُ وَيَرْضِي ، وَيَكْرِهُ وَيَحْبِبُ فِي اللَّهِ .
- ٢٤ - إِنَّهُ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٌ .
- ٢٥ - إِنَّهُ لَا يَضُعُفُ وَلَا يَهْنُ لِمَا يَصْبِيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .
- ٢٦ - إِنَّهُ نَاصِحٌ لِلْمُسْلِمِينَ ، مَشْفَقٌ عَلَيْهِمْ ، رَوْفٌ بِهِمْ .
- ٢٧ - إِنَّهُ زَاهِدٌ فِي درَجَاتِ هَذِهِ الدُّنْيَا الدُّنْيَةِ وَزُخْرُفَهَا وَزِيرَجَهَا .
- ٢٨ - إِنَّهُ الْوَسِيلَةُ لِرَضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْبَابُ الَّذِي مِنْهُ يُؤْتَى .
- ٢٩ - إِنَّهُ خَزانَةُ عِلْمِ اللَّهِ .
- ٣٠ - إِنَّهُ رَحْمَةُ اللَّهِ .
- ٣١ - إِنَّهُ الدَّلِيلُ عَلَى اللَّهِ .
- ٣٢ - إِنَّهُ مَقِيمٌ لِلصَّلَاةِ ، مَؤْدِّلٌ لِلزَّكَاةِ ، عَامِلٌ بِأَمْرِ اللَّهِ ، مُسْلِمٌ لِهِ فِي كُلِّ حَالٍ .
- ٣٣ - إِنَّهُ يَؤْثِرُ الْحَقَّ وَالْعَمَلَ بِهِ ، وَلَا يَمْيِلُ لِلْبَاطِلِ ، فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَعَ كُلِّ أَحَدٍ . إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ سَمَاتِهِ .

وليس المقام مقام استقصاء ، وإنما أرداه التنبية على رقي ثقافة الزيارة ، ف فهي تدعو الزائر لمشابهة المزور ، والاقتراب منه في سجايته وأخلاقه ، والتأسي به في سلوكه ، إنها دعوة لبناء مجتمع صالح ، مجاهد ، صابر ، واع ، يرحم بعضه ببعضًا ، مجتمع يحكمه الحق ، قائم على ثوابت إنسانية ودينية ، لا تزعزها رياح الشهوات ، ونقرأ في الزيارة الجامعة :

«... وَجَعَلَنِي مِنْ خِيَارِ مَوَالِيكُمْ ، التَّابِعِينَ لِمَا دَعَوْتُمْ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَقْتَصُ آثَارَكُمْ ، وَيَسِّلُكَ سَبِيلَكُمْ ، وَيَهْتَدِي بِهَدَاكُمْ ...»^(١).

فالإمام المزور يربّيك ويهدّبك بالزيارة ، ويرتقي بك مدارج كمال ما كنت لتبلغها وهو مفارقك ببدنه ، ويعينك على قطع مفاوز الآخرة اذ قطعت في حبه وقربه مفاوز الدنيا ، فيالها من نعمة !

﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾^(٢)

والأئمة عليه السلام في نصوص الزيارات يعلّمونا أن نختار لأنفسنا الأفضل ، وأن نتبع الأحسن ، فالمعيار عندهم هو الأتقى والأكرم والأهدى ، وهذا -لعمّر الله - درس بلّغ ، قلّما نلتفت إليه .

ففي الدعاء الوارد بعد زيارة الأئمة عليهما السلام المعروف بدعاء « عالي المضامين » هكذا : « اللَّهُمَّ لَوْزَعَرْتُ مَنْ هُوَ أَوْجَهَ عِنْدَكَ مِنْ هَذَا الْإِمَامِ ، وَمِنْ أَبَائِهِ وَأَبْنَائِهِ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالصَّلَاةُ ، لَعَمِلْتُهُمْ شَفَعَائِي ، وَقَدْمَتُهُمْ أَمَامَ حاجَتِي وَطَلِيبَاتِي ... ». فهو درس لنا ، ولاؤلئك الذين يقدمون المفضول على الفاضل ! ويعتذرون بما لا يغنينهم من الله شيئاً .

(١) مفاتيح الجنان / الشيخ عباس القمي .

(٢) الحديد ٥٧: ٢١ . الجمعة ٦٢: ٤ .

فالآئمة عليهم السلام لم يقصدوا بالزيارة محض الثناء والمدح، فهم في غنى عنه، بل قصدوا إرشاد الخلق وهدايتهم ، ولا يكون ذلك إلا إذا عرف الناس مكانتهم وشرفهم ، وجليل مقامهم عند رب العالمين ، وهم الآئمة الصادقون المتقوون، لا تعرف الآئمة منهم زوراً في قول ، ولا زللاً في عمل ، فإذا قالوا عن علم وصدق . ومن يكذبهم فعن عناد وحّمـق ، ولا دوـاء له !

الغاية الخامسة: توحيد مسارات المؤمنين في شطر واحد ، هو شطر الإمام المفترض الطاعة ، والولي القائد ، فالزيارة الموسمية وغير الموسمية ، هي في الحقيقة ملتقي جماهيري واسع ، يوحد ملتقي المؤمنين ، ويدركـهم بأنـهم يـنتمـون إلى غرفة قيادة واحدة ، مهما اختلفـت الأنـظـارـ في بعضـ الجـزـئـاتـ والمـفـرـدـاتـ ، فلا يـنـبـغـيـ معـ وـحدـةـ الـقـيـادـةـ - التـصادـمـ وـالتـنـازـعـ بـمـاـ لـاـ يـرـضـيـ الـقـيـادـةـ .

فالإمام المزور هو أب الجميع ، لذا ترى المؤمنين من رجل وامرأة ، وشيخ طاعن في السن وشاب في مقتبل العمر ، وصبي لاه طفل دارج ورضيع قاف ، وغني وفقير ، ومعافي وسقيم ، كلـهمـ يـأـتـونـ لـلـإـمـامـ رـجـالـاـ وـرـكـبـانـاـ منـ كـلـ فـجـ عمـيقـ ، فيـ حـبـ وـتـعـاطـفـ ، يـجـتـمـعـونـ حـولـ ضـرـيـحـهـ ، يـظـهـرـونـ وـلـاءـهـ وـمـكـنـونـ حـبـهـ وـشـوقـهـ . وـيـجـدـدـونـ لـهـ مـيـثـاقـهـ وـعـهـدـهـ ، رـغـمـ الصـعـابـ وـالـتـحـدـيـاتـ ، وـهـذـاـ المعـنـىـ أـحـدـ أـهـمـ غـايـاتـ الـزـيـارـةـ .

وفي الحديث عن أبي جعفر عليه السلام قال : « تمام الحج لقاء الإمام »^(١)؛ لأنَّ الكعبة الشريفة رمز إلهي صامت وهي ليست معياراً ، فال المسلمين فيها سواء ، يطوف بها منهم الضالون والمهتدون ، أهل البدع والراشدون ، المؤمنون والمنافقون ، والمعيار والفارق بين الحق والباطل هو الرمز الإلهي الناطق ، وهو الإمام المعصوم ، فهو الذي

(١) الكافي : باب إتباع الحج بالزيارة ، الحديث ٢.

يشرف على مسير الأمة ، ويقوم أمتها ويهدي ضالّها ، بعلمه وعمله .

ولذا ورد في الرواية إنَّ الله تعالى ينظر يوم عرفة إلى زوار أبي عبد الله عليهما السلام قبل أن ينظر إلى أهل الموقف ، والسبب هو إنَّ الدين يحفظ بحفظ حقِ الإمام ، الذي نصبه الله تعالى علمًا وهادياً لخلقه ، وحقه هو الإقرار له بالإمامية والولابة والتسليم له ، ولا يحفظ بمحض الحجَّ والطواف بالبيت العتيق .

وفي الحديث الصحيح المروي في «العلل» عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن اذينة ، عن زرار ، عن أبي جعفر عليهما السلام ، قال : «إنما أمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا بها ، ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ، ويعرضوا علينا نصرهم»^(١) .

فالأحجار مظهر تسلیم وطاعة ، والإمام ولایة وقيادة . والولایة لا شك أنها أهم بمراتب من «مظهر» صامتة للتسليم ، لأنَّ الأحجار بنفسها لا تعصم ولا تهدى ، ولا تأمر ولا تنهى ، ولا تأخذ بيد المؤمن ولا تضرب على يد المنافق بالحجَّة ، وكلَّ يدعى وصلاً بها ، لكنَ الإمام هو الحجَّة والمعيار ، ومن هنا تعمَّد الإمام التعبير عن الكعبة المشرفة بـ«الأحجار» ، ويريد بذلك لفت انتباه المستمع إلى أنَّ الكعبة المشرفة مهما عظمت مكانتها تبقى مجرد رمز صامت ، لا ترتقي في المرتبة إلى عظمة الرمز الناطق ، والحجَّة المبلغ ، وعلى هذا نفهم معنى ما ورد في الحديث الصحيح المروي عن ابن أبي يعفور ، عن الصادق عليهما السلام قال : «إنَ الله تعالى اتخذ كربلاء حرماً آمناً مباركاً قبل أن يتَّخذ مكة حرماً»^(٢) .

(١) علل الشرائع : الباب ٦٦ ، الحديث ٣٠.

(٢) كامل الزيارات ، الباب ٨٨ ، الحديث ١.

إن قلت : إن ذلك يتعارض مع قوله عزَّ وجلَّ : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي يُبَكِّئُهُ مُبَارَكًا وَمُهَدِّئًا لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران ٩٦] .

وعن أبي عبد الله عَلِيُّهُ الْأَبْشَارُ ، قال : « من نظر إلى الكعبة بمعرفة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها ، غفر الله له ذنبه ، وكفاه هم الدنيا والأخرة »^(١) . فالولاية هي الحرم الآمن ، وهو الحصن الذي يأمن من دخله .

وعلى هذا نفهم أيضاً معنى جلالة ثواب الزيارة ، وأنها تعادل ألف حجّة - مثلاً - ونحو ذلك ؛ ذلك لأنّ ولّي الله تعالى الأمين على دينه ، أكرم عليه من بنية وإن كانت هي الكعبة الشريفة ، بل ورد أنّ المؤمن أكرم عند الله تعالى منها ، ولأنّه لو لا الإمام الهادي والفارق بين الزيف والرشاد المخرج من الظلمات إلى النور لتحولت الكعبة إلى مجرد أحجار ، وربما اتّخذت معبداً للأوثان ، كما حصل في عهود قبل البعثة المحمدية المباركة ، فقد نصب المشركون عليها وحولها أصنامهم وأوثانهم ، فقدت الكعبة رمزيتها دورها كمظهر إلهي للتوحيد ، لماذا ؟ لعدم وجود إمام هدى . فهو لها كماء الحياة للشجرة ، فلا معنى إطلاقاً لأن ينكر بعض هذه الأيام الروايات الواردة في ثواب الزيارة ، أو أفضلية كربلاء على مكّة المكرّمة ، فإنّه تفضيل قيادة ناطقة على رمز صامت ، وليس فيه بخساً ولا انتقاصاً لمكّة المعظمـة - زادها الله شرفاً - ، فإنّ التفضيل يكون من زوايا مختلفة وباعتبارات متباعدة ، فالبيت العتيق يبقى هو الرمز الخالد للإسلام وعقيدة التوحيد الإبراهيمي ، ولذا خرج الحسين عَلِيُّهُ الْأَبْشَارُ منها إلى كربلاء ،

» قلتُ : إنّ عنوان (البيت) يغاير عنوان (الحرم) ، فالبيت في الآية يراد به خصوص بنية الكعبة المعظمـة ، فلا يدخل في معناه عموم الحرم المكي المعروف ، والإمام لم يقل إنّ الله اتّخذ كربلاء قبل اتّخاذ الكعبة ، بل قال : قبل أن يَتَّخِذَ (مكّة) حرماً ، ومكّة أعمّ من (البيت) الوارد في الآية .

أضف إلى ذلك أنّ المراد من (الحرمة) هنا حرمة تشريف وتكريم معنوي للحال ، وليس لها أيّ أثر شرعي ، ولعلّ المراد أنه تعالى قدر أن تكون كربلاء محلاً لشهادة الإمام الحسين عَلِيُّهُ الْأَبْشَارُ وحرماً له ، قبل تقدير كون مكّة المكرّمة محلاً للكعبة الشريفة .

(١) الكافي : الجزء ٤ ، باب فضل النظر إلى الكعبة ، الحديث ٦ .

حافظاً من القيادة على كرامة وسلامة الرمز.

وإذا أردنا تقريب الفكرة فلننقل : إنَّه في المعركة يكون القائد هو الرجل الأول ، ويُسعي كُلُّ الجيش للحفاظ عليه ؛ لأنَّه يدبر أمر الحرب لايصالهم إلى النصر . لكنَّه تجده نفسه يحرص على بقاء راية الجيش خفَّاقَةً ؛ لأنَّها رمز قُوَّةِ الجيش وتماسكه وحضوره في الميدان ، فالفاعلية الحقيقية للقائد الموجَّه ، ولكن للراية أيضاً رمزيتها في المعركة ، وهي تؤدي دورها مادام هناك قائد مأمون محتَك ، وإنَّ فقدت دورها ، بل ربما رفعها قائد ضالٌ أو فاشل فأضلَّ ، فالراية لا تقود ولا تهدى .

الغاية السادسة : بناء عاطفة واعية في الفاقدين لها واستثمارها في نصرة الحق في الواجبين ، فمن أهم أغراض الزيارة بيان مظلوميَّة أئمَّةِ أهل البيت عليهما السلام وما جرى عليهم من تعدٍّ وسلب حقٍّ ، وتذكير المؤمنين دوماً بالحق المهدور ، لذا تجد في نصوص الزيارات مزاوجة موقفة بين النص الشرعي المثبت لحقهم وإمامتهم وبين صور تعبيريَّة تهزُّ المشاعر وتثير عواطف الأحرار تعبِّر عن خيانة المواتيق والعقود من قبل المناوئين ، وعنفهم في سلب الحق ، نقرأ في الزيارة الجامعة :

«فَلَمَّا مَضَى الْمُضْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اخْتَطَفُوا الْغَرَّةَ، وَأَنْتَهُزُوا الْفُرْصَةَ، وَأَنْتَهُكُوا الْحُرْمَةَ، وَغَادَرُوهُ عَلَى فِرَاشِ الْوَفَاءِ، وَأَسْرَعُوهُ إِلَى تَفْضِيلِ الْبَيْتَةِ، وَمُخَالَفَةِ الْمَوْاتِيقِ الْمُؤْكَدَةِ، وَخِيَانَةِ الْأَمَانَةِ الْمَغْرُوضَةِ عَلَى الْجِبَالِ الرَّاسِيَةِ وَأَبَثَ أَنْ تَخْمِلَهَا، وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ الظَّلُومُ الْجَهُولُ، ذُو الشُّقَاقِ وَالْعِزَّةِ بِالْأَنَامِ الْمُوْلَمَةِ، وَالْأَنْفَةِ عَنِ الْإِنْقِيادِ لِحَمِيدِ الْعَايِبَةِ .

فَخُشِّرَ سِفَلَةُ الْأَخْرَابِ، وَبَقَايَا الْأَخْزَابِ، إِلَى دَارِ النُّبُوَّةِ وَالرُّسَالَةِ، وَمَهْبِطِ الْوَحْيِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَمُسْتَقْرَرُ سُلْطَانِ الْوِلَايَةِ، وَمَعْدِنِ الْوَصِيَّةِ وَالْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ، حَتَّى نَقَضُوا عَهْدَ الْمُضْطَفَى فِي أَخْبَرِهِ عَلَمِ الْهُدَى، وَالْمُبَيِّنِ طَرِيقَ النَّجَاهِ مِنْ طُرُقِ الرَّدَى، وَجَرَحُوا

كِبِدَ خَيْرُ الْوَرَى فِي ظُلْمٍ ابْتَهِ، وَاضْطَهَادٍ حَبِيبِهِ وَاهْتِضَامٍ عَزِيزَتِهِ، بِضَعَةٍ لَّخِيفِهِ، وَفِلْذَةٍ كَبِيدِهِ.

وَخَذَلُوا بَغْلَهَا، وَصَغَرُوا قَدْرَهَا، وَاسْتَحْلَوا مَحَارِمَهَا، وَقَطَعُوا رَحِمَهَا، وَانْكَرُوا أَخْوَتَهُ، وَهَجَرُوا مَوَدَّتَهُ، وَنَقْضُوا طَاعَتَهُ، وَجَحَدُوا لِلْإِيمَانَ، وَأَطْمَعُوا الْغَبِيدَ فِي خِلَاقِهِ، وَقَادُوهُ إِلَى بَيْعَتِهِمْ مُضِلَّةً سُيُوفَهَا، مُقْدِعَةً أَسْتَهَا، وَهُوَ سَاخِطُ الْقَلْبِ، هَايُجُونَ الْفَحْشَى، شَدِيدُ الصَّبْرِ، كَاظِمُ الْغَيْظِ، يَدْعُونَهُ إِلَى بَيْعَتِهِمْ الَّتِي عَمَ شُومَهَا الْإِسْلَامُ، وَرَأَتَهُ فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا الْأَثَامُ، وَعَقَّتْ سَلْمَانَهَا، وَطَرَدَتْ مِقْدَادَهَا، وَنَفَتْ جَنْدَهَا، وَفَتَقَتْ بَطْنَ عَمَارِهَا^(١).

إنها صور ملتهبة ذات وقع متسارع ، لكنه شديد الوطأة ، تبيئك بأنَّ القوم كانوا في عجلة من أمرهم ، مسرعين في إحكام «الفلة» خشية فوات الفرصة ، فتنادوا مصبعين أن اغدوا على أمركم إن كنتم فاعلين ، فانطلقوا وهم يتخافتون أن لا يلينها اليوم الأنزع البطين^(٢) ، حتى أنهم استحلوا في سبيل ذلك حرمة نبيهم في ابنته ، التي هي أغلى ما خلفه فيهم من أهل بيته ، وتلاحت فيما بعد الفتنة كقطع الليل المظلم ، وهنالك ابتهل المؤمنون ، وزلزلوا زلزالاً عظيماً ، وقال المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً^(٣) ! فقتلت قلوب فلم تمل لهداية ، وفسدت

(١) مفاتيح الجنان / الشيخ عباس القمي .

(٢) إقتباس من الآيات الكريمة: ﴿فَتَنَادَوْا مُضِيِّعِينَ * أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرَبِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ * فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَّوْنَ * أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مِسْكِينٌ﴾ [القلم: ٦٨ - ٢٤].

(٣) اقتباس من قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ ابْتَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَزُلْزَلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ٢٣ و ١٢].

نفوس واستمرأت الغواية ، كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون . وبهذه المزاوجة تنضم العاطفة إلى العقل والنصر في نصرة الحق ، وبالعاطفة الوعية تثور النفس ويتحرر الضمير ، ويتشوق الزائر تلقائياً لأن يقول :

«فَنَحْنُ نَشْهِدُ اللَّهَ أَنَا قَدْ شَارَكْنَا أَوْلِيَائِكُمْ وَأَنْصَارَكُمُ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي إِرَاقَةِ دِمَاءِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ، وَقَتْلَةُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَيِّدِ شَابِّ اهْلِ الْجَنَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَوْمَ كَرْبَلَاءِ بِالنُّبَيَّاتِ وَالْقُلُوبِ، وَالْتَّائِسُفِ عَلَى فَوْتِ تِلْكَ الْمَوَاقِفِ الَّتِي حَضَرُوا لِنُضْرِتِكُمْ»^(١).

إنه احساس طبيعي وانعطاف تلقائي من الزائر ، يملئه عليه ضميره الحر ، وإنسانيته المفطورة على كل حسن ، والنفرة من كل قبيح ، وليس تحميلاً من النصر عليه .

هذه غaiات ست ، ومن ورائها غaiات كثيرة ، تستتبع بدراسة نصوص الزيارة وتحليلها ، فهي حياة كاملة .

ماذا عساي ان أقول ؟

قالت الحكماء : إن الممكن لا يحيط بالواجب ، وإن الجزء لا يسع الكل . وهذا ما ينطبق علينا نحن مع الإمام الحسين عليه السلام فكيف لنا أن نحيط بمقامه ؟ وكيف ندرك عظمته ؟

كيف ، ولم تعain قلوبنا ما عاينه قلبه ، ولم تسمع آذانا ما سمعته أذناه ؟ وكيف تسعه كلماتنا بعد أن وسع هو كلمة الله ، بل بعد أن صار هو هي ، وهي هو ؟ وهل تسع كلمات المخلوق كلمة الخالق ؟ !

(١) مفاتيح الجنان : الزيارة الجامعه المشهورة .

والحق إنَّ الكلام عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام هو الكلام عن لقاء الله تعالى^(١)،

(١) وقد صرَّح عليه أكثُر من مَرَّةً أَنَّه خارج للقاء الله ، ففي مكة قال : «مَنْ كَانَ بِذَلِّاً فِينَا مُهْجَّةً ، وَمُوَطَّنًا عَلَى لِقَاءِ اللَّهِ نَفْسَهُ فَلَيَرْجِعْ مَعَنَا» .

وقال بذِي حَسْم (اسم موضع) في طريقه لكريلاء : «أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ الْحَقَّ لَا يَعْمَلُ بِهِ ، وَالْبَاطِلُ لَا يَتَنَاهِ عَنْهُ ، فَلَيَرْغَبَ الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ رَبِّهِ ، فَإِنَّمَا لَا أَرَى الْمَوْتَ إِلَّا سَعَادَةً وَالْحَيَاةَ مَعَ الظَّالِمِينَ إِلَّا بَرَّاً» . موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام

وفيما أحسب - والله أعلم - إنَّ هذا اللقاء الدامي هو المراد من «الفتح» في قوله لبني هاشم «مَنْ لَحِقَ بِي مِنْكُمْ اسْتَشْهَدَ ، وَمَنْ تَخَلَّفَ لَمْ يَبْلُغِ الْفَتْحَ» ، فالشهادة معه هي الفتح الأكبر والفوز الأعظم ، وليس المراد فتوحات الدنيا والتتمتع بها ، كما ذكر العلامة المجلسي في «البحار» ، إذ من الواضح أنَّ الإمام يريد «فتحاً» خاصاً معهوداً ، ولو كان المراد ما ذكره المجلسي فالمناسب التنکير ، فإنه أبلغ في النفي ، كما أنه لا يعبر عن التنعم بالدنيويات بـ«الفتح»؛ لأنَّ معناه إزالة الاغلاق ، وفاتحة كل شيء مبدئه الذي يفتح به ما بعده . وذلك ضربان : ما يدرك بالبصر ، كفتح الباب . وما يدرك بال بصيرة ، وهو ضروب ، منها فتح باب العلوم والهدایات والبرکات المعنویة ، كما في الروایة المعروفة : إنَّ رسول الله عَلَمَ عَلَيْا حرفًا يفتح ألف حرف ، كل حرف يفتح ألف حرف.

وبما أَنَّه عليه السلام هنا في مقام التحذير من عدم بلوغ «الفتح» ، فالمناسب إرادة الفتح المعنوی دون الفتح المادي ، إذ أنَّ فوات التنعم الدنيوي ليس غرماً للتخلُّف ، فإنَّ غرمته لهو شيء أكبر وأخطر ، وهو فوات الفتح المعنوی المسبب عن اللحوق بولي الله والدخول من بابه ، لأنَّه باب الله الذي منه يؤتى ، وهو فاتحة كل خير وبر ومبتدئه ، وهو الرحمة المفتوحة للخلق ، ولا ريب في أنَّ الشهادة بين يدي الإمام المعصوم فتح عظيم ، وفاتحة لخير أعظم؛ لأنَّ ثمرة حياة الإنسان تظهر له بعد موته ، فالمؤمن يكبح في هذه الدار ويجهد نفسه من أجل أن يسعد في تلك الدار ، فالسعادة فيها هي الفتح الذي كدح من أجله ، ولا أحلَّ من ثمرة القتل في سبيل الله تحت راية وليه .

ويحتمل قوياً أنَّ المراد : إنَّ اللحوق به ونصره فتح في نفسه ، ولو لم تحصل شهادة ، باعتبار أنَّ اللاحق بهم ناج ، والمتخلف عنهم هالك .

فكمما أنه من المحال أن تسع الكلمات لذة لقاء الحق تعالى ، مهما أُوتيت من حول ومهما أُوتى المتكلّم من براعة ، فكذلك من المحال أن تسع الكلمات الحسين بن علي عليهما السلام وما نعرف عنه هو ما يترشح علينا من وجوده المبارك من خير ، وما نشعر به في عميق ضمائernا من حب له ، ووله به ، وحنين إليه ، وحرارة لمصابه ، و « يا مالك انه لا تقدر على صفة رسول الله عليه عليهما السلام وكذلك لا تقدر على صفتنا »^(١) .

ولكن لابد ممّا لا بد منه ، ولا بد من تسوييد وريقات بكلمات ، الله فيها رضى لكم فيها صلاح .

إنّ من خصائص الأنبياء ورجال السماء وأولياء الله تعالى؛ علوّ الهمة ، وعاليّة الرسالة ، وسعة الأفق ، وشمولية حبّ الخير لكلّ البشر ، وقد شاء الله تعالى أن يختتم رسالته بخيرها ، وأن يغلق باب النبوة بخير الأنبياء محمد عليهما السلام الذي اختاره من شجرة الأنبياء ، ومشكاة الضياء ، وذوابة العلياء ، وسرّ البطحاء ، ومصابيح الظلمة ، وينابيع الحكمة .

فأجرى الله تعالى على يديه الخيرات ، وأسعد به البريات ، وأنار بمقدمه الليالي الحالكات ، واستنقذ الناس من الهلكات ، وهداهم لطيب الحياة والممات . واستحق منه تعالى المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون .

(١) روى في الشيخ الكليني ثنا عن عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن يحيى الحلبي ، عن مالك الجنهـي ، قال: « قال أبو جعفر عليهما السلام : يا مالك ! أنت شيعنا ، لا ترى أنك تفرط في أمرنا ، إنه لا يقدر على صفة الله ، فكم لا يقدر على صفة الله كذلك لا يقدر على صفتنا ، وكما لا يقدر على صفتنا كذلك لا يقدر على صفة المؤمن ، إن المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه ، فلا يزال الله ينظر إليهما ، والذنوب تتحاث عن وجههما كما يتحاث الورق من الشجر ، حتى يفترقا ، فكيف يقدر على صفة من هو كذلك ». الكافي : الجزء ، ٢ ، باب المصالحة ، الحديث ٦ .

ثم لحق بالحق تعالى بعد ان صدع بأمر ربه ، وبعد ان بشر وأنذر وبلغ دين الله للأسود والأبيض ، والحر والعبد ، والرجل والمرأة ، والعريي والأعجمي .

ثم كان ما كان ، وجرى في أمته ما جرى ، حتى وصلت السلطة لبني أمية ، فركبوا رقاب الناس ، وساموهم سوء العذاب ، وأكلوا مال الله ، وبذلوا دينه ، وأعادوها جاهلية جهلاء ، فتغيرت الدنيا وتذكرت وأدبر معروفها ، حتى صار الحق لا يُعمل به ، والباطل لا يُتناهى عنه ، على ما هو معروف بما يغني عن تكثير الحروف .

فأوشك أن تضيع رسالة خاتم الرسل ﷺ ، ويضمحل دين الإسلام ، والناس على دين ملوكهم ، إلا من رحم ربى ، وذلك يعني انتكasse حقيقة للبشرية ، ومسخ كلّي للإنسانية ، وتقهقر مريع نحو الهمجيّة ، لأنّه لا دين جديد آت ولا رسول تالي قادم ، فقد ختمت الرسالات ، واغلق باب النبوّات ، وقضى الأمر ، فما من سبيل إلا بحفظ عالم الإسلام الأصيل ، وتبديد ظلمات المحرّفين ، وصون الدين ، والقيام لله تعالى لإعلاء كلامه في أرضه ، ليبقى حلال محمد حلالاً وحرامه حراماً إلى يوم القيمة ، وليبقى نور الله تعالى مشعاً على عباده ، يستنير به الضالّون ، ويهتدى به المتحرّرون ، ومن لذلك غير سليل الأنبياء ووليد الأوصياء ، ومن أولى بذلك من حامل ميراث المرسلين وعيّنة علم النبيين الحسين بن علي !

إنّ خروج الحسين عليه السلام كان ضروريّاً لحفظ امتداد الرسالات السماوية كلّها ، لأنّ رسالات الله تعالى هي في الحقيقة رسالة واحدة وصوتها صوت واحد ، لأنّها من إله واحد ، وتهدي للحق ، والحق واحد لا تعدد فيه ، لذا يجب الإيمان بكلّ الرسالات السابقة ، والتصديق بكتابها ورسلها ، والكفر بها من المسلم يساوق الكفر برسول الإسلام .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾.

فالإسلام امتداد حي لكل الشرائع السابقة ، لشريعة آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهما السلام فهو وارث الأنبياء ، وكانت الأنبياء سُرّاجاً ومنارات ، وكانت الغاية من بعثهم وإنزال الكتب هي إخراج الناس من الظلمات إلى النور :

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ فَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكَرْهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَارٍ شَكُورٍ ﴾ ﴿٢﴾.

وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي يَنْزَلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ يَتَبَيَّنَاتٍ لِتُخْرِجَ حُكْمَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ ﴿٣﴾.

﴿ الظُّلُمَاتِ ﴾ بالجمع تشمل كل باطل ، والباطل هو المقابل للحق ، والحق هو الثبوت ، والثبوت هو الوجود ، فيكون الباطل معنى عدمياً ، فهما متضادان لا يجتمعان ، فكلما وجد الحق زال الباطل ، وكلما وجد النور زال الظلام ، لا بمعنى أن للباطل والظلام وجوداً في الخارج ، بل بمعنى أنهما عبارة عن عدم الحق والنور ، وهذا يعني إن الأصل هو الحق ، وهو الباقي والثابت ، والباطل هو المضمحل والزاهق ، وكانت فتنة بنى أمية أخوف الفتن ، فتنة عمباء مظلمة ، شوهاء مخبيّة ، وقطعاً جاهليّة ، ليس فيها منار هدى ولا علم يرى ، فأضحمى المسلمين في فتن انجدم فيها حبل الدين ، وتزعزعـت سواري اليقين ، وتشتـت الأمر ، وضاق المخرج ، وعمي المصدر .

فكان لا بد من قوام بالحق ، يقذفون به الباطل فيدمجه فإذا هو زاهق :

(١) النساء ٤: ١٣٦.

(٢) إبراهيم ١٤: ٥.

(٣) الحديد ٥٧: ٩.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شَهَدَاءَ اللَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾^(١) ، أي كونوا دائمين على القيام بالعدل ، ومستمرةين على الجهر بالحق والشهادة بالصدق ، تبيّنون بذلك دين الله تعالى ، لأنّ الشاهد يبيّن ما يشهد عليه ، وهذا يفيد أنّ دين الله تعالى لا يقوم إلا بالعدل ، ولا يُصاب إلا باتباع الحق ، ولو على النفس والأقربين ، وأنّ دينه تعالى لا يجتمع مع الظلم والباطل ، فمن دخل فيهما فقد خرج منه ، ومن دخل فيه فقد خرج منهما ، وتفييد أنّ القيام بالقسط هو عينه الشهادة لله عزّ وجلّ ، وأنّ القائم بالحق هو شهيد لله عزّ وجلّ حال قيامه .

وكان الحسين بن علي عليهما السلام هو الذخيرة الإلهية لتلك الفتنة الأموية ، لأنّ يزيد اللعين كان أمل الأمويين في مسخ الإسلام ودكّ أركانه ، وكان كلّ شيء محسوباً له ومعدّاً له سلفاً ، فطغى وتجبر ، وأعلن بالفسق والفحور وشرب الخمور ، واحتقاب الآثام ، بما لم تكن له سابقة في الإسلام .

وتظلّ فتنةبني أميّة أخطر على الرسالة من قريش وحلفائها ، لأنّها تلبس الباطل ثوب الحقّ ، فبني أميّة هم كما قال أمير المؤمنين عليه السلام :

« يَخْشُونَ الْخَفَاءَ ، وَيَدِبُّونَ الضَّرَاءَ ... قَدْ أَعْدُوا لِكُلِّ حَقٍّ بَاطِلًا ، وَلِكُلِّ قَائِمٍ مَائِلًا ، وَلِكُلِّ حَيٍّ قَاتِلًا ، وَلِكُلِّ بَابٍ مِفْتَاحًا ، وَلِكُلِّ لَيْلٍ مِضَبَاحًا ... يَقُولُونَ فَيُشَبِّهُونَ ، وَيَصِفُونَ فَيَمُوْهُونَ ... فَهُمْ لَمَّةُ الشَّيْطَانِ ، وَحُمَّةُ النَّيْرَانِ »^(٢) .

وفي القرآن والسنة ما يدلّ على عظم خطر المنافقين والمتلوّنين ، الذين يتربّصون بالرسالة ، ويكتفيك من ذلك سورة « المنافقون » .

(١) النساء ٤: ١٣٥ .

(٢) نهج البلاغة : من خطبة له عليه السلام برقم (١٩٤) يصف فيها المنافقين ويحذر منهم ، واخترنا منها فقرات ملقة .

وفي الحديث عنه ﷺ ، قال : « يا علي ، هلاك أمتي على يد كل منافق علیم اللسان » ^(١) .

إن الله تعالى يدير العالم بيد الرحمة وبوفق الحكمة ، لأنّه عزّ وجلّ ما خلق السماء والأرض وما بينهما لاعباً ، ولو أراد أن يتّخذ لهواً لاتّخذه من لدنه إن كان فاعلاً ، بل خلقه لأمر جد عظيم ، وهو الرحمة بالإنسان ، وذلك يقتضي سحق كلّ من يسعى لإبطال هذا السنة الربانية ، واتّخاذ البلاد والعباد لهواً له ومطيةً لشهواته ، وفي بعض زيارات الحسين عليهما السلام ورد :

« اللهم ضاعف لهم اللعنة فيما جرث به سُتك في بَرَكَ وَبَخْرَكَ » .

* قال الحق عزّ وجلّ : **﴿ لَوْ أَرَدْنَا أَن نَسْخِدَ لَهُوا لَا تَحْذَنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِن كُنَّا فَاعِلِينَ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَذَمَّهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾** ^(٢) ، فالقذف بالحقّ والازهاق نصيب كلّ متعدّ ومتلاعب على سنة رب العالمين ، في أرضه وخلقه ، وإن بعد حين ، فقد فار التنور وأمطرت السماء حتى صار الموج كالجبار ، وأغرق قوم نوح عليهما السلام ، وعذّب بعدهم قوم هود عليهما السلام بعذاب غليظ ، وأخذت قوم صالح عليهما الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين ، وأماماً قوم لوط فقد أُمطروا بحجارة من سجيل منضود ، وأهلك عزّ وجلّ نمرود إبراهيم الخليل عليهما السلام ، وأغرق في اليم فرعون موسى الكليم عليهما السلام ، وهكذا تحكم السماء وتجري إرادتها في كلّ أدوار البشرية ، إلى أن جاء عهد الإسلام ، وجاء نصر من الله ، واندحرت قريش بجبروتها ، وأذلّ الله عتاتها ومردتها ، فضرع في سوح الوغى من ضرع ، وأسر من أسر ، واستسلم للأمر الواقع من استسلام ، ولم يدخل الإيمان قلوبهم .

(١) الخصال : الحديث ١٠٣ .

(٢) الأنبياء ٢١: ١٧ و ١٨ .

ولمّا استشرى الداء الأموي ، وصيّروا الخلافة ملكاً عضوضاً ، ونقضوا عرى الدين ، هيأت السماء للرسالة الخاتمة مَن يذود عنها ويحميها ، وبهذا دمه الغالي ودم أحبائه وأهل بيته ؛ لتواصل مسيرتها في عباد الله تعالى ، ولتحقق وعده عزّ وجّلّ بإتمام نوره وعلوّ كلمته ، وظهور دينه على الأديان ولو كره الكافرون والمشركون ، فصدق من قال : «إن الإسلام محمدي الوجود ، حسيني البقاء» .

وقال ﷺ قبل ذلك وما أروع ما قال : «حسين مثني وأنا من حسين»^(١) ، فهو من الحسين باعتبار إنّ رسالته ﷺ التي هي مظهر رحمة الله عزّ وجّلّ التامة لعباده ، والسبيل القوي لنيل فيوضاته ورضوانه ، ما كانت لتبقى كما أرادها لو لا دم الحسين ، وما كان لها أن تصل إلى أجيال البشرية كما أرادها هو ﷺ لو لا تضحية الحسين عليهما السلام .

ولم يكن بوسع أحد أن يقوم بما قام به الحسين عليهما السلام لأنّ التضحية والفاء وبهذا المستوى الرفيع تحتاج إلى مجموعة متداخلة من المقامات ، يندر توفرها في غير من اصطفته الذات الإلهية لهداية العباد لما يحييهم .

وكان سبط المصطفى من المصطفين ، وآتاه الله من فضله ، وما كان له أن يقوم بما ينوه به أولو القوّة ، لو لا ما حباه الله عزّ وجّلّ به ، فهو عليهما السلام أقدم على التضحية وتحمل العذابات هو وأهل بيته وأصحابه رحمةً بأمة جدّه الرسول ﷺ ، بل رحمةً بكلّ الخلق ، ذلك إنّ رسالة جدّه رحمة للعالمين ، ومحبة أولياء الله للعباد فيض من محبة الله عزّ وجّلّ لهم ، فهم مظاهر حبه لعباده ، وهم معدن الرحمة .

وفي الرواية : «أنّ رسول الله ﷺ دخل يوماً دار على عليهما السلام وصلّى ركعات ، فلما كان في آخر سجوده بكى بكاءً شديداً ، فقام الحسين عليهما السلام وقعد في حجره وقال له : يا أبا ، لقد دخلت بيتنا فما سررنا بشيء كسرورنا بدخولك ، ثمّ بكى بكاءً غمّنا ،

(١) كامل الزيارات : الباب ١٤ ، الحديث ١١ .

فما أبكاك؟

فقال: يا بني، أتاني جبرئيل عليه أَنْفَأْ ، فأخبرني أنكم قتلوا، وأن مصارعكم شئ.

فقال: يا أبة، فما لمن يزور قبورنا على تشتها؟

فقال: يا بني، أولئك طوائف من أمتي يزورونكم فيلتمسون بذلك البركة، وحقيقة
عليّ أن آتيم يوم القيامة حتى أخلصهم من أهوال الساعة ومن ذنوبهم، ويسكنهم الله
الجنة^(١)، فهو عليه لم يكترث لمقتله، وإنما رق قلبه لزائريه وشيعته مع صغر
سنّه عليه فسائل عن أجراهم وما ينالونه من الخير بزيارتة.

وروي نحوها عن الإمام الهمام أبي محمد الحسن الزكي عليه ، فنحن مدینون
لهم عليه في الدنيا والآخرة، ولهم علينا الفضل والمنة، وكل كمال نصل إليه، أو خير
نحصل عليه، فببركتهم ويفهمون ، وحبّهم لنا.

وإني لأحسب أنّ في قول أبي عبدالله عليه لجواده وهمما على شريعة الفرات:
«أنا عطشان وانت عطشانًا والله لا أذوق الماء حتى تشرب»^(٢) ، تعبيراً لا مثيل له
لمدى سعة شفقة خليفة الله على خلقه ، وكأنّ الججاد أدرك محبة صاحبه له فبادله
الشعور ذاته وأبى أن يشرب .

إنّ الحسين بن عليّ هو محض التوحيد ، وخلاصة العرفان ، وكمال التسليم ،
وقدوة الأحرار .

وهذا ليس تعريفاً له عليه ولكنّه ما يشعّ من جنباته الطيبة ، وما نقرأه في كتاب الله
تعالى في صفات «الإنسان» المخلوق في أحسن تقويم .

ومن يطلع على سيرته عليه من حين ولادته الميمونة إلى حين شهادته سيرى

(١) كلمات الإمام الحسين عليه : ٨٨.

(٢) كلمات الإمام الحسين عليه : ٤٠٥.

ظاهر التوحيد وسماته بارزةً في سيرة حياته المباركة ، وسيرى التسليم المطلق لمشيئة رب عز وجل متجسداً في حادثة الطف ، يعلو آلام جراحات السيف ، وطعنات الرماح وقلة الناصر ، بل إنك لتشعر بأنه عليه متلذذ بالانقياد لله عز وجل ، مبتهج وهو يسير قدماً كادحاً إليه تعالى ، ويطوي الخطوة الأخيرة للقائه تعالى ، وكان كلما اشتد الأمر أشرق وجهه واطمأنت نفسه وسكن قلبه .

يقول هلال بن نافع (عليه اللعنة) : «... فخرجت بين الصفين ، فوقفت عليه وأنه ليجود بنفسه ، فوالله ما رأيت قط قتيلاً مضمّحاً بدمه أحسن منه ، ولا أنور من وجهه ، ولقد شغلني نور وجهه وجمال هيئته عن الفكرة في قتله»^(١) .

والتسليم الكامل من صفات المصطفين ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدِ اضطُفَنَا فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ * إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٢) ، فالاضطفاء معلول التسليم ، والتسليم معلول للتوكيد ، والتوكيد معلول للمعرفة ، وهي أول الدين ، كما في كلام مولانا أمير المؤمنين عليه السلام .

إن عقلاً الأرض ورسل السماء كلمة واحدة في أن قيمة كل امرء بمعناه وقيمه ، وأن وجود «الإنسانية» واستمرارها رهن «القيم والمبادئ» التي ينطوي عليها الإنسان ، لا رهن الوجود الصوري له ، فمكانة كل امرء في السماء والأرض علوًّا وسفلًا تحدّدها قيمه التي يحياها ، والتي جاهد لأجلها سلوكاً وتبلیغاً ، بلسانه وقلمه ودمه . ولكل امرء حظه من خير هذه «القيم»؛ لأنها بذاتها نوع كمال ونيل ، أي كمال له آثاره ، مهما كان دين وعرق ولون النائل ، ذلك إن «القيم والفكر المستقيم» هي التي تشيّد الحضارة الحقيقة للبشرية ، وبدونها تكون الحياة حياة تسافل وتتوّحش ، كما هو المشاهد الآن في الحضارات التي نأت ب نفسها عن السماء ،

(١) اللهو في قتل الطفوف / ابن طاووس : ١. ط. ٧٥ ، مطبعة مهر - قم المقدسة .

(٢) البقرة ٢: ١٣٠ و ١٣١ .

واستبدلت الذي هو خير بالأدنى ، وهم فيما هم فيه أشبه بمن يبني منارةً لكن باتجاه أسفل الأرض ! لذا كان الإنسان الكامل السوي هو المرشح لقيادة الإنسانية نحو المقصid ، وهو قادر على أن يحتاز بها وعر المسالك وينجّيها من شرّ المهالك ، ويوازن سيرها في منحدرات النفس والشهوات .

إنّ رسالة الحسين علیه السلام للإنسان هي : كن في أحسن تقويم ، وابق في ثنايا نفسك الاحساس بأنك إنسان مهما تكن ، وهي رسالة لكلّ إنسان حرّ ، تكرم عليه نفسه ، وتشمخ به عن كلّ شيء وإن لم يخف المعاد .

وفيما قاله علیه السلام لأعدائه : «وَيَحْكُمْ يَا شِيعَةَ آلِ أَبِي سَفِيَّانَ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ دِينٌ وَكُتُّبَمْ لَا تَخَافُونَ الْمَعَادَ فَكُوْنُوا أَخْرَارًا فِي دُنْيَاكُمْ هَذِهِ وَازْجِعُوْا إِلَى أَخْسَابِكُمْ إِنْ كُتُّبْتُمْ عَرَبَأَكَمَا تَزَعَّمُونَ»^(١) .

والحديث عن الحسين علیه السلام لا ينقضي ، والنفس منه لا تملّ ، ولكن لا بدّ من ختم السطور ، وخير الختام السلام .

سلام الله عليك أبا عبد الله ، وعلى الأرواح التي حلّت بفنائك ، وأناخت برحلتك ، وسائله تعالى الثبات على ولائك وولاية أبنائك الطاهرين ، ومعاداة أعدائكم المنكوسين ، إنّه الموفق والمعين .

(١) ل الواقع الأشجان : ١٨٥ . ط . مكتبة بصيرتي - قم المقدّسة .

نبذة من حياة المؤلف

المؤلف هو العلامة المحقق الشيخ عبد النبي بن محمد علي بن عبد الرضا العراقي^(١) النجفي ثم القمي ، ولد في مدينة (أراك) ، سنة سبع وثلاثمائة وألف من الهجرة ، مجتهد ، فقيه ، أصولي ، قصد النجف الأشرف ، فحضر الأبحاث العالية على يد نور الدين الأراكي ، والسيد محمد كاظم البزدي صاحب (العروة الوثقى) . والميرزا النائيني ، والأقا ضياء الدين العراقي ، والشيخ علي القوچاني عليه السلام .

تخرج على يديه جماعة من العلماء والأفاضل . منهم أحمد بن هادي الطرفي النجفي (١٣٨٩هـ) ، ومحمد حسين بن أحمد آل طاهر ، والسيد محمد باقر بن هاشم الهندي النجفي (١٣٨٣هـ) ، وغيرهم .

رجع إلى إيران ، ثم عاد إلى النجف الأشرف ، بعد عشر سنين فزاول التدرис والتأليف ، ثم قفل راجعاً إلى إيران ، واستوطن قم ، وواصل نشاطاته العلمية بها ، وتوفي في قم المقدّسة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وألف .

له مؤلفات عديدة في علمي الفقه والأصول وجملة من العلوم ، منها:

- ١ - *غوالي اللاكي في العلم الإجمالي* .
- ٢ - *روح الإيمان في معرفة حقيقة الإنسان* .
- ٣ - *المحاكمات* .
- ٤ - *إرشاد الأمة في عدم إجزاء صلاة الجمعة* .

(١) نسبة إلى مدينة (أراك) الإيرانية ، كانت مدينة (أراك) تسمى قديماً (عراق)؛ لذلك سمي بالعربي .

- ٥ - ذخيرة العباد ، وهي رسالة عملية .
- ٦ - تحف الأصول .
- ٧ - نهاية المأمول في شرح كفاية الأصول .
- ٨ - الكنز المخفى ، وهو الكتاب الماثل بين يديك .
- ٩ - معالم الزلفى في شرح « العروة الوثقى » .
- ١٠ - إيقاظ البشر في إجزاء اضطراري المشعر .
- ١١ - نهاية المأمول في الحاشية على « كفاية الأصول » .
- ١٢ - إعلام العامة في صحة الحجّ مع العامة .
- ١٣ - الدماء الثلاثة .
- ١٤ - رسالة في صلاة ذوي الأعدار .
- ١٥ - رسالة في قاعدة لا ضرر .
- ١٦ - إعجاز القرآن .
- ١٧ - رسالة فتوائية سماها « أنيس المقلّدين » .
- ١٨ - الرسالة الرضاعية .
- ١٩ - رسالة في إمكان التربّب وصحته .
- ٢٠ - روح الإيمان في لزوم معرفة حقيقة الإنسان .
- ٢١ - النفس وحقيقةتها .
- ٢٢ - الدرر المنطقية (في المنطق) ، وغير ذلك ^(١) .

(١) طبقات الفقهاء (مجلد فقهاء القرن الرابع عشر) بهمة اللجنة العلمية بمؤسسة الإمام الصادق علیه السلام بقم المقدسة: ج ١٤ قسم ١ ص ٣٩٧.

حول الكتاب

كان قصد المؤلف لله أن يتناول الزيارة الشريفة بقلمه كفقيه ، لكنه لم يتعمق كثيراً في دراسته لها؛ لأنَّه قصد التسهيل على المؤمنين عامة ، فلم يشأ أن يغرق بحثه بالاصطلاحات والأدلة الفقهية الصناعية ، كما هو المعمول به في الاستدلال الفقهي المعروف ، وإنما أراد إلقاء الضوء على جوانبها بنحو ميسَّر ومفهوم .

والكتاب كُتب بيد مؤلفه باللغة الفارسية ، وقد طُبع سنة ١٢٧١ هجري قمري ، ب усили واهتمام الحاج الخير يوسف بو علي الأحسائي ، كما هو مكتوب على الغلاف .

وقد حصلت على صورة من النسخة المطبوعة من مكتبة آية الله السيد المرعشي لله وتحمل رقم التسلسل (٢٩٥٠٦) ، ولم تتيَّسر لي النسخة الأصل المسطورة بيد المؤلف لله ، ولما كانت صورة النسخة المطبوعة كاملة وواافية ، فقد اكتفيت بها ، وقمت بترجمتها إلى اللغة العربية ، اسأل الله تعالى القبول .

وجيه بن محمد الهجري

٢٠/٩/١٤٢٧هـ.

قم المقدسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل محمدًا وآلـه وسيلة لعباده لتحصيل السعادة
الدنيوية والاخروية ، ونشكره على ما هدانا لزيارة أحبائه وأوليائه ،
وجعلهم ذريعةً للوصول إلى مقاصدنا وحوائجنا ، وكنزًا لنا ليوم فقرنا
وفاقتنا .

والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطاهرين ، ولعنة الله على
أعدائهم أجمعين ، بلا انقطاع ولا مزيل .
أما بعد ..

فيقول عبد النبي النجفي العراقي : هذه رسالة في زيارة عاشوراء ،
سميت بـ «الكنز المخفي» . وهي مشتملة على مقدمة ومقاصد .
وفي المقدمة أنوار :

النور الأول

في بيان سبب تدوين هذه الرسالة

غير خاف على أحدٍ من فقهاء الإمامية (رضوان الله عليهم) أنّ زيارة عاشوراء من أهم الأمور الدينية ، وهي من أعظم العبادات طبقاً للأخبار الآتى ذكرها ، بل لها الرتبة العليا من حيث الثواب والفضيلة على سائر العبادات الواجبة ؛ مثل الحجّ والصلاه والصيام والجهاد ، وغيرها ، فضلاً عن سائر المستحبّات ، بل أنّ أخبار مثوبتها محيرة للعقل ، حتى إنّ فحولاً من الفقهاء كالشيخ البهائي لله^(١) اعترف بعجزه عن إدراك ذلك ، حتى إنّه قال : «إنّها أخبار آحاد ويجب تجاهلها» (٢) بسبب عجزه عن إيجاد

(١) بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملی الجبیعی . ولد سنة ثلات وخمسين وتسعمائة بیعلبک ، وتوفي بأصفهان سنة ثلاثين وألف ، ودفن بمنزله الملائق للحضرۃ الرضویة آنذاك ، كان فقيهاً بارزاً ، بارعاً في علوم شتى كالرياضيات والهندسة والفلک والأدب .

من مؤلفاته: الجبل المتین ، خلاصة الحساب ، زيدة الأصول ، دیوان شعر ، حاشية على شرح العضدي على مختصر الأصول .

(٢) حکى المجلسي في «شرح مشیخة الفقیہ» عن الشیخ البهائی لله أنّه قال في الدرس : إننا نعلم قطعاً أنّ أمثال هذه الأخبار كاذبة ، فإنه ورد إنّ ثواب إطعام المؤمن ألف ألف حجّة ، فحيثئذ لا يبقى للحجّة مقدار !

وأجبته : بأنّه لا يمكن إنكار أمثال هذه الأخبار ، فإنّها متواتر معنى قال : وقلت أنت ترون أنّ ضربة على لله أفضل من عبادة الثقلین إلى يوم القيمة وتعتقدونه ، ولا شكّ أنّ ذلك بسبب علّ شأنه لله ، بل كلّ فعل من أفعاله كذلك ، وكذلك كلّ واحد من ॥

علاج وتفسير لها .

وسوف يمر الإشكال على عظمة ثوابها والجواب عنه إن شاء الله تعالى .

وقد ذكرنا في الخاتمة شيئاً من الفوائد الغريبة والأثار العجيبة المسلمة لهذه الزيارة ، لأمور الدنيا والآخرة ، وقد ادعى جماعة كثيرة تجربتها ومعاينتها برకاتها .

ومن هنا كان دأب الأصحاب (رضي الله عنهم) من الصدر الأول وإلى الآن على المداومة على هذا العمل الشريف كل يوم ، بل يُعد هذا من مسلمات الشيعة إن لم تُدعى ضرورته .

إذا فالكبيريت الأحمر أو الكنز الخفي أو التوبة النصوح؛ هي هذه الزيارة الشريفة ، ولكن رغم عظمتها وأهميتها لم تُدون من قِبَل الأصحاب (رضوان الله عنهم) رسالة تضمُّ جوانبها وأكناها ، وإن كانت هناك رسائل مدوّنة في شرحها ، مثل : رسالة المرحوم آقا ميرزا أبي المعالي^(١) .

» الأئمة عليهم السلام بالنظر إلى غيرهم ، فأي استبعاد في أن يكون ثواب خلص أوليائهم كذلك ، كما وقع في إطعام المسكين واليتيم والأسير ؟ ! وهذه المثوبات العظيمة وكانت فضة الخادمة فيهم ، مع أنه فرق بين الثواب الاستحقاق والتفضيلي .
قال : فاستحسن كلامي ، ولم يتكلّم بما كان يتكلّم قبله .

(١) أبو المعالي محمد بن محمد إبراهيم بن محمد حسن الكلباسي ، وقد يقال (الكرбاسي) نسبة إلى (حوض كرباس) في (هرات) ، وهي موطن جده محمد حسن ، وتبدل (الراء) إلى (لام) شائع في اللغة الفارسية .

ولد في اصفهان سنة ١٢٤٧ هـ . ق ، وتوفي سنة ١٣١٥ هـ . ق . كان من العلماء الأفذاذ ، متتبعاً محققاً ، ورعاً تقيناً ، عُرف بالتحصيل العلمي الجاد والدؤوب .

له تأليفات كثيرة تصل إلى خمسة وسبعين ، بين كتاب ورسالة ، منها : رسالة في شرح زيارة عاشوراء ، رسالة في العبر والتفسير ، البشارات في أصول الفقه ، وله رسائل رجالية كثيرة طُبعت كلّها في أربعة أجزاء بعنوان (الرسائل الرجالية) بتحقيق درايري .

رسالة نجل الأقا ميرزا أبي القاسم^(١)، وغيرهما:

رسالة مير داماد^(٢) في تقديم صلاة الزيارة عليها ، ورسالة السبزواري^(٣).

بل إنَّ كثيرين تعَرَّضوا لها وذكروا بعض مباحثها كمسائل فقهية أو أصولية ، كصاحب الحدائق^(٤)، ومنهم من ذكر شيئاً من ذلك في كتب الحديث والأدعية كالمجلسي^(٥) وغيره .

(١) ميرزا أبي الفضل ابن العلامة أبي القاسم بن محمد الكلتري ، متوفى سنة ١٣١٦ ، واسم كتابه (شفاء الصدور في زيارة عاشور) . الذريعة: الجزء ١٤ ، ط. ٢ لدار الأضواء .

(٢) محمد باقر بن محمد بن محمود بن عبد الكرييم الحسيني الاسترابادي الأصل ، الشهير بمير داماد ، وداماد تعني بالعربية الصهر ، لقب بذلك لأنَّ أباه كان صهر علي بن عبد العالى ، المعروف بالمحقق الثاني ، وأآل اللقب إليه بعد أبيه .

ولد سنة سبعين وستمائة ، وتوفي سنة احدى وأربعين وألف ، ودفن بجوار أمير المؤمنين ، كان أحد كبار الفلاسفة والحكماء ، وله نصيب في الفقه أيضاً ، وهو أستاذ ملأ صدرا الفيلسوف المعروف .

من آثاره: القبسات في الفلسفة ، نبراس الضياء في معنى البداء ، ضوابط الرضاع ، الرواشح السماوية وهو شرح للكافي ، ديوان شعر ، شارع النجاۃ في الفقه .

(٣) لم يتيسر لي التعرُّف عليه .

(٤) يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن صالح بن عصفور البحرياني الدراري ، العالم الكبير والمحدث الإمامي المتبع .

ولد بقرية ماحوز من قرى البحرين سنة سبع ومائة وألف ، وتوفي في بكر بلاء سنة ست وثمانين ومائة وألف .

له مؤلفات عديدة ، أشهرها: الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة (طبع في خمسة وعشرين جزءاً) ، الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية (طبع في أربعة أجزاء) ، لولوة البحرين . طبقات الفقهاء ، اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق - قم المقدسة .

(٥) محمد باقر بن محمد تقى بن مقصود على الاصفهانى العاملى الأصل ، المعروف «

ولكن إلى الآن لم أر كتاباً جاماً وشاملاً لجوانبها كلّها ، وإذا الحقير لم ير ذلك
فليس ببعيدٍ عن الصواب إن يقال بعدم الوجود !

وقد شكر المرحوم مير داماد الله تعالى كثيراً في رسالته عليها ، وطار سروراً
بنفسه لأنّه لم يقف أحدٌ قبله على حقيقة صلاة الزيارة التي تؤدي قبلها ، خلافاً لسائر
الزيارات ، مع أنّ بعضـاً من الفقهاء قبله قد ذكروا أنها تؤدي قبل الزيارة .

وكيف كان .. فهم مع مقامهم الشامخ لم يدونوا رسالة جامعة في شأن هذه
الزيارة .

وأنا الحقيرأشكر موالي صلوات الله عليهم أجمعين بالغ الشكر لإيكالهم هذه
الخدمة إلى الحقير وإرجاعها إليه ، هذا .

وربما أحتمل أنّ سبب عدم كتابة مثل هذه الرسالة المستوفية في رأي الأصحاب
هو قاعدة التسامح في أدلة السنن .

ولكن هذا الاحتمال ممنوع ، كما هو ظاهر ، إضافةً إلى أنّ استحبابها أول الكلام ،
لأنّ جماعة يقول بوجوب زيارة عاشوراء .

ومع غضّ النظر عن ذلك فالإفتاء في أمر مهمٌ وخطير لا يثمر ولا ينفع كثيراً

» بالمجلسي الثاني وبالعلامة المجلسي .

ولد بإصفهان سنة سبع وثلاثين وألف ، وتوفي بها سنة عشر ومائة وألف ، وله مزار
معروف . كان ثيقاً من أقطاب أهل الحديث والأخبار ، خبيراً بالسير والتاريخ ، ولد منصب
مشيخة الإسلام ، وحاز شهرة واسعة في الوسط العلمي ، وكانت له كلمة نافذة في البلات
الصفوي .

من آثاره : بحار الأنوار (طبع في ١١٠ أجزاء) ، ويعدّ موسوعة معارف شيعية كبرى ،
رسالة في الأوزان ، رسالة في النكاح ، صواعق اليهود ، مرآة العقول في شرح أخبار آل
الرسول ، وهو شرح لكتاب « الكافي » ، حلية المتقيين .

[بحسب الواقع] ، لأنَّ الآثار الوضعية - الدنيوية والأخروية - تابعة للواقع ، وثواب الانقياد والعذر لا يُتدارك به الواقع .

يُضاف إلى ذلك إنَّ أغلب أجزاء وشرائط هذه الزيارة محل خلاف ، لذا لم أَمفرأً للحصول على هذا المرام المهم إلَّا أن أكتب رسالة تستوفي مطالبها وتلم بجوانبها ، مع الاحتياط الكامل في الابتعاد عن الاصطلاحات العلمية ، لذا حررت الرسالة بالفارسية لتكون مفيدة للجميع .

النور الثاني

في الوجوب العيني للزيارة وعدمه

ذهب جمّعٌ منهم كصاحب الحدائق ، والمجلسي ، والشيخ الحرّ العاملي^(١) (رضوان الله عليهم) إلى الوجوب العيني .

وذهب آخرون كالمحدّث النوري عليه السلام^(٢) ، وغيره إلى الوجوب الكفائي .

والمشهور عندهم هو الاستحباب ، وهو الأقوى .

ومنشأ الاختلاف هو الأخبار ، وهي طائفتان :

إحداهما : دالة على الوجوب ، والأخرى : دالة على الاستحباب .

(١) محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحرّ العاملي . ولد بقرية (مشغري) بجبل عامل بلبنان ، سنة ثلث وثلاثين وألف ، وتوفي بمدينة مشهد سنة أربع ومائة وألف ، وله قبر معروف في الحرم الرضوي المبارك ، كان ثقة محدثاً كبيراً .

من آثاره : وسائل الشيعة إلى تحصيل الشريعة ، رسالة بداية الهدایة ، الجوادر السنیة في الأحادیث القدسیة ، أمل الآمل ، رسالة في أحوال الصحابة .

(٢) حسين بن محمد تقى بن علي بن تقى النوري الطبرسى . ولد بقرية (بالو) من قرى ناحية (نور) إحدى كور طبرستان سنة أربع وخمسين ومائين وألف ، وتوفي بالنجف سنة عشرين وثلاثمائة وألف . محدث معروف وفقىه . من آثاره : مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، نفس الرحمن في فضائل سلمان ، دیوان شعر بالفارسیة .

وقد اختلفت أيضاً الأنوار في كيفية الجمع بين الأخبار، فالمرحوم شيخنا الأعظم الآخوند ملا كاظم^(١) حمل الأخبار الدالة على الوجوب على الوجوب الاقتضائي، وقال: «إنّ غيبة ولی العصر (عجل الله فرجه) مانعةٌ من فعلية ذلك الوجوب، ولكن سيرتفق من الوجوب الاقتضائي إلى الوجوب الفعلى بظهور شمس الولاية من أفق الغيبة، شأنه في ذلك شأنَ كثير من الواجبات الممنوعة الفعلية لعنة الغيبة، ولكن لا مانع من الحكم باستحبابها.

وأنا الحقير لم أعرف ما هو الداعي لمثل هذا الجمع؟! وما هو الشاهد عليه؟ لأنّه ليس جمعاً سندياً ولا دلائلاً ولا تبرعياً!^(٢)

نعم، يجب الابقاء على ظواهر الأخبار الدالة على الوجوب الواقعي ما لم تقم قرينة على خلافها، ومع القرينة الصارفة لا شك في وجوب رفع اليد عن ظاهرها، وحيث إنّه توجد في المقام أخبار كثيرة دالة على الاستحباب، فلا مناص من اعتبارها قرينةً على عدم دلالة الطائفه الأولى على الوجوب، فيجب رفع اليد عن ظواهرها.

(١) محمد كاظم، بن حسين الهروي المشهدی الخراساني.

فقيه مجتهد وأصولي مقتدر، ولد بمدينة مشهد سنة خمس وخمسين ومائتين وألف، وتوفي فجأةً بالنجف الأشرف، في العشرين من ذي الحجة سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وألف، وهو في أوج نشاطه الجهادي ضدّ الغزاة الروس الذين احتلوا أجزاءً من إيران.

من آثاره العلمية: كفاية الأصول، وهو أشهرها، وصار محوراً للتدريس الحوزوي ومتنًا مهمًا للشرح والحواشي، رسالة في الدماء الثلاثة، حاشية على أسفار الملا صدرا، الفوائد الأصولية.

(٢) هكذا جاء في الأصل الفارسي، والجمع التبرعى بين الأدلة هو أن يوقّع بين مدليلها بلا قرينة لفظية ظاهرة، منها أو من غيرها.

وهذا النحو من الجمع هو ما دعا المشهور إلى الافتاء بالاستحباب ، كما هو الأقوى في نظرنا .

ولا ريب في أنَّ وظيفة كل مؤمن مراعاة الاحتياط في هذه الزيارة .

النور الثالث

في بيان أنه لا شك في وقوع القتل والشهادة

في يوم عاشوراء في شهر المحرم

وقد أختلف في لفظ عاشوراء ، وأنه بالمد أو القصر ، كما هو المقصّح به في «المجمع» ، وهل هو لفظ معرّب أو عربي؟ توهّم بعضهم أنه في الأصل لفظ عبراني ثمّ عَرَب ، وأنّ أصله «عاسورا» ، وهو اسم اليوم العاشر من أيام صيام اليهود ، فلما طبّقوه على الشهور العربية صار اليوم العاشر من المحرم . ولكن المشهور عند اللغويين والفقهاء (رضوان الله عليهم) أنه عربي الأصل ، كما هو مقصّح به في «القاموس» و«المجمع» و«المصباح» ، وعليه فلا إشكال فيه من هذه الجهة^(١) .

وأنّما الإشكال في أنه عرفاً هل هو اسم لليوم التاسع من شهر المحرم أو للعاشر؟ أو لكليهما؟

(١) المشهور عند فقهائنا أنّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم . قال العلامة الحلبي في المنتهي : «يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم ، وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري . وروي عن ابن عباس أنه قال : إنّ التاسع من المحرم . وليس بمعتمد ، لما تقدم في أحاديثنا أنّ يوم قتل الحسين طليلاً هو العاشر بلا خلاف » .

وقال المحقق القمي في الغنائم : «المعروف من المذهب أنّ عاشوراء هو يوم اليوم العاشر من المحرم لأنّه يوم قتل الحسين ، ولا خلاف أنّه كان عاشر محرم» . وهو قول أكثر أهل السنة ، ففي نيل الأوطار للشوكاني عن النووي : ذهب جماهير السلف والخلف إنّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم .

وتترتب على هذا الاختلاف أحكام كثيرة ، فتعين ذلك من أهم الأمور ، سواء كان معرّباً أم عربياً .

وفي صحيح البخاري روي عن ابن عباس أنّ «عاشورا» اسم تاسع محرم ، و«تاسوعاً» اسم الثامن^(١) .

وأماماً من طريق الخاصة فقد نقل شيخ الطائفة لهذه^(٢) رواية في «التهذيب» و«الاستبصار» عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه [قال :] صوموا العاشوراء ، وأنّه التاسع

(١) لم أجده في صحيح البخاري ، وأماماً في صحيح مسلم فنصّه : «عن الحكم بن الأعرج ، قال : انتهي إلى ابن عباس رضى الله عنهما وهو متوكلاً رداءه في زمزم ، فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء ؟

فقال : إذا رأيت هلال المحرّم فاعدد ، وأصبح يوم التاسع صائماً .

قلت : هكذا كان رسول الله يصومه ؟

قال : نعم » .

وفي أيضاً : عن عبد الله بن عمر (لعله قال عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) ، قال : «قال رسول الله : لئن بقيت إلى قابل لأصوم من التاسع » .

وفي رواية أبي بكر قال : «يعنى يوم عاشوراء » .

(٢) أبو جعفر ، محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المعروف بشيخ الطائفة . ولد بطوس سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، وتوفي بالنجف الأشرف سنة ستين وأربعين ، ودفن بداره ، وهي الآن مسجد معروف وبه قبره المبارك . استوطن بغداد منذ سنة ثمان وأربعين ، وانتقل إلى النجف إثر أحداث طائفية . درس على يد الشيخ الأجل المفيد الشافعي والسيد الشريف المرتضى علم الهدى ، وهو من أجل علمائنا الأبرار وكبار الفقهاء والمحدثين ، عارف بالرجال والأصول والكلام والتفسير .

له مؤلفات قيمة منها : التهذيب والاستبصار ، وهما من أمّهات كتب الحديث الشيعي الآن ، الفهرست في أسماء الرواة ومصنّفي الشيعة ، العدة في أصول الفقه ، المبسوط في الفقه ، تلخيص كتاب الشافي لأستاذه السيد المرتضى .

والعاشر من شهر المحرّم^(١).

وكيف كان ، فهذا الاختلاف ليس له أثر ، لأنَّه بالإضافة إلى كون الظنَّ الحاصل من قول اللغوي باق تحت أصالة الحرمة وعدم الحجَّة ، فإنَّ المشهور أيضًا خلاف ذلك ، كما أنَّ سند الأخبار ليس في متناول اليد ، والأخبار المتواترة ، بل ضرورة المذهب قائمة على أنَّ شهادة ذلك السَّيِّد المظلوم كانت يوم العاشر من المحرّم ، واحتمال غير هذا باطل .

(١) نصها: «صوموا العاشراء التاسع والعشر ، فإنه يكفر ذنب سنة» الاستبصار: الجزء ٢ ، باب ٧٨ من أبواب الاعتكاف ، الحديث ١. التهذيب: الجزء ٤ ، باب ٦٧ ، الحديث ١١.

النور الرابع

في بيان زمان الشهادة بحسب فصول السنة

وأنا الحقير لم أر أحداً تعرّض لبيان هذا الأمر ، ولكن جماعة من الهند في أيام الحقير في النجف الأشرف سألوا سيدنا وأستاذنا العلامة المرحوم السيد كاظم البزدي رض^(١) عن ذلك ، وطلبوا منه تعين فصل الشهادة أولاً ، وأنها في أي شهر من الفصول حصلت ، واستجراوه أن يجعلوا عاشوراء في ذلك الفصل المعين من قبله ثانياً .

وكيف كان ، وبعد مزيد بحث تبيّن أنَّ المرحوم فرهاد ميرزا رض^(٢) قد تعرّض لهذه المسألة في كشکوله ، وعِينَ الخريف فصلاً للشهادة ، وأنَّ عاشوراء كان في سلخ

(١) محمد كاظم ، بن عبد العظيم الطباطبائي الحسني ، البزدي النجفي ، كان فقيها متبحراً وأصولياً ماهراً ، من أكابر مراجع التقليد ومشاهير علماء عصره .

ولد في «كسنوية» إحدى قرى مدينة «يزد» ، سنة سبع وأربعين ومائتين وألف ، وتوفي بالنجف الأشرف ، سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة .

من آثاره: العروة الوثقى ، رسالة فتوائية ، وهي إلى الآن متن بحوث الخارج في الفقه ، كتاب التعارض في الأصول ، رسالة في منجزات المريض ، بستان نياز .

(٢) الظاهر أنه الأمير فرهاد بن عباس بن فتح علي القاجاري ، الملقب بمعتمد الدولة ، ذكره آقا بزرگ ، وذكر أنَّ من كتبه «زنبيل» وهو كالكشکول ، ويضم فوائد متفرقة بالعربية والفارسية ، جمعه ميرزا محمد حسين المنشي العلي آبادي أيام ولاية المترجم له على فارس ، سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ألف ، وذكر أنه توفي سنة خمس وثلاثمائة ألف .
الذریعة: الجزء ١٢ ، ط. ٢ لدار الأضواء .

الميزان أو فصل الخريف.

وقد أجاب السيد البزدي لله بنحو جواب فرهاد ميرزا أيضاً ، وذكر أحد الأصدقاء أنَّ أحد المستشرقين الفرنسيين عينها في ذلك الوقت أيضاً ، إلَّا أَنَّه لم يتسرَّ لِي معرفة الآثار والأحكام التي رتبها لله على ذلك ؛ إذ أَنَّ السُّؤال الثانِي كان عن إمكان ترتيب الآثار على الفصل المعين .

ثُمَّ إِنَّ تعين الفصل سهُلٌ بعد الالتفات إلى أدلة المسألة ومصادرها ، فنحن الآن - مثلاً - في سنة ^(١) ٥٦ ، فإذا جعلناها مبدأً للحساب والرجوع إلى الوراء - وبملاحظة تغيير السنة عشرة أيام بحساب اثنى عشر شهراً للفصول الأربع مع اعتبار أيام الكبيسة ^(٢) ، ففي كل سنة سابقة عليها ستتفق عشرة أيام - سنصل إلى زمان

(١) أي سنة ١٣٥٦ ش.

(٢) تدور الأرض حول الشمس في مدة متوسطها ٣٦٥ يوماً . ومدة الدوران هذه تختلف حسب النقطة التي تقاس منها بداية الدورة . فمدة دورتها بالنسبة لنقطة رأس الحمل وهو مبدأ حساب السنة الشمسية عند الفرس حسب التقويم الجلالي المعتمد به عندهم اليوم ٣٦٥ يوماً و ٥ ساعات و ٤٨ دقيقة و ٤٦ ثانية . والكسور تُجمع في السنة الرابعة وتضاف لشهر (اسفند) وهو آخر شهور سنتهم ، ويصادف برج الحوت ، ويحسبونه ثلاثة أيام ، فتكون ٣٦٦ يوماً ، وهي السنة الكبيسة . وبعد كل ثمان وعشرين سنة - وهي تمام سبع دورات بحساب أربع سنوات لكل دورة - يضاف اليوم المجموع من الكسور إلى أول شهر الدورة التاسعة بدلاً من اضافته لآخر شهر من الدورة الثامنة .

وبما أَنَّ السنة القمرية هي الفترة الزمنية التي يتمُّ فيها القمر اثنتي عشرة دورة كاملة حول الأرض ، وتستغرق هذه الفترة ٣٥٤ يوماً و ٦ ساعات و ٤٨ دقيقة و ٣٦ ثانية تكون السنة القمرية أقصر بنحو أحد عشر يوماً و سدس ، وقيل أقصر بعشرة أيام وبضع ساعات ، وكأنَّ المؤلَّف احتسب الفرق بينهما عشرة أيام ، فإذا أَرِيد معرفة البرج الشمسي الذي اتفق في شهادة الإمام الحسين فيطرح من كل سنة سالفة مقدار عشرة أيام ، فإذا فرضنا أَنَّ اليوم العاشر من المحرَّم في سنة ١٣٨١ شمسي صادف الخامس من شهر فروردin (أول «

الشهادة ، فمثلاً: محرّم هذه السنة في آخر السرطان ، فهو في السنة الماضية في العشرين ، وفي التي قبلها في العشرة الأوائل ، وفي التي قبلها في الجوزاء ، وهكذا نتفهقر إلى الوراء حتّى نصل للمحرّم الواقعي .

ولكن يجب ملاحظة إضافة أيام الكبيسة التي تضاف للسنة الكبيسة إلى برج الحمل^(١) من السنة الجديدة ؟ ذلك لأنّ الشهور العربية تتفاوت^(٢) ، فمثلاً إذا

» شهور السنة الشمسية) فإنه في السنة التالية سوف يتأخر بمقدار أحد عشر يوماً ، ليصادف الثالث والعشرين من شهر اسفند (آخر الشهور منها) ، وفي السنة التالية سيتأخر أيضاً بهذا المقدار من الأيام ليصادف الثاني عشر من اسفند .. وهكذا . فإذا أردنا معرفة أي يوم صادف العاشر المحرم من أيام شهور السنة الشمسية الماضية فيكفي أن ننقص أحد عشر يوماً ابتداءً من مصادفه من السنة الحالية ، وإذا كررنا هذه العملية بعدد السنوات الهجرية إلى سنة ٦١ سنعرف بالتقريب الشهر الشمسي المصادف للعاشر من تلك السنة ، وبالتالي سنعرف البرج الشمسي أيضاً ، وبالتالي سنعرف الفصل ، لأنّ لكلّ برج شمسي فصل ثابت ، فالحمل والثور والجوزاء بروج فصل الربيع ، والسرطان والأسد والسنبلة لفصل الصيف ، والميزان والعقرب والقوس لفصل الخريف ، والجدي والدلو والحوت لفصل الشتاء .

(١) برج الحمل هو أحد بروج اثنى عشر ، ودائرة البروج هذه هي مسار الشمس السنوي بين النجوم ، وعلى أساسها تُحسب شهور السنة الشمسية ، وهذه البروج هي تجمّعات من النجوم تمر بها الأرض في دورتها السنوية حول الشمس ، وتبدو هذه البروج من فوق سطح الأرض بأشكال محددة ، كما تظهر لنا من على سطح الأرض؛ وهي في حركتها الظاهرية لنا تبدو وكأنّها تمر باثنى عشر برجاً ، تسمى باسم منازل الشمس ، وتبقى في كل واحد منها نحو الشهر ، ثمّ تعود في نهاية السنة الشمسية إلى البرج الذي بدأت منه ، وهكذا دواليك . وهذه البروج هي بالترتيب: الحمل ، الثور ، الجوزاء ، السرطان ، الأسد ، السنبلة ، الميزان ، العقرب القوس ، الجدي ، الدلو ، الحوت . وتبدأ السنة الشمسية بوصول الشمس لبرج الحمل ، ويصادف شهر فوردين .

كان المحرّم هذه السنة في آخر السرطان فهو قبل ست وثلاثين سنة كان في آخر السرطان أيضاً، وكذلك قبل اثنتين وسبعين سنة ، باعتبار اختلاف كلّ سنة بعشرة أيام ، وقبل أربعين سنة كان في آخر السرطان .

فبملاحظة تغير كلّ سنة بعشرة أيام وبملاحظة السنة الكبيسة واضافتها إليها يعرف فصل سنة الشهادة ، وأنّها في أيّ شهر من ذلك الفصل ، وفي أيّ عشرة من ذلك الشهر. وكما ذكر فقد كانت في سلخ الميزان من الخريف ، طبقاً لما حسّبوه ، وعليه فيمكن ترتيب أحكام عاشوراء في ذلك الوقت ولو لم يكن المحرّم ، لأنّ المدار هو « زمان » الشهادة وهو في سلخ الميزان ، وهو لا يتغيّر أبداً^(١).

(٢) يوجد هنا سطر مطموس لم تتيّسر قراءته.

هنا كبا بصاحبنا الجواد ! لأنّ مدار الأحكام الإسلامية والشعائر الدينية على الشهور القمرية ، لا على الفصول السنوية ، كما هو بين ، ولو عملنا بذلك وأحياناً ذكرى شهادته عليه في فصل الخريف - مثلاً - لبقي العاشر من المحرّم بلا إحياء ! ولأنه لو صنح ذلك في ذكرى عاشوراء فسيصبح أيضاً في مناسبات مهمة أخرى ، مثل عيد الغدير والمباهلة وما شابه ، وفي ذلك فساد كبير ، لأنّه تارة تكون في شهر قمري ، وتارة ستكون في شهر قمري آخر ! كما هو ملاحظ في العاشر من المحرّم ، فإنّه بحسب الشهور الشمسية تارة يكون في بهمن ، وأخرى في اسفند ، وثالثة في فروردین .. وهكذا يدور مع كلّ الشهور الشمسية ، وهذا بخلاف ما إذا حسبت وفق الشهور القمرية ، ولذا الوارد في الأخبار إنّ الأئمة كانوا يرتبون الأثر على دخول شهر المحرم ، ويحثّون شيعتهم على الاهتمام البليغ بإظهار الحزن والرثاء فيه ، ولا يلاحظون الفصل ، بل حتى غير المسلمين وغير العاملين بالتاريخ القمري إنّما يؤرّخون أحداثهم وفق الشهور لا وفق الفصول ، وهذا أمر لا خفاء فيه .

(١) توضيح ذلك : إنّ « يوم عاشوراء » من سنة ٦١ للهجرة عنوان انتزاعي من مجموع الزمان ، والزمان بطبيعة متصرّم وغير قادر ، بل هو عبارة عن الوجود بعد العدم . فليس له بقاء ، ومن هنا استشكل جملة من الأصوليين في استصحاب الزمان ، لأنّ من شرط الاستصحاب «

وقد يقال بعدم إمكان ذلك ، وأنّ تلك الأحكام - والتي هي عبارة عن استحباب ، أو وجوب ، أو كراهة ، أو حرمة الصوم أو الامساك - والأدعية المخصوصة آثار عاشوراء المحرّم ، في أي فصل حصل .

وتوهّم أنّ سبب عدم إمكان ترتيب آثار عاشوراء وأحكامه في آخر الميزان . هو أنّ زمان الشهادة قد تصرّم وانعدم ، ولن يعود مرّة أخرى حتّى يوم القيامة ، والفرد الذي يوجد هو فرد آخر ، ولا يمكن بحال ترتيب أثر الفرد الأوّل المنصرم عليه . باطل ؛ لأنّ هذا الإشكال عينه يأتي في يوم عاشوراء المحرّم ، ذلك أنّ «فرد عاشوراء» المتّحد مع سلخ الميزان آنذاك قد انعدم واضمحل ، ولن يكتسي بحلية الوجود للأبد ، فلا يمكن ترتيب آثاره الشرعية على فرد آخر مماثل .

وهذا الإشكال هو ما يذكره الأصوليون في مسألة استصحاب «غير القار» .

والجواب هو الجواب ، وهو إنّ الحكم متعلق بالطبيعة لا الأفراد^(١) ، فالإشكال

« إمكان بقاء المشكوك فيه ، والزمان يستحيل فيه البقاء ، فلا يكون مورداً للاستصحاب ، أو لأنّ من شرطه وحدة متعلق الشك اللاحق واليقين السابق ، وهو مفقود ، لأنّ المتيقن من الزمان قد انقضى ، والموجود بعده زمان آخر . ففي المقام نعلم بقيناً بتصرّم فرد « يوم عاشوراء» الذي وقع فيه القتل ، فكيف يصح ترتيب آثاره الشرعية على الأيام المماثلة له من السنين اللاحقة ؟

(١) والجواب يحوجنا إلى توضيح المراد من «الفرد» و«الطبيعة» ، فنقول: الفرد هو الحصة الممتازة بخصوصيات تفرّزها وتبينها عن بنات نوعها ، فزيد فردٌ يباين بكرأً في وجوده ، وكلّ وجود يباين الوجود الآخر ، وكلّ آن من الزمان يباين الآن الآخر ، لأنّ الوجود هو ما به التشخيص والامتياز .

وأمّا «الطبيعة» فيريدون بها تلك الحقيقة السارية في الأفراد كلّها ، كحقيقة «الإنسانية» الموجودة في زيد وبكر وخالد ، وهي لا توجد إلّا بوجود الفرد .
وهنا اختلفوا في أنّ وجود «الفرد» هل هو وجود «للطبيعي» أيضاً؟ فيكون للوجود «

والجواب في كلا القولين واحد ، سواءً كان موضوع الحكم سلخ الميزان أم عاشر المحرّم ، وعلى كلّ حال فهذا الإشكال غير منحصر في هذه المسألة ، بل يجري

» نحو إضافتين : إضافة للفرد وبها يمتاز عن غيره ، وإضافة للطبيعي وبها يتحصل ، فيكون وجود « زيد » وجود للفرد ولطبيعي الإنسان . او ليس كذلك ، وأنّ الوجود مضاد حقيقةً للفرد فقط ، وأنّ « الطبيعي » لا يوجد إلا في الذهن ؟

جلُّ الأصوليين على الأول ، وأنّ الطبيعي يحصل بوجود أفراده ، بدليل صحة حمل الوجود حقيقةً على الطبيعي ، فيقال « الإنسان موجود » و « في الدار حيوان » ، وعليه فيصح تعلق الأحكام بالطائع ، فيقال « تجب الصلاة » بمعنى أنّ الوجوب وهو الحكم تعلق بطيوعي الصلاة ، السارية في كلّ فرد فرد من أفرادها ، والمكلّف مخيراً عقلاً في إلunas الطبيعى أي حصة خارجية . ومن ينكر وجود « الطبيعي » خارجاً ويحصر الوجود في « الفرد » فهو يدعى تعلق الحكم بالفرد غير المعين ، فيكون المكلّف مخيراً عقلاً أيضاً في اختيار الحصة المجزئة . ومهما يكن ففرض المؤلف هنا بيان أنّ أحكام يوم عاشوراء وأثاره متعلقة بطبيعة ذلك اليوم وعنوانه الذي هو « عاشر أيام محرم الحرام » ، وهو عنوان سار ومتكرر في كلّ أفراده ، بلا زيادة في أحدها ، كسريان « الإنسانية » في أفراد البشر ، ويؤكّد هذا المعنى ورود الروايات في شأنه ، فإنّها صدرت من الأئمة عليهما السلام بعد واقعة كربلاء بسنوات عديدة ، فلو كان المدار في آثاره وأحكامه على خصوص اليوم الحقيقي من سنة واحد وستين لما كان معنى لصدورها ، ولا لفعلهم ما يناسبه من الحزن والتحسر وحتّ شيعتهم على ذلك ، وعليه فكلّ فرد ليوم عاشوراء هو متعلق لأحكامه وظرف زمانى حقيقي لها ، وإن كان ما وقع من القتل قد تصرّم ، لأنّ الفعل يؤثر في الزمان والمكان بلحاظ البركة والنحوسة ، وبلحاظ النور والظلمة ، كما هو ظاهر الأخبار .

ولذا عللّت كثير من مستحبات الأيام بالواقع التي حصلت في الزمان الغابر ، كيوم دحو الأرض ، ومواعدة الله تعالى موسى أربعين ليلةً ، ويوم الغدير والمباهلة ونحوها .

وقد ورد استحباب وضع المحتضر والجنازة في مصلاه الذي كان يصلّي فيه ، لأنّ الصلاة أعطت « المصلّى » خصوصية روحية ، وأكسبته معنى مباركاً ، وهو صيرورته محطة انطلاق الإنسان إلى الله تعالى ، واتصاله بالسماء .

أيضاً في الأعياد المباركة والوفيات جميعها ، فإنَّ كُلَّ واحد منها حصل في أحد فصول السنة ، وقد انقضى وحل محله فرد آخر مماثل ، بل يسري هذا الإشكال في العبادات كلها ، كالحجج والصوم ، فإنَّ تشريع الصوم كان في السنة الثانية منبعثة ، وكان ذلك في رمضان تقريباً ، ويوافق ذلك آخر الخريف ، طبقاً لنحو الحساب السابق .

وعلى هذا فتكون القاعدة في الصوم أن يكون وقته برج القوس دائماً ، وإن أمكن القول بوجود الفارق بين مسألة الصوم والشهادة ، كما هو واضح ، فإنَّ جهة القوس فيه تعليلية ، بينما جهة الميزان في عاشوراء تقيدية^(١) .

(١) أعلم أنه قد يؤخذ عنوان ما في عالم الجعل شرطاً وعلة في ثبوت الحكم ، ويسمى بالجهة أو الحيثية التعليلية ، كعلية التغيير للنجاسة ، فهو واسطة في ثبوت النجاسة للماء ، والمتصف بالنجاسة حقيقة هو الماء دون التغيير ، فالتغيير هنا ليس له دخل في الموضوع . وقد يؤخذ عنوان ما قيداً ووصفاً لموضوع الحكم ، بحيث يكون متأخراً رتبة عن الحكم نفسه ، ويسمى بالحيثية التقيدية ، كما في مسألة تقليد المجتهد ، فإنَّ عنوان «الاجتهاد» ليس هو علة الحكم بوجوب التقليد على الجاهل ، بل هو قيد دخيل في تحقق موضوع الحكم ، فالاجتهاد ملحوظ في الموضوع .

نعم ، يكون «جهل العمي» هنا حيثية تعليلية لوجوب التقليد .
وكون الحيثية تعليلية أو تقيدية يرجع إلى ما يستفاد من لسان الدليل والقرائن في الموارد المختلفة .

والمؤلف هنا يرى أنَّ جهة برج القوس جهة تعليلية للصوم ، بمعنى أنه علة وسبب الحصول شهر رمضان آنذاك في تلك القطعة الزمانية الخاصة ، وليس هو مقوماً لرمضان ذاته كطرف ، فإذا صار رمضان معلوماً لبرج آخر تحقق ظرف الصوم ، ورأى أنَّ برج الميزان جهة تقيدية لعاشوراء ، بمعنى أنَّ ظرف العبادات فيه هو يوم العاشر من المحرم بقيد أنه واقع في برج الميزان ، لا مجرد عنوان (عاشر محرم) ، فيكون عنوان (برج الميزان) وصفاً وقيداً لموضوع تلك العبادات ، ومنها زيارة عاشوراء .

«

وخلصة الكلام: إن العبادات المجعلة من واجبات ومستحبات ، شرعت لا محالة في زمان متعين من فصول السنة ، وإن تبني على اعتبار ذلك الزمان قيداً للعبادة لا ظرفاً وحسب ، لزم ابتداع دين جديد ، وهذا ما لا يتفوه به أبداً ، وهو من مبتدعات اليهود في صوم «كيبور»^(١) ، وهو ما أشرنا إليه في النور الأول ، فقد كان صوم اليهود في الصيف ولمدة شهر واحدة ، إلا أنهم جعلوه في الخريف ، وزادوه أياماً عشرة لأجل التفاوت ، فصار أربعين يوماً ، خذلهم الله أخوة القردة والخنازير ، ولطالما وبخهم القرآن الكريم وعنتفهم لتبديلهم الأحكام الإلهية ، وهذا بين بما لا مزيد عليه .

» ولكن رجع فقال: إن عقد الوضع هوعاشر المحرم ، وجهة الخريف في الشهادة جهة تعليلية لا تقييدية« . انتهى .

فليس فصل الخريف مقوتاً لليوم العاشر حتى ينعدم بانعدامه ، فيكون المناط حصول محرم الحرام في أي فصل وأي برج ، لأن مدار الأحكام الشرعية في الأدلة على الشهور ، لا على الفصول والأبراج ، قال عز وجل: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْ﴾ البقرة ٢: ١٨٥ ، فالشرط مطلق شهود الشهر في أي برج كان . وقال: ﴿الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهَا الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا نُشُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجَّ﴾ البقرة ٢: ١٩٧ ، فجعل وقت الحجّ هي الشهور ، لا الفصول .

(١) ويسمى أيضاً يوم (الكافرة) ، وهو اليوم الذي تلقى فيه اليهود اللوح الثاني من ألوان الشريعة ، وهو عاشر شهرهم الأول المسمى «تشري» ، وبما أن تقويمهم شمسي فليس بالضرورة أن يكون في اليوم العاشر من الشهر القمري .

قال الفلكي محمود باشا في تقويم العرب قبل الإسلام: «يظهر أن اليهود من العرب كانوا يسمون أيضاً عاشوراء ، وعاشرور هو اليوم العاشر من شهر تشري ، الذي هو أول شهور سنتهم المدنية ، وسابع شهور السنة الدينية عندهم . والسنة عند اليهود شمسية لا قمرية ، في يوم عاشوراء الذي كان فيه غرق فرعون لا يتقييد بكونه عاشر المحرم ، بل اتفق وقوعه يوم قدوم النبي ﷺ . دائرة المعارف / البستانى : الجزء ١١ .

وعوداً نقول : إن عقد الوضع^(١) هو عاشر المحرم ، وجهة الخريف في الشهادة جهة تعليلية لا تقييدية ، فترتيب آثار عاشوراء وأحكامه المذكورة على برج الميزان بدعةٌ وحرام ، بإجماع المسلمين .

وعقد الوضع في العبادات كلّها هو الزمان الخاص من الشهور العربية الذي شرعت وحصلت فيه ، وذلك بنحو السببية والموضوعية ، وهذا مسلم به ، وإنما لزم حدوث شريعة جديدة كما أشرنا إليه ، والله العالم .

(١) عقد الوضع هو الموضوع في القضية ، فإذا قيل : صوم خامس عشر شعبان مستحب . فالمحمول هو الاستحباب ، ويسمى عقد الحمل ، والموضوع هو خامس عشر شعبان ، ويسمى عقد الوضع .

النور الخامس

في بيان أنّ زيارة عاشوراء المشهورة

هي من كلام الله تعالى

لتعلم أنّ هذه الزيارة من إنشاء الذات الأحاديّة ، وأنّها من جملة الأحاديث القدسية أيضًا ، وهي مرتبة تفتقر إليها سائر الزيارات الأخرى ، والفرق الوحيد بينها وبين القرآن المجيد هو الفرق بين الأحاديث القدسية والقرآن ، بمعنى أنه إن كان اللفظ والمعنى منشئين بداعي الإعجاز من قبل الله تعالى فيسمى قرآنًا ، وإن كانوا بداع آخر غير الإعجاز فيسمى حديثاً قدسياً ، وإن كان المعنى من الله تعالى واللفظ من غيره فيسمى حديثاً مجرداً .

والظاهر أنه لا فرق بين هذه المراحل والصور في كيفية تلقّي النبي ﷺ ، فهي سواء في النوم واليقظة والسمع ، ورؤيه الملك جبريل عليه السلام أو الالهام . ولكن بحسب تصريح جماعة ، بل الأخبار ، إنّ القرآن مختص برؤية جبريل وتلاوته ، والحديث القدسي وبقية الأحاديث بالالهام أو بطرق أخرى .

وكيف كان ، فلا شك في كون زيارة عاشوراء من الأحاديث القدسية .

يضاف إلى ذلك دلالة حديث صفوان رضي الله عنه^(١) ، الصريحة على تميّز هذه الزيارة

(١) قال فيها الإمام : « يا صفوان ، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي ، وأبي عن علي بن الحسين عليهما السلام مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عليهما السلام مضموناً بهذا الضمان ، »

عن سائر الزيارات ، وقرنها بالقرآن المجيد في الشرف والفضيلة والجلالة ، لأنها كلام الله تعالى الملقي بواسطة جبرئيل عليه السلام إلى النبي الأكرم عليهما السلام الذي أوصله بواسطة الأئمة الصادقين عليهما السلام إلى الأمة المرحومة ، شأنها شأن بقية الأحكام .

وإن تأخر ذلك فلم صالح كانت - ولا تزال - مصالح التأخير موجودة إلى الآن في بعض الأحكام ، حتى طلوع شمس الولاية من أفق الغيبة .

وحيث علم أن هذه الزيارة كلام الله تعالى ، وأنها من الأحاديث القدسية ، فيجب أن تراعى كامل الرعاية من حيث الآداب والشروط ، كي يحصل بها التقرب إلى المقام الإلهي والساحة الربانية .

« وأمير المؤمنين عن رسول الله عليهما السلام مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله عليهما السلام عن جبرئيل عليهما السلام مضموناً بهذا الضمان ، وجبرئيل عن الله عز وجل مضموناً بهذا الضمان .

وقد آلى الله على نفسه عز وجل أن من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته ، وشفعته في مسألته بالغاً ما بلغت ، وأعطيته سؤله ، ثم لا ينقلب عنّي خائباً ». مزار المشهد والمبحار : الجزء ٩٧ ، باب ٤ .

النور السادس

في بيان قطعية صدور هذه الزيارة

الإجماع العملي - قديماً وحديثاً - منعقدٌ على صحة هذه الزيارة ، عند أكابر مشايخ الإمامية بطوائفهم ، من فقهاء وأصوليين ، وحكماء ومتكلمين ، وعرفاء ومفسّرين وأدباء ، وغيرهم .

لامن حيث إنَّ بعضَها موثوقون ، أو بدعوى القطع بصدورها عند جموع من الفقهاء ، أو كونها مسلمة عند المحدثين ، أو استفاضة الأخبار في هذا الباب ، بل من حيث أنَّ ثبوتها من ضروريات مذهب الشيعة كما ذُكر هذا سابقاً وليس هذا ادعاءً جزافياً ، فصدورها القطعي مسلم به^(١) .

(١) الأمر كما قال المؤلف^ت ، فإنَّ فقهاءنا متتفقون على العمل بهذه الزيارة الشريفة ، متعبدون بها في آناء الليل وأطراف النهار ، لا يُعرف منكِّر لها أو شاكٍ فيها ، وأثارها وبركاتها شاهد صدق على صحتها ، ولكن من المناسب أن يعلم القارئ بصحّة سندتها وفق الصناعة الرجالية:

مصدر هذه الزيارة كتابان: كتاب «مصابح المتهدج» للشيخ الطوسي^ت: ٣٨٥ - ٤٦٠ ، وكتاب «كامل الزيارات» لابن قولويه القمي^ت (ت ٣٦٨).

وستد الشيخ الطوسي هو:

- ١ - عن محمد بن إسماعيل بن بزيع.
- ٢ - عن صالح بن عقبة.
- ٣ - وسيف بن عميرة معاً.
- ٤ - عن علقة الحضرمي.

حال الرواية : »

١ - ابن بزيع من « صالحى هذه الطائفة وثقاتهم كثیر العمل » على حد تعبير النجاشي ، ولا خلاف في وثاقته ، وقد أدرك الكاظم والرضا والجواد عليهما السلام ، وهو من أصحاب الكتب المعول عليها ، والطريق إلى كتبه هو : عن ابن أبي جيد ، عن ابن الوليد ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع .

وهو طريق صحيح ، فإن ابن أبي جيد من مشايخ الاجازة ، وهم مستغنو عن التوثيق .
وله طريق آخر إلى صحيحة أيضاً .

ويمكن أيضاً تصحیح طریقه بیٹھ إلى کتب ابن بزیع من خلال طریقه إلى مرویات الصدوق بیٹھ وکتبه ، لأن للصدوق طرقاً صحيحة إلى کتب ابن بزیع ، وبما أن طریق الطوسي إلى مرویات الصدوق صحيحة بلا ریب ، فيكون له طریق صحيحة أيضاً إلى کتب ابن بزیع .

٢ - صالح بن عقبة : قال النجاشي : « صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيعة ، مولى رسول الله عليهما السلام قيل إنّه روى عن أبي عبد الله عليهما السلام والله أعلم » ، انتهى .
وذكر أنّ له كتاباً يرويه عنه ابن بزیع ، وذكر نحوه الطوسي في رجاله ، وذكر طریقه إلى كتابه .

أما حاله من الوثاقة وعدمه فإنّه لم يصرّح أحد من أهل الفنّ بوثاقته ولا بعدمها ، ونزيد بأهل الفنّ خصوص القدماء ، لكن المحدث النوري ذكر في خاتمة المستدرك أنّه يشير إلى مدحه ، بل وثاقته ، ولو بالمعنى الأعمّ أمور ، منها : رواية الأجلاء عنه ، مثل يونس بن عبد الرحمن ومحمد بن أحمد بن يحيى ومحمد بن الحسين بن الخطاب ، والحسن بن علي بن بقاح ، الذي قالوا فيه : إنّه صحيح الحديث . وعدّ الصدوق بیٹھ كتابه في خطبة الفقيه من الكتب المعتمدة وعدم استثناء القميّين أيّاه . انتهى بتصرّف .

وأما قول العلامة فيه بأنه : « غال ، كذاب ، لا يُلتفت إليه » ، فلا أهمية له لسبعين :
الأول : أنّ العلامة لا اعتداد بتوثيقاته ولا بتضعيفاته ، لأنّه ليس من القدماء الذين لهم اطّلاع كاف على أحوال الرواية بما يصحّح الاعتماد على تقييمهم ، فهو يوثق «

» ويضعف اجتهاداً ، فلا يكون حجّة على غيره .

الثاني : أنه عادةً يعتمد في تضعيقاته على ما ينقل عن ابن الغضائري ، وهو أيضاً لا اعتداد بقده على فرض ثبوت الكتاب المنسوب إليه لتسرعه في القدح والتضييف والنسبة للغلو في حق كثير من الرواية الأجلاء الذين لا شك في وثاقتهم وجلالتهم . ثم إن عدم ثبوت وثاقته لا يضر هنا ، لأن شريكه في الرواية عن الحضرمي هو سيف بن عميرة وهو ثقة ، كما سترى .

٣ - سيف بن عميرة : قال في الفهرست : « سيف بن عميرة ثقة ، كوفي ، نخعي ، عربي » ، انتهى . ووثقه النجاشي وذكر أن له كتاباً يرويه عنه محمد بن خالد الطيالسي .

٤ - علقة الحضرمي : لم ينص على وثاقته ، ذكره الطوسي في الرجال ، وقال : « اسند عنه » ، انتهى .

وهذه العبارة تفيد المدح وحسن الحال عند بعض ، وتفيد توثيقاً عند بعض آخر . وفي رجال الكشي وأمالي الصدق ما يدل على حسن حاله واعتقاده الحق .

وأما ابن قولويه فقال : « حدثني حكيم بن داود بن حكيم وغيره ، عن محمد بن موسى الهمданى ، عن محمد بن خالد الطيالسي ، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة جمياً ، عن علقة بن محمد الحضرمي ومحمد بن إسماعيل ، عن صالح بن عقبة ، عن مالك الجنهى » ، انتهى .

وظاهره أن له سندان :

الأول :

١ - عن حكيم بن داود بن حكيم وغيره .

٢ - عن محمد بن موسى الهمدانى .

٣ - عن محمد بن خالد الطيالسي .

٤ - عن سيف بن عميرة .

٥ - وصالح بن عقبة .

٦ - عن علقة بن محمد الحضرمي .

» الثاني:

١ - عن محمد بن إسماعيل.

٢ - عن صالح بن عقبة.

٣ - عن مالك الجهني.

حال الرواية:

١ - حكيم: ثقة لأنّه من شيوخ ابن قولويه المباضرين ، وقد نصّ على وثاقتهم في خطبة كتابه.

٢ - محمد بن موسى الهمданى: قال فيه النجاشي: «ضعفه القميون بالغلّ» ، وكان ابن الوليد يقول: إنّه كان يضع الحديث ، والله أعلم. له كتاب ما روى في أيام الأسبوع ، وكتاب الرد على الغلاة. أخبرنا ابن شاذان عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عنه ، بكتبه» ، انتهى.

وذكره الطوسي في رجاله بلا مدح ولا قدح. وفي الفهرست في ترجمة خالد بن أبي إسماعيل ، قال: «له أصل ... - إلى قوله: - ذكر أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي ، عن محمد بن الحسن بن الوليد أنه قال: لا أرويه لأنّه موضوع ، وضعه محمد بن موسى الهمدانى» ، انتهى.

هذا ، وعزا بعض تضعيقه إلى رمي القميّين له بالغلّ ، وربما يستشّم ذلك من قول النجاشي بعد نقله كلام ابن الوليد فيه ورميه بالغلّ: «والله أعلم» ، فإنّها عبارة تقال عادةً في حال عدم الاطمئنان ، وعلى كلّ حال فأحسن أحواله أنه مجھول الحال !

٣ - الطيالسي: ذكره كلّ من النجاشي والطوسي من دون توثيق ولا تضييف ، وذكرا ان له كتاباً . ولكن يدل على وثاقته عندنا رواية الأجلاء عنه ، كمحمد بن علي بن محبوب ، وعليّ بن الحسن بن فضال ، وسعد بن عبد الله ، وحميد بن زياد ، والصفار ، ومحمد بن أبي عبدالله ، وأحمد بن محمد بن عيسى .

قال أبو غالب الزراري في رسالته إلى ابن ابيه: «وكان جدّي أبو طاهر أحد رواة الحديث ، لقي محمد بن خالد الطيالسي ، فروى عنه كتاب عاصم بن حميد وكتاب «

» سيف بن عميرة ، وكتاب العلاء بن رزين وكتاب إسماعيل بن عبد الخالق ، وأشياء غير ذلك » ، انتهى .

٣ - مالك الجهني : ذكره الشيخ النجاشي بلا تضعيف ولا توثيق ، ونصًا على أنه من أصحاب الإمامين الياقوت والصادق عليهما السلام ، وأنه مات في حياة الثاني . ويظهر من ترجمته أنه من المتندين ، وله شعر في مدح الياقوت عليهما السلام ، فهو حسن ، ويمكن الاعتماد عليه . وبافي رواة هذا السندي قد عرفت حالهم في سند الطوسي ثيئع فلا نعيد .

وهنا ملحوظتان :

الأولى : إن صدر رواية المصباح والمتضمن فضيلة الزيارة ومقدار ثوابها يرويه عقبة عن أبيه ، وفي رواية كامل الزيارات يرويه عن مالك الجهني ، ولا يبعد سماعهما منه عليهما معاً ، فرواها صالح عن أبيه تارةً وعن مالك أخرى ، ولكن يُسقط هذا الاحتمال أن الراوي كان يقول للإمام : جعلت فداك ... وكيف يعزي بعضنا بعضاً . ومن الواضح أنه راو واحد ، ولا يمكن احتمال تعدده ، فهو إما مالك الجهني وإما أبو عقبة .

وأمّا متن الزيارة فظاهر كلام ابن قولويه أن له سندًا واحدًا إليها ، وهو السندي الأول الذي ذكرناه .

وأمّا سنته الثاني فهو سند فضيلتها ومقدار ثوابها ، فهو ذكر أولاً السندين ، ثم ذكر المتندين . ولذا بعد أن انتهت رواية محمد بن إسماعيل قال : قال صالح بن عقبة الجهني وسيف بن عميرة ... الخ . والمعية مذكورة في السندي الأول دون الثاني .

وعلى هذا ربما يقال بأن سند المصباح لمتن الزيارة فيه إرسال ! لأنّه بعد أن أورد رواية فضيلة الزيارة بما يقرب من رواية الكامل قال : قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة ... الخ . وذكر نحو ما في الكامل ، فأنت ترى أنه ثيئع لم يذكر إسناده إلى ابن عقبة وسيف ، بينما ذكره ابن قولويه .

ونخلص هنا إلى أنّ ابن بزيع لا يقع أصلًا في سلسلة سند متن زيارة عاشوراء ، وإنما وقع فيما دلّ على شرفها وعظميتها ، فليس للزيارة إلا سند معنعن واحد ، لا غير ، وهو سند ابن قولويه عن شيخه حكيم .

اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَقُولُ : بِأَنْ عِبَارَةً « قَالَ صَالِحُ بْنُ عَقْبَةَ وَسَيْفُ بْنُ عُمَيْرَةَ » فِي الْمَصْبَاحِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ بَزِيعٍ ، لَا مِنْ كَلَامِ الطَّوْسِيِّ ، فَابْنُ بَزِيعٍ واقِعٌ فِي سَنَدِ مَتْنِ الْزِيَارَةِ ، وَلِهَذَا السَّبَبِ ذَكَرَ ابْنُ قَوْلُوِيَّهُ كَلَا السَّنَدَيْنِ أَوْلَأً ، وَلَوْ كَانَ لِكُلِّ رِوَايَةٍ سَنَدُهَا خَاصٌّ بِهَا لَمْ يَحْسُنْ ذَلِكَ ، بَلْ لَمْ تَجْرِ العَادَةُ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثَيْنِ ، فَإِنَّهُمْ يَذَكُرُونَ لِكُلِّ رِوَايَةٍ سَنَدُهَا مَعَ مَتْنِهَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا سَنَدًا فَيَذَكُرُونَهُمَا مَعًا ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ كُلُّ مِنْ ابْنِ بَزِيعٍ وَالْطِبَالِسِيِّ يَرْوِيَانِ عنْ ابْنِ عَقْبَةَ وَسَيْفَ ، وَهُمَا جَمِيعًا عَنْ عَلْقَمَةَ الْحَضْرَمِيِّ .

لَكِنَّ الْحَقَّ تَعْدُّ الرِّوَايَةُ فِي الْكَاملِ ظَاهِرًا ، وَأَنَّ عِبَارَةً : « قَالَ صَالِحُ بْنُ عَقْبَةَ وَسَيْفُ بْنُ عُمَيْرَةَ » هِيَ مِنْ كَلَامِ الطِّبَالِسِيِّ ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي يَرْوِيُ عَنْهُمَا مَعًا حَسْبَ السَّنَدِ الْأَوَّلِ فِيهِ ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا عَدَمُ رِوَايَةِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ سَيْفٍ ، بَيْنَمَا تَوْجِدُ رِوَايَاتٍ روَى فِيهَا عَنْ عَقْبَةِ .

نَكْتَةٌ : لَيْسَ مِنَ الْمُحْتَمَلِ عَطْفُ جَمْلَةِ « وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ » عَلَى قَوْلِهِ « حَكِيمٌ »؛ لَأَنَّ ابْنَ بَزِيعٍ لَيْسَ مِنْ مَشَايخِهِ وَلَا مِنْ مَقَارِبِيِّ عَصْرِهِ يَقِينًا ، وَالظَّاهِرُ عَطْفُهَا عَلَى جَمْلَةِ « عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَيْرَةَ » ، فَيَكُونُ الطِّبَالِسِيُّ رَوَى عَنْ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ مَالِكِ الْجَهْنَمِ ، وَلَا اسْتِبْعَادُ فِي رِوَايَةِ الطِّبَالِسِيِّ عَنْ ابْنِ بَزِيعٍ بِحَسْبِ الطَّبَقَةِ ، لَأَنَّ الطِّبَالِسِيَّ تَوْفَى سَنَةً ٢٥٩ ، فَإِذَا قَلَنَا إِنَّهُ عُمَرًا مُتَوْسِطًا وَهُوَ ٧٠ سَنَةً يَكُونُ مَوْلَدُهُ سَنَةً ١٨٩ تَقْرِيرًا ، وَبِمَا أَنَّ ابْنَ بَزِيعٍ أَدْرَكَ الْإِمَامَ الْجَوَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ وَرَوَى عَنْهُ ، وَتَوْقِيُّ قَبْلِهِ ، فَإِذَا قَرَبَنَا احْتِمَالُ أَنَّهُ تَوْقِيَ مَا بَيْنَ عَامَيِّ ٢١٥ وَ ٢١٠ ، وَقَرَبَنَا أَيْضًا أَنَّهُ عُمَرٌ حَدَّودٌ ٧٠ عَامًا ، فَيَكُونُ مَوْلَدُهُ حَدَّودٌ سَنَةً ١٤٠ ، فَهُوَ عَلَى كُلِّ أَسْبَقِ طَبَقَةٍ مِنَ الطِّبَالِسِيِّ أَوْ مَعَاصرِهِ ، فَيَصْحَّ أَنَّ يَرْوِيَ عَنْهُ . وَيَحْتَمِلُ قَوْيًا أَنَّهُ نَقَلَهَا مِنْ كِتَابِهِ مُبَاشِرًا ، لِتَوْفِرْ كَثِيرٌ مِنَ الْأَصْوَلِ آنذاكَ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ جَاءَ فِي كَامِلِ الْزِيَارَاتِ أَيْضًا : قَالَ صَالِحُ بْنُ عَقْبَةَ الْجَهْنَمِيُّ وَسَيْفُ بْنُ عُمَيْرَةَ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ : فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةُ عَلَمْنِي دُعَاءً...الخ . ثُمَّ رَوَى الْزِيَارَةُ الْمُعْرُوفَةُ .

وَتَعْلِيقُنَا : أَنَّهُ لَمْ يَنْسَبْ أَحَدٌ عَقْبَةَ بْنَ صَالِحٍ إِلَى جَهِنَّمَةَ لَأَنَّسِيًّا وَلَا وَلَاءً ، بَلْ ذَكَرُوا أَنَّهُ ابْنُ قَيسٍ بْنِ سَمْعَانَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَيْلَ اسْمَهَا رِيحَانَةُ بْنَ زَيْدَ بْنِ شَمْعَوْنِ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ ، وَكَانَ عَلَيْهِ سَبَاها مِنْهُمْ فِي السَّنَةِ الْرَّابِعَةِ ، كَمَا فِي تَارِيخِ «

» ابن عساكر .

تقييم سند الطوسي :

بما أنَّ الطوسي ^{تَبَرُّع} لم يذكر الواسطة بينه وبين ابن بزيع ، فهنا احتمالات :

١ - أَنَّه رواها عنه مرسلاً ، فتسقط عن الاعتبار سندًا .

٢ - أَنَّه رواها من كتابه الموضوع في «الحج» ، والذي يظهر وجوده عنده آنذاك ، فتكون حجَّة ، لصحة طريقه إليه ، قال في الفهرست : «... له كتاب الحجّ ، أخبرنا به ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عنه». وابن أبي جيد ثقة جليل ، لأنَّه من مشايخ الأجازة .

٣ - أَنَّه رواها من كتاب صالح بن عقبة ، قال في الفهرست : «له كتاب أخبرنا به ابن أبي جيد ، عن ابن الوليد ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عنه» .

وهي طريق صحيحة .

والمناسب لقوله : «روى محمد بن إسماعيل بن بزيع» أَنَّه رواها من كتابه الموجود عنده أو بحسب طريقه إليه ، وقد كانت في عهده كثير من كتب الأصحاب وأصولهم ، كما ينبيء عن ذلك قوله ^{تَبَرُّع} في خطبة الاستبصار : «أَمَّا بعد فإنِّي رأيت جماعة من أصحابنا لما نظروا في كتابنا الكبير الموسوم بتهذيب الأحكام ، ورأوا ما جمعنا فيه من الأخبار المتعلقة بالحلال والحرام ، ووجدوها مشتملة على أكثر ما يتعلق بالفقه من أبواب الأحكام ، وأنَّه لم يشدَّ عنه في جميع أبوابه وكتبه مما ورد في أحاديث أصحابنا وكتبهم وأصولهم ومصنفاتهم إلَّا نادر قليل وشاذ يسير» ، انتهى .

إذ لو لا توفرها عندهم وإطلاقهم عليها لم يصح الحكم منهم بذلك . بل يظهر من كلام ابن طاووس في الأقبال وجود أصول حديثية عنده ، مثل أصل حماد الانصاري ، وكان ينقل منه مباشرة ، مع تأخّره عن الشيخ الطوسي بنحو قرنين ونصف . وقد صرَّح ^{تَبَرُّع} في مشيخة «التهذيبين» بأنَّه يورد الخبر من الأصل أو الكتاب نفسه ، وأنَّه إنَّما ذكر طرقه إلى أصحابها لتخرج عن حد الإرسال ، فلا يلاحظ كلامه هناك . فلا بعد إطلاقاً في أَنَّه هنا رواها »

» من كتاب ابن بزيع مباشرةً ، كما صنع ابن قولويه ، ويحتمل روايته لها من كتاب صالح نفسه ، باعتبار أن صالحًا مكثرًا من رواية هذا الصنف من الروايات ، وفي كثير منها يروي عنه ابن بزيع ، حتى رماه ابن الغضائري بالغلو ! فيقوى كون كتابه المذكور مخصصاً لها ، أو لها النصيب الأكبر منه ، وقد روى عنه ابن بزيع في كامل الزيارات عدداً من الروايات في هذا السياق .

وإلى هنا لم تثبت صحة سند الزيارة ، لوجود ضعفاء أو غير موثقين .

أجل .. يمكن تصحيح السند عن طريق رواية محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميرة ، حيث حكى ما فعله صفوان ، وفيها : « فدعوا صفوان بالزيارة التي رواها علقة بن محمد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء ... » وهي مروية في المصباح بلفظ « وروى محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميرة » وطريق الشيخ إلى كتاب الطيالسي هي : الحسين بن عبيد الله ، عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن محمد بن علي بن محبوب ، عنه . وهي طريق صحيحة ، فإن الحسين بن عبيد الله هو الغضائري ، شيخ النجاشي والطوسى ، وهو ثقة معتمد ، لأنّه من مشايخ الإجازة ، ويعول عليه في التوثيق . وهو يروي عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار أبي علي الأشعري القمي ، وهو ثقة جليل ، لترجمة الشيخ الصدوق عليه في العلل في الحديث الثالث من الباب ١٠٥ ، والحديث الرابع والعشرين من الباب ١٥٣ ، وترضيه عنه في الحديث الثالث من الباب ١٠٦ ، وقد حكم المشهور بصحة حديثه ، وأكثر العلامة الحلبي من تصحيح حديثه أيضاً ، وهو معدود من مشايخ الإجازة ، وهذا يكفيه بل وجلالته ، فلا وجه لتوقف السيد الخوئي له في وثاقته ، وإن أبى إلا تضعيقه فاعلم إن للشيخ طريقاً سالكاً إلى جميع روايات وكتب ابن محبوب محمد بن علي ، قال في الفهرست في ترجمة الرجل بعد أن ذكر طريقين : « وأخبرنا بها أيضاً جماعة عن محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ومحمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس عنه » ، وهي طريق صحيحة .

وأما أبوه محمد بن يحيى العطار ، فهو موثق صريحاً ، وكذا ابن محبوب محمد بن علي . «

النور السابع

في بيان كيفية قراءة زيارة عاشوراء

لنيل الشواب والفضيلة وقضاء الحوائج

المعروف عند طلاب العلوم الشرعية ، بل وعند أكابر وأعاظم العلماء أنهم يقرأون زيارة عاشوراء لأجل قضاء الحوائج ، وهذه بدعة ممحضة ، لا سيما إدامة قراءتها لمدة أربعين يوماً كوردي لقضاء الحوائج ، إذ لم يرد دليل خاص في قراءة هذه الزيارة أربعين يوماً كوردي لذلك ، وليس في الأدلة العامة أيضاً ما يدل عليه .

وإن كان القصد من قراءتها التوسل ، فهو ليس صحيحاً بإطلاقه ، لأنَّ طريقة

» وأما الطيالسي فقد أعلمك أنه ثقة لرواية أجلاء عنه ، فلاحظ .
وأما سيف بن عميرة فهو منصوص الوثاقة ، وقد تقدم .

وبهذه الطريقة ثبت زيارة عاشوراء سندًا ، لأنَّه ليس لعلقمة زيارة عاشوراء أخرى يرويها ، فيكون المراد منها في كلام سيف هي نفسها الزيارة المعروفة ، وكذا ثبت وثاقة علقة نفسه ، لأنَّ صفوان زار الحسين عليهما السلام بالزيارة التي رواها عن الإمام الباقر عليهما السلام وكذا هو معتمد عند سيف لقوله : « فسألت صفوان فقلت له : إن علقة بن محمد لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليهما السلام إنما أتانا بداعي الزيارة » ومراده : أنَّ علقة روى متن الزيارة فقط ، وسماته (داعي الزيارة) باعتبار تضمنها لأدعية ، ولم يرو الدعاء الطويل الذي رواه صفوان عن الإمام الصادق عليهما السلام وهو الدعاء المعروف بداعي علقة ، وحده أن يُعرف بداعي صفوان .

والنتيجة : صحة سند الزيارة بهذه الطريقة ، وثبتت زيارة عاشوراء المروية عن علقة ، علاوة على عمل الأصحاب بها قديماً وحديثاً ، وتلقيمهم لها بالقبول ، والله الحمد .

التوسل يجب أن تكون بدلالة الشارع وإرشاده .

وكيف كان فقراءة هذه الزيارة ينبغي أن تكون بنحوين وقصدين :

الأول : بقصد نيل الثواب وكسب الفضيلة .

والثاني : بقصد قضاء الحاجات .

ولا حاجة للأربعين يوماً في ذلك ، بل تكفي المرة الواحدة ، وأنا الحقير قد رأيت العجائب في قراءتها لقضاء المهمات ، بل تعد بحق هذا السيد المظلوم من خرق العادات ، وسوف أذكر ذلك في الخاتمة إن شاء الله ، كي يستفيد المؤمنون من اكثير السعادة هذه .

ولكلٍ من النحوين والقصدين شرائط ، سُتذكر لاحقاً .

والخلط بين هذين النحوين مجانب للصواب ، إذ إنَّ لكلَّ واحدٍ منهما مقصوداً خاصاً يراد منه ، وهذا ما ستنظرُق إلَيْه مشروهاً في آتي الكلام .

وأمّا أولئك الذين يقرأون هذه الزيارة ولا يحصلون على ما يريدون فإنّهم لم يعرفوا شرائطها المطلوبة . وأنا جذلان أنْ حُوّلت إلى هذه الخدمة ، حتّى أتمكن من إيصال نفعٍ وفائدة إلى قرائتها ، وأنا أعدّهم مع مراعاة تلك الشرائط بالوصول إلى المقصود ، إن شاء الله تعالى .

وليعلم بأنه لا أثر لزيارة عاشوراء وحدتها في قضاء الحاجات ، بل لا بدّ من ضم زيارـة أمـير المؤمنـين علـيـه السـادـسـة إلـيـها ، مع الشـرـائـطـ المـخـصـوصـةـ الآـتـيـ ذـكـرـهاـ ،ـ ذـلـكـ آـنـهـ لـيـسـ فـيـ أدـلـتـهاـ وـرـوـاـيـاتـهاـ ماـ يـفـيدـ آـنـهـ وـحـدـهـ مـؤـثـرـةـ ،ـ وـمـنـ هـنـاـ قـالـ الإـمـامـ عـلـيـهـ مـاـ مـعـنـاهـ :ـ «ـ اـقـرـأـوـهـاـ بـشـرـائـطـهاـ أـضـمـنـ لـكـمـ »ـ (١)ـ .

(١) قريب من هذا المعنى جاء في رواية صفوان عن أبي عبد الله علـيـهـ السـادـسـةـ ،ـ قالـ :ـ «ـ يـاـ صـفـوـانـ ،ـ وـجـدـتـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ مـضـمـونـةـ بـهـذـاـ الضـمـانـ عـنـ أـبـيـ ،ـ وـأـبـيـ عـنـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـينـ عـلـيـهـ السـادـسـةـ »ـ

النور الثامن

في آداب وشرائط الزيارة

ليعلم إنّ لكُلّ من زيارة عاشوراء والزيارة المطلقة لسيد الشهداء عَلَيْهِ شرائط
وآداب ، يلزم القارئ الاهتمام بها ومراعاتها .

وكما يلزم لقضاء الحوائج ردها بالزيارة السادسة للأمير عَلَيْهِ كما مرّ بك .

كذا يلزم مراعاة الشرائط الخاصة والعامة لهذه الزيارة ، فإنّ لها شرائط بالعنوان
الخاص وشرائط بالعنوان العام .

فمن كانت في نفسه حاجة يريد قضاءها ، فعليه أن يقرأ هاتين الزيارتين بالشرائط
العامة والخاصة ، وترجح المطلوب بلا مراعاتها عبّث .

» مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ،
والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عَلَيْهِ مضموناً بهذا الضمان ، وأمير المؤمنين عن رسول
الله عَلَيْهِ مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله عَلَيْهِ مضموناً بهذا الضمان ،
وجبريل عن الله عزّ وجلّ مضموناً بهذا الضمان . وقد آلى الله على نفسه عزّ وجلّ أن من
زار الحسين عَلَيْهِ بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته ،
وشفعته في مسألته بالغاً ما بلغت ، وأعطيته سؤله ثم لا ينقلب عنِّي خائباً« . بحار الأنوار :
الجزء ٩٧ ، الباب ٤ .

النور التاسع

في بيان ثواب وفضائل زيارة عاشوراء

وهو كالتمهيد للنور العاشر ، وهو المقصود الأساس لهذه الرسالة .

وبما أنّ لزيارة عاشوراء بعنوانها الخاص ثواباً ، وبالعنوان العام ثواباً ، فنحن ذاكرون شيئاً من ثواب العنوانين .

روايات الثواب والفضيلة^(١) :

١ - رواية عن الإمام محمد الباقر عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام في يوم عاشوراء من المحرم حتى يظل عنده باكيًا لقي الله عز وجل يوم يلقاء ثواب ألفي حجة ، وألفي عمرة ، وألفي غزوة ، وثواب كل حجة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتمر وغزا مع رسول الله عليه السلام ومع الأئمة الراشدين عليهم السلام . »

قال : قلت : جعلت فداك ، مما لمن كان في بعد البلاد وأقاصيها ، ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم ؟

قال : إذا كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء ، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره ، وأواماً إليه بالسلام واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلّى بعده ركعتين ، يفعل ذلك في صدر النهار قبل الزوال .

ثم ليندب الحسين عليه ويبكيه ، ويأمر من في داره بالبكاء عليه ، ويقيم في داره مصيبيته بإظهار الجزع عليه ، ويتلاؤن بالبكاء بعضهم بعضاً بمصاب الحسين عليه

(١) يُرجع فيها إلى كامل الزيارات ، والجزء ٩٨ من بحار الأنوار .

فأنا ضامن لهم إذا فعلوا ذلك على الله عز وجل جميع هذا الثواب»^(١).

٢ - وفي رواية عنه أيضاً ، قال : « فمن فعل ذلك كتب له ثواب ألف ألف حجّة ، وألف ألف عمرة ، وألف ألف غزوة ، كلها مع رسول الله ﷺ ، وكان له ثواب مصيبة كلّنبي ورسول وصديق وشهيد مات أو قُتل ، منذ خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة»^(٢).

٣ - عن صفوان الجمال ، عن الإمام الصادق ع: «إنَّ قارئ زيارَةِ عاشوراءِ له الجنة ، وهو مشفعٌ فيمن يريده ، وحاجته مقضيةٌ في الدنيا ، وأنا الضامن وأبائي وجبرئيل»^(٣).

٤ - رواية ابن سنان عن الإمام الصادق ع: «إنَّ قارئ زيارَةِ عاشوراءِ يعطى شيئاً يوقى ميتةَ السوء ، ويؤمِّنُ هو وأعْقاَبهُ من المكاره والفقير ، وغلبة العدُو ، والجنون والبرص ، والجذام ومن تسلُّط الشيطان»^(٤).

(١) المؤلف ثنى نقل معنى الرواية منقوصاً ، فأوردت محل الشاهد منها كاماً . وهي مرويَة في المصباح الكبير / الشيخ الطوسي ثنى.

(٢) هذه الفقرة من كلامه ع جزءٌ من الرواية الأولى نفسها.

(٣) رواها الشيخ الطوسي في مصباح المتهجد ، ونصها: «قال لي أبو عبد الله ع: تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء وزر به ، فإني ضامن على الله تعالى لكل من زار بهذه الزيارة ، ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد ، أن زيارته مقبولة ، وسعيه مشكور ، وسلامه واصل غير محجوب ، وحاجته م قضية من الله تعالى بالغاً ما بلغت ولا يخيّبه.

يا صفوان ، وجدت هذه الزيارة مضمونةً بهذا الضمان عن أبي ، وأبي عن علي بن الحسين ع مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين ع مضموناً بهذا الضمان ، وأمير المؤمنين عن رسول الله ع مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله ع عن جبرئيل ع مضموناً بهذا الضمان ، وجبرئيل عن الله عز وجل مضموناً بهذا الضمان».

(٤) هذه الرواية رواها ابن طاوس في الأقبال ، وهي رواية طويلة في زيارة عاشوراء »

٥ - رواية صالح بن عقبة ، عن مالك الجهنمي ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراً حتى يظل عنده باكيًا لقي الله عز وجل يوم القيمة بثواب ألف حجّة ، وألفي ألف عمرة ، وألفي ألف غزوة ، وثواب كل حجّة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتمر وغزا مع رسول الله عليه السلام ومع الأئمة الراشدين ، صلوات الله عليهم » ^(١).

٦ - في « بحار الأنوار » : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من زار قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتبه الله في عَلَيْين » ^(٢).

٧ - عن محمد بن مسلم : « أَنَّ زائِرَه مُجَابَ الدُّعَوَةِ ، وَأَنَّ أَيَّامَ الْزِيَارَةِ لَا تُحْتَسَبُ مِنْ أَيَّامِ حَيَاتِهِ ، وَأَنَّهُ مُلْحَقٌ بِالنَّبِيِّ الْخَاتَمِ فِي درجته » ^(٣).

« والدعا على أعداء آل محمد ، وفيها : « واعلم أنَّ الله عز وجل يعطي من صلى هذه الصلاة في ذلك اليوم ودعا بهذا الدعاء عشر خصال ، منها : أنَّ الله تعالى يوقيه من ميّة السوء ، ولا يعاون عليه عدواً إلى أن يموت ، ويوقيه من المكاره والفقير ، ويؤمنه الله من الجنون والجذام ، ويؤمن ولده من ذلك إلى أربع أعقاب ، ولا يجعل للشيطان ولا لأوليائه عليه سبيلاً ». الإقبال : الفصل ١٣ من الباب الأول.

(١) هذه الرواية هي الرواية الأولى نفسها ، والفرق أنَّ الأولى برواية مصباح الشيخ بن حجر وهذه برواية كامل الزيارات لابن قولويه بن حجر.

(٢) بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب ١٠ ، الحديث ١.

(٣) جاء في روايته ، قال : « سمعت أبا جعفر وجعفر بن محمد عليهم السلام يقولان : إنَّ الله (تعالى) عَوْضَ الحسين عليه السلام من قتلته أن جعل الإمامة في ذريته ، والشفاء في تربته ، وإجابة الدعا عند قبره ، ولا تعد أيام زائره جائياً وراجعاً من عمره .

قال محمد بن مسلم : فقلت لأبي عبد الله عليه السلام : هذا الجلال ينال بالحسين عليه السلام فما له في نفسه ؟

قال : إنَّ الله (تعالى) الحقه بالنبي عليه السلام فكان معه في درجته ومنزلته ، ثمَّ تلا أبو عبد الله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوكُمْ دُرُّيَّتُهُمْ بِإِيمَانِ الْحَقِّنَا بِهِمْ دُرُّيَّتُهُمْ ﴾ الطور ٥٢ : ٢١.

- ٨ - عن محمد القمي : «أَنَّ ثوابها كثواب زيارة الله في عرشه»^(١).
- ٩ - عن حسين : «أَنَّ فِي كُلِّ قدم حسنةً ومحى سيئةً، وكتب من الفائزين، وبشره ملَكٌ من قِبَلِ الرسول بغفران الذنوب»^(٢).
- ١٠ - عن ابن الطمحان : «أَنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ يَوْمَ القيمة إِلَّا وَتَمَنَّى أَنْ كَانَ مِنْ زُوَارِ قبر الحسين عليه السلام»^(٣).
- ١١ - عن ابن ميثم ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى موَانِدِ النُّورِ يَوْمَ القيمة فَلِكَنْ مِنْ زُوَارِ الحسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام» .
- ١٢ - عن ابن حمَّاد : «أَنَّ قَلْبَ الزائِرِ يَطْمَئِنُ قَلْبَهُ، وَتَبَاهِي الْمَلَائِكَةُ بِالنَّزْوَلِ إِلَيْهِ، وَتَصَلِّي عَلَيْهِ فِي مَصَّلَاهُ، وَتَغْبُطُهُ الْإِنْسَانُ وَالْجَنُّ»^(٤).

(١) روى الحسين بن محمد القمي ، عن الرضا عليه السلام ، قال : «مَنْ زَارَ قبرَ الحسِينِ عليه السلام بشطَّ فراتِ كَمِنْ زَارَ اللَّهَ فَوقَ عَرْشِهِ» .

(٢) جاء في روايته كما في كامل الزيارات بسنده عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة ، قال : «قال أبو عبد الله عليه السلام : «يا حسين ، من خرج من منزله يريد زيارة قبر الحسين بن علي عليه السلام إن كان ما شياً كتب الله له بكل خطوة حسنةً ومحى عنه سيئةً ، حتى إذا صار في الحائر كتبه الله من المفلحين المنجحين ، حتى إذا قضى مناسكه كتبه الله من الفائزين ، حتى إذا أراد الانصراف أتاها ملك فقال : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام يَقْرُئُكَ السَّلَامَ ، ويقول لك : استأنف العمل فقد غفر لك ما مضى» .

(٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ : مَمَنْ أَحَدُ يَوْمَ القيمة إِلَّا وَهُوَ يَتَمَنَّى أَنَّهُ مِنْ زُوَارِ الحسِينِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام لِمَا يَرَى مِمَّا يَصْنَعُ بِزُوَارِ الحسِينِ مِنْ كَرَامَتِهِمْ عَلَى اللَّهِ» .

(٤) جاء في روايته في حديث طويل : «فَقَلَتْ لَهُ - للصادق عليه السلام - : جَعَلْتَ فَدَاكَ ، قَدْ كُنْتَ آتَيْهِ حَتَّى بَلَيْتَ بِالسُّلْطَانِ وَفِي حَفْظِ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَنَا عَنْهُمْ مَشْهُورٌ ، فَتَرَكْتُ لِلتَّقْيَةِ إِتْيَانَهِ ، وَأَنَا أَعْرِفُ مَا فِي إِتْيَانِهِ مِنْ الْخَيْرِ .»

١٣ - عن صفوان : «إِنَّ الْحَسَنَةَ مِنْهُ بِأَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لِتَسْتَغْفِرَ لَهُ إِذَا أَذْنَبَ»^(١).

١٤ - عن ابن أسباط : «إِنَّ هَذِهِ الْزِيَارَةُ نَافِعَةٌ لِلْعَاكِرِ»^(٢).

١٥ - عن زراة : «إِنَّ زَائِرَهُ يَجْلِسُ مَعَ الْحَسِينِ بْنِ عَلَىٰ عَلِيٰ عَلِيٰ فِي ظَلِّ الْعَرْشِ ، وَتَحْطُّنُهُ الْحُورُ الْعَيْنُ يَطْلَبُنَ لِقَائِهِ»^(٣).

فقال : هل تدري ما فضل من أتاه وما له عندنا من جزيل الخير ؟ »
فقلت : لا .

فقال : أَمَّا الْفَضْلُ فِي بَاهِيهِ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ ، وَأَمَّا مَا لَهُ عِنْدَنَا فَالْتَرْحَمُ عَلَيْهِ كُلُّ صَبَاحٍ وَمَسَاءً . وَلَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ لَمْ يَخْلُ مَكَانَهُ مِنْذَ قُتْلَ مَصْلُحٍ يَصْلِي عَلَيْهِ ، مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ مِنَ الْجَنِّ أَوْ مِنَ الْإِنْسَانِ أَوْ مِنَ الْوَحْشِ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يَغْبُطُ زَائِرَهُ وَيَتَمَسَّحُ بِهِ ، وَيَرْجُو فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ الْخَيْرَ ، لَنَظَرَهُ إِلَى قَبْرِهِ» .

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عَلِيٰ عَلِيٰ ، قال : «أَهُونُ مَا يَكْسِبُ زَائِرُ الْحَسِينِ عَلِيٰ فِي كُلِّ حَسَنَةٍ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، وَالسَّيِّئَةِ وَاحِدَةٌ ، وَأَيْنَ الْوَاحِدَةُ مِنْ أَلْفِ أَلْفٍ» .

ثم قال : يا صفوان ، أبشر إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةَ مَعْهَا قَضَبَانْ مِنْ نُورٍ ، فَإِذَا أَرَادَ الْحَفْظَةُ أَنْ يَكْتُبَ عَلَى زَائِرِ الْحَسِينِ سَيِّئَةً ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِلْحَفْظَةِ : كَفَى فَتَكْفُ ، فَإِذَا عَمِلَ حَسَنَةً قَالَتْ لَهَا : اكْتُبِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ» .

(٢) جاء عنه عن غير واحد من أصحابه ، قال : «لَمَّا بَلَغَ أَهْلَ الْبَلَادَ شَهَادَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٰ عَلِيٰ قَدَّمَتْ كُلُّ امْرَأَ نَزُورٍ (النَّزُورُ الَّتِي لَا تَلِدُ أَبْدًا) ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْمَرْأَةِ النَّزُورِ : لَا تَلِدْ أَبْدًا إِلَّا أَنْ تَحْضُرْ قَبْرَ رَجُلٍ كَرِيمٍ ، وَإِلَّا أَنْ تَخْطُّي قَبْرَ رَجُلٍ كَرِيمٍ ، فَلَمَّا قِيلَ لِلنَّاسِ إِنَّ الْحَسِينَ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلِيٰ عَلِيٰ قَدْ وَقَعَ أَنْتَهُ مَائِةُ أَلْفِ امْرَأَةٍ لَا تَلِدْ فَوْلَدَنَ كَلْهَنَ» .

(٣) جاء في روايته عن أحد هم عَلِيٰ ، أنه قال : «يا زراة ، ما في الأرض مؤمنة إِلَّا وقد وجبَ عَلَيْهَا أَنْ تَسْعَدَ فَاطِمَةَ عَلِيٰ فِي زِيَارَةِ الْحَسِينِ عَلِيٰ» .

ثُمَّ قال : يا زراة ، إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَلَسَ الْحَسِينُ عَلِيٰ فِي ظَلِّ الْعَرْشِ ، وَجَمَعَ اللَّهُ زَوَارَهُ وَشَيْعَتَهُ ، لِيَبْصُرُوا مِنَ الْكَرَامَةِ وَالنَّصْرَةِ وَالْبَهْجَةِ وَالسُّرُورِ إِلَى أَمْرٍ لَا يَعْلَمُ»

١٦ - عن ذريع : «إِنَّ الزائرَ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَباهِي بِهِ، وَإِنَّهُ تَعَالَى أَقْسَمَ لِيُدْخِلَنَّهُ جَنَّةً»^(١).

١٧ - عن الصيرفي : «إِنَّ مَنْ أَرَادَ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُسَرِّ لَهُ حُبُّ زِيَارَةِ الْحَسِينِ»^(٢).

١٨ - عن محمد البصري : «إِنَّ اللَّهَ يَعْطِي زائِرَهُ نُورًا يُغْشِي كُلَّ شَيْءٍ، وَلَا يَحْجِزُهُ شَيْءٌ حَتَّى يَصُلُّ حَوْضَ الْكَوْثَرِ، فَيَرُوِي بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ»^(٣).

« صفتَه إِلَّا اللَّهُ ، فَيَأْتِيهِمْ رَسُلُ أَزْوَاجِهِمْ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: إِنَّا رَسُلُ أَزْوَاجِكُمْ إِلَيْكُمْ . يَقُلُّنَّ: إِنَا قَدْ اشْتَقَنَاكُمْ وَأَبْطَأْنَا عَنَّا ، فَيَحْمِلُهُمْ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ السُّرُورِ وَالْكَرَامَةِ عَلَى أَنْ يَقُولُوا لِرَسُلِهِمْ: سَوْفَ نُجِئُكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ».

(١) جاء في روايته في حديث عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «يا ذريع ، دع الناس يذهبون حيث شاؤوا ، والله إنَّ الله ليباهاي بزائر الحسين بن علي ، والواحد يفده الملائكة المقربين وحملة عرشه ، حتى إنه ليقول لهم : أما ترون زوار قبر الحسين أتوه شوقاً إليه وإلى فاطمة بنت رسول الله محمد ، أما وعزّتي وجلالي وعظمتي ، لأوجبن لهم كرامتي ، ولأدخلنهم حتى التي أعددتها لأوليائي ولأنبيائي ورسلني .

يا ملائكتي ، هؤلاء زوار قبر الحسين حبيب محمد رسولي ومحمد حبيبي ، ومن أحببني أحب حبيب ، ومن أحب حبيب أحب من يحبه ، ومن أبغض حبيب وأبغضني كان حقاً على أن أعدبه بأشد عذابي ، وأحرقه بحر ناري ، وأجعل جهنّم مسكنه وملائكته ، وأعدبه عذاباً شديداً لا أعدبه أحداً من العالمين ».

(٢) جاء في روايته عمن حدثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من أراد الله به الخير قذف في قلبه حب الحسين عليه السلام وحب زيارته ، ومن أراد الله بهسوء قذف في قلبه بغض الحسين وبغض زيارته ».

(٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «سمعت أبي يقول لرجل من مواليه - وسألته عن الزيارة - فقال له : من تزور ومن تريده به ؟ قال : الله تبارك وتعالى .

فقال : من صلى خلفه صلاة واحدة يريد بها الله ، لقي الله يوم يلقاه وعليه من النور ».

١٩ - عن سيف : «إِنَّ زائِرَه يُشْفَعُ لِمَائَةِ رَجُلٍ مُسْتَحْقِينَ لِلنَّارِ»^(١).

٢٠ - عن ابن هلال ، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَامُ ، قال : «قلت : جعلت فداك ، ما أدنى ما لزائر الحسين ؟

فقال لي : يا عبد الله ، إِنَّ أَدْنَى مَا يَكُونُ لَهُ أَنَّ اللَّهَ يَحْوِطُهُ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ ، حَتَّى يَرَدَهُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كَانَ اللَّهُ الْحَافِظُ لَهُ» .

٢١ - عن ابن سالم ، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَامُ - في حديث - قال : «أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، هَلْ يُبَارَرُ وَالدُّكُّ ؟

قال : فقال : نعم ، ويصلّى عَنْهُ ، ويصلّى خلفه ولا يتقدّم عليه .

قال : فما لمن أتاه ؟

قال : الجنة إِنْ كَانَ يَأْتِمْ بِهِ .

قال : فما لمن تركه رغبة عنه ؟

قال : الحسرة يوم الحسرة .

قال : فما لمن أقام عندـه ؟

قال : كُلُّ يَوْمٍ بِأَلْفِ شَهْرٍ .

« ما يغشى له كُلُّ شيء يراه ، والله يكرم زواره ويمنع النار أن تناول منهم شيئاً ، وأن الزائر له لا يتناهى له دون الحوض ، وأمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَامُ قائم على الحوض يصافحه ويرويه من الماء ، وما يسبقه أحد إلى ورود الحوض حتى يروي ، ثم ينصرف إلى منزله من الجنة ، معه ملك من قبل أمير المؤمنين يأمر الصراط أن يذلل له ، ويأمر النار أن لا يصيبه من لفحها شيء حتى يجوزها ، ومعه رسوله الذي بعثه أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَلَامُ » .

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَامُ ، قال : « سمعته يقول : زائر الحسين عَلَيْهِ الْكَلَامُ مشفع يوم القيمة لمائة رجل كلهم قد وجبت لهم النار ، ممن كان في الدنيا من المسرفين » .

قال : فما للمنافق في خروجه إليه والمنافق عنده ؟

قال : درهم بـألف درهم .

قال : فما لمن مات في سفره إليه ؟

قال : تشييع الملائكة وتأتيه بالحنوط والكسوة من الجنة ، وتصلي عليه إذ كفن ، وتكتفنه فوق أكفانه ، وتفرش له الريحان تحته ، وتدفع الأرض حتى تصور من بين يديه مسيرة ثلاثة أميال ، ومن خلفه مثل ذلك ، وعند رأسه مثل ذلك ، وعند رجليه مثل ذلك ، ويفتح له باب من الجنة إلى قبره ، ويدخل عليه روحها وريحانها حتى تقوم الساعة .

قلت : فما لمن صلّى عنده ؟

قال : من صلّى عنده ركعتين لم يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياته .

قلت : فما لمن اغتسل من ماء الفرات ثم أتاه ؟

قال : إذا اغتسل من ماء الفرات وهو يريد تساقطت عنه خطایاہ کیوم ولدته أمه .

قال : قلت : فما لمن يجهز إليه ولم يخرج لعلة تصيبه ؟

قال : يعطيه الله بكل درهم أنفقه مثل أحد من الحسنات ، ويختلف عليه أضعاف ما أنفقه ، ويصرف عنه من البلاء مما قد نزل ليصيبه ، ويدفع عنه ويحفظ في ماله .

قال : قلت : فما لمن قتل عنده جار عليه سلطان فقتله ؟

قال : أول قطرة من دمه يغفر له بها كل خطيئة ، وتُغسل طيئته التي خلق منها الملائكة حتى تخلص كما خلصت الأنبياء المخلصين ، ويذهب عنها ما كان خالطها من أجناس طين أهل الكفر ، ويغسل قلبه ويشرح صدره ويملا إيماناً ، فيلقى الله وهو مخلص من كل ما تخلطه الأبدان والقلوب ، ويكتب له شفاعة في أهل بيته وألف من إخوانه ، وتولى الصلاة عليه الملائكة مع جبريل وملك الموت ، ويؤتى بكفنه

وحنوطه من الجنة ، ويتوسّع قبره عليه ، ويوضع له مصابيح في قبره ، ويفتح له باب من الجنة ، وتأتيه الملائكة بالطرف من الجنة ، ويرفع بعد ثمانية عشر يوماً إلى حظيرة القدس ، فلا يزال فيها مع أولياء الله حتى تصيبه النفخة التي لا تبقى شيئاً ، فإذا كانت النفخة الثانية وخرج من قبره كان أول من يصافحه رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ع

والأوصياء ، ويبشرونه ويقولون له : الزمان ، ويقيمه على الحوض فيشرب منه ويسقي من أحب .

قلت : فما لمن حبس في إتيانه ؟

قال : له بكل يوم يحبس ويغتم فرحة إلى يوم القيمة ، فإن ضرب بعد الحبس في إتيانه كان له بكل ضربة حورة ، وبكل وجع يدخل على بدنـه ألف حسنة ، ويمحى بها عنه ألف سيئة ، ويرفع له بها ألف ألف درجة ، ويكون من محدثي رسول الله ﷺ حتى يفرغ من الحساب ، فيصافحه حملة العرش ويقال له : سل ما أحببت ... الخ»^(١) .

٢٢ - عن ابن الجعفي : «إن لكل ركعة في زيارته أجر ألف حجّ وألف عمرة ، وأجر عتق ألف نسمة وألف غزوة في سبيل الله مع النبي»^(٢) .

(١) وتمام الرواية : «... ويؤتى بضاربه للحساب ، فلا يُسئل عن شيء ولا يحتسب بشيء ، ويؤخذ بضبعيه حتى ينتهي به إلى ملك يحبوه ويتحفه بشربة من الحميم وشربة من الغسلين ، ويوضع على مقال في النار ، فيقال له : ذق بما قدّمت يداك فيما اتيت إلى هذا الذي ضربته ، وهو وفاته ووف رسوله ، ويأتي بالمضروب إلى باب جهنم ويقال له : انظر إلى ضاربك وإلى ما قد لقي ، فهل شفيت صدرك وقد اقتض لك منه ؟

فيقول : الحمد لله الذي انتصر لي ولولد رسوله منه» .

(٢) جاء في روايته ، قال : «قال أبو عبد الله ع عليهما السلام - في حديث طويل في زيارة قبر الحسين ع : ثم تمضي إلى صلاتك ولنك بكل ركعة ركتها عندك كثواب من حجّ ألف حجّة ، واعتمر ألف عمرة ، وأعتمر ألف رقبة ، وكأنما وقف في سبيل الله ألف مرة» .

- ٢٣ - عن ابن خارجة : «إِنَّهُ يُغْفَرُ لِلزَّائِرِ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخَرَ ، وَإِنَّ الْإِمَامَ قَالَ فِي ذَلِكَ : أَلَمْ أَحْلِفْ لَكَ ، أَلَمْ أَحْلِفْ لَكَ ، أَلَمْ أَحْلِفْ لَكَ» ^(١) .
- ٢٤ - عن القداح : «إِنَّ زِيَارَتَهُ تَجْعَلُ الشَّقِيقَ سَعِيدًا» ^(٢) .
- ٢٥ - عن ابن مهران : «إِنَّ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ يَشَيَّعُونَ زَائِرَهُ إِلَى دَارِهِ» ^(٣) .
- ٢٦ - عن ابن الدَّهَانَ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْاجِي زَائِرَهُ وَيَقُولُ : عَبْدِي ، سَلَّنِي أَعْطُكَ» ^(٤) .
- ٢٧ - عن ابن ميمون : «إِنَّ زَائِرَهُ يَكُونُ مِنْ حَزْبِ اللَّهِ وَحَزْبِ الْمَلَائِكَةِ وَالرَّسُولِ

» مع نبي مرسل «.

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «قلت : جعلت فداك ، ما لمن أتى قبر الحسين زائراً له ، عارفاً بحقه ، يريده به وجه الله تعالى والدار الآخرة ؟ فقال له : يا هارون ، من أتى قبر الحسين عليه السلام زائراً له عارفاً بحقه ، يريده به وجه الله والدار الآخرة ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . ثم قال لي ثلثاً : ألم أحلفك لك ، ألم أحلفك لك ، ألم أحلفك لك ؟ ! » .

(٢) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «قلت له : ما لمن أتى قبر الحسين عليه السلام زائراً عارفاً بحقه غير مستكبر ولا مستنكف ؟ قال : يكتب له ألف حجّة مقبولة ، وألف عمرة مبرورة ، وإن كان شقياً كتب سعيداً ، ولم يزل يخوض في رحمة الله عزّ وجلّ » .

(٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من زار قبر الحسين وهو يريده الله عزّ وجلّ شيعه جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، حتى يرد إلى منزله » .

(٤) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «إِنَّ الرَّجُلَ يَخْرُجُ إِلَى قَبْرِ الْحَسِينِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ بِأَوَّلِ خَطْوَةٍ مَغْفِرَةٌ ذَنْبُهِ ، ثُمَّ لَمْ يَزُلْ يَقْدِسْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ حَتَّى يَأْتِيهِ . فَإِذَا أَتَاهُ نَاجِاهُ اللَّهُ : عَبْدِي سَلَّنِي أَعْطُكَ ، أَدْعُنِي أَجْبَكَ ، اطْلُبْ مِنِّي أَعْطُكَ ، سَلَّنِي حَاجَةً أَقْضَهَا لَكَ .

قال : وقال : أبو عبد الله عليه السلام : وحق على الله أن يعطي ما بذل » .

وأهل بيته ، وإن زائره وجهنم لا يترآن»^(١).

٢٨ - عن ابن زرارة : «إن زائره يدخل الجنة قبل الناس بأربعين سنة وهم في الحساب»^(٢).

٢٩ - عن زيد الشحام : «إن زائره يعطى كتابه بيمينه»^(٣).

٣٠ - عن محمد بن مسلم : «إن زيارته تدفع الهدم والفرق ، والحرق وأكل السبع»^(٤).

٣١ - عن ابن مروان : «إن زيارته تزيد في الرزق ، وتعجل في التفريح عن الزائر»^(٥).

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «يا علي ، زر الحسين ولا تدعه . قال : قلت : ما لمن أتاه من الثواب ؟

قال : من أتاه ما شياً كتب الله له بكل خطوة حسنة ، ومحا عنه سيئة ، ورفع له درجة . فإذا أتاه وكل الله به ملكين يكتبان ما خرج من فيه من خير ، ولا يكتبان ما يخرج من فيه من سيئ ولا غير ذلك .

إذا انصرف ودعوه وقالوا : يا ولی الله ، مغفور لك ، أنت من حزب الله وحزب رسوله وحزب أهل بيته ، والله لا ترى النار بعينك أبداً ، ولا تراك ولا تطعمك أبداً .

(٢) جاء في روايته ، قال : «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن لزوار الحسين بن علي عليه السلام يوم القيمة فضلاً على الناس .

قلت : وما فضلهم ؟

قال : يدخلون الجنة قبل الناس بأربعين عاماً ، وسائر الناس في الحساب والموقف » .

(٣) جاء في روايته ، قال : «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : «من أتى قبر الحسين تشوقاً إليه كتبه الله من الأميين يوم القيمة ، وأعطي كتابه بيمينه » .

(٤) جاء في روايته عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : «مرروا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي عليه السلام ، فإن زيارته تدفع الهدم والفرق والحرق وأكل السبع » .

(٥) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «سمعته يقول : زوروا الحسين ولو كل سنة ، فإن كل من أتاه عارفاً بحقه ، غير جاحد ، لم يكن له عوض غير الجنة ، ورزق » .

^(٢٢) - عن ابن وهب: «إنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ دَعَا لِزَائِرِ الْحُسَينِ عَلَيْهِ الْكَفَالَةُ»^(١).

» رزقاً واسعاً، وأتاه الله بفرج عاجل، إنَّ الله وَكَلَّ بقبر الحسين أربعة آلاف ملك، كلَّهم
يُبكونه ويشيّعون من زاره إلى أهله، فإن مرض عادوه، وإن مات حضروا جنازته
بالاستغفار له والترحّم عليه «.

(١) جاء في روايته ، قال : « دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وهو في مصلاه ، فجلست حتى قضى صلاته ، فسمعته وهو ينادي ربّه ويقول : اللهم يا من خصنا بالكرامة ، ووعدنا بالشفاعة ، وخصنا بالوصيّة ، وأعطانا علم ما مضى وعلم ما بقي ، وجعل أفيده من الناس تهوي إلينا ، اغفر لي ولإخواني وزوار قبر أبي عبد الله الحسين الذين أنفقوا أموالهم ، وأشحصوا أبدانهم رغبة في برّنا ، ورجاء لما عندك في صلتنا ، وسروراً أدخلوه على نبيك ، وإجابة منهم لأمرنا ، وعinetماً أدخلوه على عدوّنا ، أرادوا بذلك رضوانك ، فكافهم عنا بالرضوان ، وأكلأهم بالليل والنهر ، وأخلف على أهاليهم وأولادهم الذين خلفوا بأحسن الخلف ، وأضجبنهم وأكفهم شرّ كل جبار عنيد ، وكل ضعيف من خلقك وشديد ، وشرّ شياطين الإنس والجن ، وأطعمهم أفضل ما أملوا منك في غربتهم عن أوطائهم ، وما أثروا به على أبنائهم وأهاليهم وقرباباتهم .

اللَّهُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَنَا عَابُوا عَلَيْهِمْ بِخُرُوجِهِمْ فَلَمْ يَنْهَهُمْ ذَلِكَ عَنِ الشُّخُوصِ إِلَيْنَا خِلَافًا
مِّنْهُمْ عَلَى مَنْ حَالَفَنَا ، فَارْحَمْ تِلْكَ الْوِجْهَةَ الَّتِي غَيَّرَتْهَا الشَّمْسُ ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي
تَتَقَلَّبُ عَلَى حَفْرَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ الْبَرَكَاتُ ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْأَعْيُنِ الَّتِي جَرَتْ دُمُوعُهَا رَحْمَةً
لَنَا ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْقُلُوبَ الَّتِي جَزَعْتْ وَاخْتَرَقَتْ لَنَا ، وَارْحَمْ تِلْكَ الصَّرْخَةَ الَّتِي كَانَتْ لَنَا .
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ تِلْكَ الْأَبْدَانِ ، وَتِلْكَ الْأَنْفُسَ ، حَتَّى تُوَافِيهِمْ عَلَى الْحَوْضِ يَوْمَ
الْعَطَشِ الْأَكْبَرِ .

فما زال صلوات الله عليه يدعوه بهذا الدعاء وهو ساجد ، فلما انصرف قلت له : جعلت فداك ، لو أَنَّ هذا الذي سمعته منك كان لمن لا يعرف الله لظنت أنَّ النار لا تطعم منه شيئاً أبداً ، والله لقد تمنيت أنني كنت زرته ولم أحج .

فقال لي: ما أقربك منه فما الذي يمنعك من زيارته؟ يا معاوية لا تدع ذلك.

قلت : جعلت فداك ، فلم أدر أن الأمر يبلغ هذا كله .

٣٣ - عن صفوان الجمال : «إِنَّ زائِرَه لَا يَمْرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا دُعَاهُ، وَاسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ، وَإِنَّ دَرْجَتَه لَتَعْلُو درجة الشهادة»^(١).

٣٤ - عن داود بن فرقد : «إِنَّ ثَوَابَ زائِرَه يَعْدُلُ ثَوَابَ مائَةِ أَلْفٍ شَهِيدٍ مِثْلُ شَهِداءِ بَدْرٍ»^(٢).

٣٥ - عن محمد بن مسلم : «إِنَّ لِزائِرِه ثَوَابَ أَلْفِ صَائِمٍ، وَإِنَّهُ فِي أَمَانٍ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ مَسَائِلَةِ مُنْكَرٍ وَنُكَيرٍ، وَإِنَّهُ يُعْطَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُورًا يُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»^(٣).

» فقال : يا معاوية ، ومن يدعوا لزواره في السماء أكثر ممّن يدعوا لهم في الأرض ،

لا تدعه لخوف من أحد ، فمن تركه لخوف رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان بيده .

أما تحب أن يرى الله شخصك وسوداك فيمن يدعوه له رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

اما تحب أن تكون غداً ممن تصافحه الملائكة ؟

اما تحب أن تكون غداً فيمن يأتي وليس عليه ذنب فيتبع به ؟

اما تحب أن تكون غداً فيمن يصافح رسول الله عليه السلام .

(١) جاء في روايته في حديث عن أبي عبدالله عليه السلام ، أنه قال : «... وَإِنَّ زائِرَه لِيَخْرُجَ مِنْ رَحْلِهِ فَمَا يَقُولُ فِيهِ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا دُعَاهُ ، فَإِذَا وَقَعَ الشَّمْسُ عَلَيْهِ أَكَلَتْ ذُنُوبَهِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ ، وَمَا تَبْقَى الشَّمْسُ عَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ شَيْئًا ، فَيَنْصُرُ فِيمَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ ، وَقَدْ رُفِعَ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مَا لَا يَنْالُهُ الْمُتَشَحَّطُ بِدَمِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَيُوكَلُ بِهِ مَلَكٌ يَقُولُ مَقَامَهُ ، وَيُسْتَغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْزِيَارَةِ ، أَوْ يَمْضِي ثَلَاثَ سَنِينَ ، أَوْ يَمُوتُ» .

(٢) جاء في روايته : قال : «قُلْتُ لِأَبِي عبد الله عليه السلام : مَا لَمْنَ زَارَ الْحُسَيْنَ عليه السلام في كُلِّ شَهْرٍ مِنَ الثَّوَابِ ؟

قال : لَهُ مِنَ الثَّوَابِ ثَوَابَ مائَةِ أَلْفٍ شَهِيدٍ مِثْلُ شَهِداءِ بَدْرٍ» .

(٣) جاء افي روايته ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ الْفَضْلِ لَمَاتُوا شَوْقًا ، وَتَقْطَعُتْ أَنْفُسُهُمْ عَلَيْهِ حَسَرَاتٍ .

قُلْتُ : وَمَا فِيهِ ؟

«

٣٦ - عن الكااهلي : «إِنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِ عَمَلِهِ فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَلَوْ كَانَتْ ذَنْبُهُ عَدْدُ رَمْلِ عَالِجِ وَجَبَالِ تَهَامَةِ وَزِيدِ الْبَحْرِ»^(١).

٣٧ - عن ابن التميمي : «إِنَّ مُحَبَّيهِ يَدْخُلُونَ جَنَّةَ ، لَا يَمْنَعُهُمْ مَانِعٌ»^(٢).

« قال : من أتاه تشوقاً كتب الله له ألف حجّة متقبّلة ، وألف عمرة مبرورة ، وأجر ألف شهيد من شهداء بدر ، وأجر ألف صائم ، وثواب ألف صدقة مقبولة ، وثواب ألف نسمة أريد بها وجه الله ، ولم يزل محفوظاً سنته من كل آفة ، أهونها الشيطان ، ووكل به ملك كريم يحفظه من بين يديه ومن خلفه ، وعن يمينه وعن شماله ، ومن فوق رأسه ومن تحت قدمه . فإن مات سنته حضرته ملائكة الرحمة ، يحضرون غسله وأكفانه والاستغفار له ، ويشيعونه إلى قبره بالاستغفار له ، ويفسح له في قبره مذ بصره ، ويؤمه الله من ضفطة القبر ومن منكر ونكير أن يروعانه ، ويفتح له باب إلى الجنة ، ويعطى كتابه بيمينه ، ويعطى له يوم القيمة نوراً يضيء لنوره ما بين المشرق والمغارب ، وينادي مناد : هذا من زوار الحسين شوقاً إليه ، فلا يبقى أحد يوم القيمة إلا تمنى يومئذ أنه كان من زوار الحسين عليهما السلام ».

(١) جاء هذا في روايته عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال : «من أراد أن يكون في كرامة الله يوم القيمة وفي شفاعة محمد عليهما السلام فليكن للحسين عليهما السلام زائراً ، ينال من الله أفضل الكرامة وحسن الثواب ، ولا يسأله عن ذنب عمله في حياة الدنيا ، ولو كانت ذنبه عدد رمل عالج وجبال تهامة وزبد البحر ، إن الحسين بن علي عليهما السلام قُتل مظلوماً مضطهداً نفسه وعطشاناً ، هو وأهل بيته وأصحابه ».

(٢) جاء هذا في رواية عبد الله بن شعيب التميمي ، عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال : «ينادي مناد يوم القيمة : أين شيعة آل محمد؟ فيقوم عنق من الناس لا يحصيهم إلا الله ، فيقومون ناحية من الناس .

ثم ينادي مناد : أين زوار قبر الحسين عليهما السلام؟ فيقوم أناس كثير ، فيقال لهم : خذوا بيد من أحببتم انطلقوا به إلى الجنة ، فیأخذ الرجل من أحب ، حتى أن الرجل من الناس يقول لرجل : يا فلان ، أما تعرّفني ! أنا الذي قمت لك يوم كذا وكذا ، فيدخله الجنة ، لا يدفع ولا يمنع ».

٣٨ - عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال : « كان الحسين بن علي عليهما السلام ذات يوم في حجر النبي عليهما السلام يلاعنه ويضاهكه ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، ما أشد إعجابك بهذا الصبي !

فقال لها : ويلك ! وكيف لا أحبه ولا أعجب به ! وهو ثمرة فؤادي ، وقرة عيني !

أما إنّ أمتي ستقتله ، فمن زاره بعد وفاته كتب الله له حجّة من حججى .

قالت : يا رسول الله حجّة من حججك ؟

قال : نعم ، وحجتين من حججى .

قالت : يا رسول الله حجتين من حججك ؟

قال : نعم وأربعة .

قال فلم تزل تزاده ويزيد ويضعف حتى بلغ تسعين حجّة من حجج رسول الله عليهما السلام بأعمارها . فسكتت عائشة ، ولو تعجبت لزاد ».

وشاهد ما ورد في رواية أخرى : « إنّ زيارته تعادل ألف حجّة وألف عمرة »^(١) .

وفي رواية أخرى : « إنّها تعادل ألفي ألف حجّة وألفي ألف عمرة »^(٢) .

٣٩ - عن محمد بن سنان : « إنّ زيارته تعادل عمرة مقبولة »^(٣) .

٤٠ - عن فضيل : « إنّ زيارته تعادل حجّة مع النبي عليهما السلام »^(٤) .

(١) كما في رواية بن ميمون القدّاح ، المرويّة في كامل الزيارات : الباب ٦٦ ، الحديث ١٢ .

(٢) كما في رواية مالك الجهني عن الإمام الباقر عليهما السلام المرويّة في كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٩ .

(٣) جاء في روايته ، قال : « سمعت الرضا عليهما السلام يقول : « زيارة قبر الحسين صلوات الله عليه تعادل عمرة مبرورةً متقبلةً ».

(٤) جاء في روايته عن أبي جعفر عليهما السلام ، قال : « زيارة قبر رسول الله عليهما السلام ، وزيارة قبور الشهداء وزيارة قبر الحسين بن علي عليهما السلام تعادل حجّة مبرورة مع رسول الله عليهما السلام ».

^(٤١) - عن ابن حسان: «إِنَّ زِيَارَتَهُ تَعْدُلُ حَجَّةً وَعُمْرَةً»^(١).

٤٢- عن هارون: «إِنَّ زِيَارَتَهُ تَعْدِلُ عَشْرَ حَجَجٍ وَعَشْرَ عُمَرَاتٍ»^(٢).

٤٣ - عن بشير: «إن ثواب زيارته عليه السلام يعدل ثواب عشرين حجّة وعشرين عمرة، وجهادٌ مع نبئ مرسل وإمام معصوم» ^(٣).

٤٤ - عن موسى الحضرمي : «إنَّ الإمام الصادق قال لذلك اليمني الذي قال للإمام : إنا نرى في زيارته البركة في أنفسنا وأهالينا وأولادنا وأموالنا ومعايشنا

(١) جاء في روايته ، قال : « قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ ما يقال : إنَّ زِيارة قبر الحسين تعدل حجَّةً وعمرَةً ؟ »

قال: فقال: إنما الحجّ والعمرة هاهنا ، ولو أنَّ رجلاً أراد الحجّ ولم يتهيأ له فأتاه كتبت له حجّة ، ولو أنَّ رجلاً أراد العمرة فلم يتهيأ له كتبت له عمرة ». .

(٢) جاء في روايته عن أبي عبد الله ، قال : « سأَلَ رجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَفَافُ فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٌ يَقُولُ فِي آخِرِهِ : بِأَبِيهِ وَأُمِّيهِ أَنْتَ ، رَوَاهُ عَنْ أَبِيكَ فِي الْحَجَّ ؟

(٣) جاء في روايته ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ربما فاتني الحاج فاعترفت عند قبر الحسن عليه السلام » .

قال: أحسنت يا بشير، أيما مؤمن أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجّة وعشرون عمرة مبرورات متقبّلات، وعشرون غزوة مع نبي مرسلي أو إمام عادل، ومن أتاه في يوم عيد كتبت له مائة حجّة ومائة عمرة ومائة غزوة مع نبي مرسلي أو إمام عادل، ومن أتاه في يوم عرفة عارفاً بحقه كتبت له ألف حجّة وألف عمرة متقبّلات، وألف غزوة مع نبي مرسلي أو إمام عادل.

قال: فقلت له: وكيف لي بمثل الموقف؟

قال : فنظر إلى شبه المغصب ثم قال : يا بشير ، إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليهما يوم عرفة فاغتسل بالفرات ، ثم توجه إليه كتبت له بكل خطوة حجّة بمناسكها .
ولا أعلمه إلا قال : « غزوة ».

وقضاء حوائجنا : إِنَّ زِيَارَةَ أَبْيَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةُ تَعْدُ حَجَّةً مَقْبُولَةً زَاكِيَّةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةَ ، فَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ .

فقال : إِيَّا اللَّهِ ! وَحْجَتِينَ مَبْرُورَتِينَ مَتَقْبَلَتِينَ زَاكِيَّتِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةَ ، فَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ .

فلم يزل أبو عبد الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةُ يزيد حتى قال : ثلاثين حَجَّةً مَبْرُورَةً مَتَقْبَلَةً زَاكِيَّةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ »^(١) .

(١) عن موسى بن القاسم الحضرمي ، قال : «ورد أبو عبد الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةُ في أول ولاية أبي جعفر فنزل النجف ، فقال : يا موسى ، اذهب إلى الطريق الأعظم فقف على الطريق وانظر ، فإنه سيجيئك رجل من ناحية القادسية ، فإذا دنا منك فقل له : هاهنا رجل من ولد رسول الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةِ يدعوك ، فإنه سيجيئ معك .»

قال : فذهبت حتى قمت على الطريق والحر شديد ، فلم أزل قائماً حتى كدت أعصي وانصرف وادعه ، إذ نظرت إلى شيء مقبل شبهه رجل على بعير .

قال : فلم أزل أنظر إليه حتى دنا مني ، فقلت له : يا هذا ، هاهنا رجل من ولد رسول الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةِ يدعوك ، وقد وصفك لي .

قال : اذهب بنا إليه .

قال : فجاء حتى أناخ بعيده ناحية قريباً من الخيمة .

قال : فدعا به ، فدخل الاعرابي إليه ودنوت أنا ، فصررت على باب الخيمة أسمع الكلام ولا أراهما . فقال له أبو عبد الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةُ : من أين قدمت ؟

قال : من أقصى اليمن .

قال : فأنت من موضع كذا وكذا .

قال : نعم أنا من موضع كذا وكذا .

قال : فيم جئت هاهنا ؟

قال : جئت زائراً للحسين عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةَ .

قال أبو عبد الله عَلَيْهِ الْمُكَبَّلَةُ : فجئت من غير حاجة ليس إلا للزيارة ؟

- ٤٥ - عن ابن يسار: «إنّ زيارته تعدل حجّة وعمره وزيارة قبور الشهداء»^(١).
- ٤٦ - عن ابن عبد الملك: «إنّ زيارته تعدل أكثر من عشرين حجّة». وكان قد أتى بتسعة عشر حجّة فسأل الإمام الصادق أن يدعوه له تمام العشرين^(٢)، قال: كنت

قال: جئت من غير حاجة ليس إلا أن أصلّي عنده، وأزوره وأسلم عليه وارجع إلى
أهل بيتي.

قال له أبو عبد الله عليه السلام: وما ترون في زيارته؟

قال: نرى في زيارته البركة في أنفسنا وأهالينا وأولادنا وأموالنا ومعايشنا وقضاء
حوائجنا.

قال: فقال له أبو عبد الله: أفلأ أزيدك من فضله فضلاً يا أخي اليم!

قال: زدني يابن رسول الله.

قال: إنّ زيارة أبي عبد الله عليه السلام تعدل حجّة مقبولة زاكية مع رسول الله عليه السلام، فتعجب من ذلك ، فقال: إيه والله وحجتين مبرورتين متقدلتين زاكيتين مع رسول الله عليه السلام ، فتعجب من ذلك ، فلما ينزل أبو عبد الله عليه السلام يزيد حتى قال: ثلاثين حجّة مبرورة متقدلة زاكية مع رسول الله عليه السلام».

(١) جاء في روايته قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: وكل الله بقدر الحسين صلوات الله عليه أربعة آلاف ملك شرعاً غبراً، يبكونه إلى يوم القيمة، وإتيانه تعدل حجّة وعمره وزيارة قبور الشهداء».

(٢) هكذا ذكر المؤلف ، ونص الرواية: عن يزيد بن عبد الملك ، قال: «كنت مع أبي عبد الله عليه السلام فمرّ قوم على حمر ، قال: أين يريد هؤلاء؟
قلت: قبور الشهداء.

قال: فما يمنعهم من زيارة الشهيد الغريب؟!

فقال له رجل من أهل العراق: وزيارة واجبة؟

قال: زيارته خير من حجّة وعمره ، حتى عدّ عشرين حجّة وعمره.
ثم قال: مبرورات متقدلات.

قال: فوالله ما قمت من عنده حتى أتاه رجل فقال له: إني قد حجّت تسعة عشر »

مع أبي عبد الله عليه السلام فمرّ قوم على حمر، قال: أين يريد هؤلاء؟

قلت: قبور الشهداء.

قال: فما يمنعهم من زيارة الشهيد الغريب؟!

فقال له رجل من أهل العراق: زيارته واجبة؟

قال: زيارته خير من حجّة وعمرّة، حتى عدّ عشرين حجّة وعمرّة، ثمّ قال: مبرورات متقبّلات.

قال: فوالله ما قمت من عنده حتّى أتاه رجل فقال له: إني قد حجّت تسعة عشر حجّة، فادع الله لي أن يرزقني تمام العشرين.

قال: فهل زرت قبر الحسين؟

قال: لا.

قال: إنّ زيارته خير من عشرين حجّة.

٤٧ - عن أبي سعيد المدائني: «إنّ زيارته تعدل خمس وعشرين حجّة»^(١).

٤٨ - عن شهاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «سألني فقال: يا شهاب ، كم حجّجت من حجّة؟

«حجّة فادع الله لي أن يرزقني تمام العشرين.

قال: فهل زرت قبر الحسين؟

قال: لا.

قال: إنّ زيارته خير من عشرين حجّة.

(١) جاء في روايته: «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك ، آتي قبر ابن رسول الله عليه السلام؟

قال: نعم يا أبا سعيد ، ائت قبر ابن رسول الله عليه السلام أطيب الطيبين ، وأطهر الأطهرين ، وأبر الأبرار ، فإنك إذا زرته كتب الله لك به خمسة وعشرين حجّة».

فقلت : تسعه عشر حجّة .

فقال لي : تتمّها عشرين حجّة تحسب لك بزيارة الحسين عليه السلام .

٤٩ - عن ابن منصور ، قال : « قال أبو عبد الله عليه السلام : كم حجّت ؟ »

قلت : تسعه عشر .

قال : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَتَمْتَ إِحْدَى وَعُشْرَيْنَ حَجَّةً لَكُنْتَ كَمْنَ زَارَ الْحَسِينَ عليه السلام ». .

٥٠ - عن صالح النيلي : « إِنَّ زِيَارَتَه تَعْدُلُ مائَةَ حَجَّةً » ^(١) .

٥١ - عن مالك : « إِنَّ زِيَارَتَه تَعْدُلُ ثَمَانِينَ حَجَّةً » ^(٢) .

٥٢ - عن ابن صدقة : « إِنَّ زِيَارَتَه تَعْدُلُ خَمْسِينَ حَجَّةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ » ^(٣) .

٥٣ - في مصباح الشيخ : عن أبي منصور - في حديث طويل عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم - : « إِنَّ زِيَارَتَه تَعْدُلُ أَلْفَ حَجَّةً وَأَلْفَ عُمْرَةً ، كَمَا أَخْبَرَهُ جَبَرِيلُ ، حَتَّىٰ إِنَّهُ صلوات الله عليه وسلم »

(١) جاء في روايته : « قال أبو عبد الله عليه السلام : من أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كان كمن حجّ مائة حجّة مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم » .

(٢) جاء في روايته : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام كتب الله له ثمانين حجّة مبرورة » .

(٣) جاء في روايته : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما لمن زار قبر الحسين عليه السلام ؟ قال : تكتب له حجّة مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم .

قال : قلت له : جعلت فداك ، حجّة مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم ؟

قال : نعم وحجتان .

قال : قلت له : جعلت فداك ، حجتان ؟

قال : نعم ، وثلاث . فما زال يعده حتى بلغ عشراً .

قال : قلت : جعلت فداك ، عشر حجج مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم ؟

قال : نعم ، وعشرون حجّة .

قلت : جعلت فداك ، وعشرون ؟ فما زال يعده حتى بلغ خمسين ، فسكت » .

ضحك من شدة السرور»^(١).

٥٤ - عن السيد المرتضى عليه ^(٢) : «إن زيارته تمحو الذنوب كما يمحو الماء وسخ
اللباس ، وبكل قدم ثواب حجّة وعمره»^(٣).

٥٥ - عن ابن عباس ، عن النبي - في حديث طويل - أنه قال : «يابن عباس ، من
زاره عارفاً بحقيقه كتب الله له ثواب ألف حجّة وألف عمرة ، ألا ومن زاره فقد زارني ،
ومن زارني فكأنما قد زار الله ، وحق الزائر على الله أن لا يعذبه بالنار»^(٤).

٥٦ - عن أبي سعيد : «إن زيارته تعادل عتق خمس وعشرين رقبة»^(٥).

٥٧ - عن صالح : «إن زيارة قبر الحسين تعادل ثواب عتق ألف نسمة وثواب إعداد

(١) لم أجده في المصباح الكبير ، ولعله في الصغير ، وليس عندي .

(٢) أبو القاسم علي بن الحسين ، بن موسى ، بن محمد ، بن موسى ، بن إبراهيم ، ابن الإمام
موسى الكاظم عليه السلام الملقب بالشريف المرتضى وبعلم الهدى .

ولد في بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وتوفي بها سنة ست وثلاثين
وأربعين ، فقيه وأصولي ومتكلّم إمامي كبير ، تلمذ على يد الشيخ الأجل المفید عليه .
من آثاره : غرر الفوائد ودرر القلائد ، تزييه الأنبياء والأئمة ، الخلاف في أصول الفقه ،
الانتصار في الفقه ، ديوان شعر .

(٣) روى الطوسي عليه في تهذيب الأحكام : بسنده عن يونس بن عبد الرحمن ، عن قدامة بن
مالك ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من أراد زيارة قبر الحسين عليه لا اشرأ ولا بطرأ ،
ولا رياء ولا سمعة ، مختصت ذنبه كما يمحص الثوب في الماء ، فلا يبقى عليه دنس ،
ويكتب الله له بكل خطوة حجّة ، وكلما رفع قدمه عمرة».

(٤) الوسائل : الجزء ١٤ ، باب ٤٦ من أبواب المزار ، الحديث ١٦ .

(٥) جاء في روايته : قال : «قلت لأبي عبد الله عليه : جعلت فداك ، أتي قبر ابن رسول الله عليه ؟
قال : نعم يا أبو سعيد ، أنت قبر ابن رسول الله عليه ، أطيب الطيبين ، وأطهر
الأطهرين ، وأبر الأبرار ، فإذا زرته كتب الله لك عتق خمسة وعشرين رقبة».

ألف فرس ملجمة للجهاد^(١).

٥٨ - عن معاوية : إِنَّ النَّبِيَّ وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءَ وَالْأَئمَّةَ عَلَيْهِمُ الْكَلَامُ يَدْعُونَ لِزَائِرَهِ^(٢).

٥٩ - عن سيدتنا زينب ، عن رسول الله ﷺ : « إِنَّ مَلَائِكَةَ السَّمَاوَاتِ تَطُوفُ بِقَبْرِ الْحَسِينِ وَتَسْتَغْفِرُ لِزُوَّارِهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَيُسَمُّونَ وَجْهَ الزَّائِرِ بِسَمَّةٍ مِّنْ نُورِ الْعَرْشِ يَغْشِيُ الْعَيْنَيْنِ ، وَإِنَّ جَبَرِيلَ قَالَ لَهُ : وَكَأْنِي بِكَ يَا مُحَمَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنِي وَبَيْنِ مِيكَائِيلَ ، وَعَلَيِّ أَمَانًا ، وَمَعَنَا مَلَائِكَةُ اللَّهِ مَا لَا يُحْصِي عَدَدُهُمْ ، وَنَحْنُ نُلْتَقطُ مِنْ ذَلِكَ الْمَيْسِمَ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ الْخَلَاقِ ، حَتَّى يَنْجِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ هُولِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَشَدَائِدِهِ وَذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ وَعَطَاؤُهُ لِمَنْ زَارَ قَبْرَكَ يَا مُحَمَّدَ ، أَوْ قَبْرَ أَخِيكَ أَوْ قَبْرَ سَبْطِكَ » الخ
والحديث طويل^(٣).

(١) جاء في روايته: قال أبو عبد الله عليه السلام: « من أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتب الله له أجر من اعتق ألف نسمة ، وكم من حمل على ألف فرس في سبيل الله مسرحة ملجمة ».

(٢) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: « قال لي : يا معاوية ، لا تدع زيارة قبر الحسين عليه السلام ، فإنَّ من تركه رأى من الحسرة ما يتمنى أنَّ قبره كان عنده».

أما تحب أن يرى الله شخصك وسوداك فيمن يدعو له رسول الله عليه السلام وفاطمة والأئمة علية السلام !

أما تحب أن تكون ممن ينقلب بالمفترة لما مضى ، ويغفر له ذنوب سبعين سنة !

أما تحب أن تكون غداً ممن يخرج وليس عليه ذنب يتبع به !

اما تحب أن تكون غداً ممن يصافحه رسول الله عليه السلام .

(٣) ذكر هذا الحديث في هامش كتاب الزيات : الباب ٨٨ ، وقال المحقق : « إنَّ زِيَادَةَ فِي النُّسُخِ ، وَإِنَّهُ نَقْلُهَا كَمَا وَجَدَهَا ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، وَهُوَ تَلَمِيذُ ابْنِ قَوْلُوِيهِ . قَالَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ دَاخِلٌ فِيمَا أَجَازَ لِي شِيخِي ثَقِيلٌ ، وَقَدْ جَمِعْتُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ بِالْأَلْفَاظِ الْزَّائِدَةِ ، وَالنَّقصَانِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِيهِمَا ، حَتَّى صَحَّ بِجَمِيعِهِ عَمَّنْ حَدَّثَنِي بِهِ أَوْلَأَ ثُمَّ الْآنَ ، وَذَلِكَ إِنَّمَا قَرأتَهُ عَلَى شِيخِي ثَقِيلٍ وَلَا فَرَأَهُ عَلَيَّ ، غَيْرَ أَنِّي أَرَوَيْهُ عَمَّنْ »

٦٠ - عن محمد بن حسين : إنَّ من زاره عارفاً بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(١).

٦١ - عن شعيب التميمي : إنه ينادي مناد يوم القيمة : أين زوار قبر الحسين عليهما السلام
فيقوم اناس كثير . فيقال لهم : خذوا بيد من أحبتكم انطلقوا به إلى الجنة ، فيأخذ
الرجل من أحب ، حتى أنَّ الرجل من الناس يقول لرجل : يا فلان أَمَا تعرفني أنا الذي
قمت لك يوم كذا وكذا ، فيدخله الجنة لا يدفع ولا يمنع .

٦٢ - عن عبد الله بن هلال : إنَّ الله تعالى يحفظ الزائر في الدنيا في ماله ونفسه ،
ويحفظه في نفسه في الآخرة^(٢).

٦٣ - عن ابن كثير : إنَّ فاطمة بنت محمد عليهما السلام تحضر زوار قبر ابنها الحسين عليهما السلام .

» حدثني به عنه ، وهو أبو عبدالله أحمد بن محمد بن عياش قال : حدثني أبو القاسم
جعفر بن محمد بن قولويه قال : أبو عيسى عبيد الله بن الفضل بن محمد بن هلال الطائي
البصرى عليهما السلام ، قال : حدثني أبو عثمان سعيد بن محمد ، قال : حدثنا محمد بن سلام بن
يسار (سيار خ ل) الكوفي ، قال : حدثني أحمد بن محمد الواسطي ، قال : حدثني
عيسى بن أبي شيبة القاضي ، قال : حدثني نوح بن دراج ، قال : حدثني قدامة بن زائدة ، عن
أبيه ، قال : « قال علي بن الحسين : » الخبر .

(١) لم أجده روایة مباشرة للمذكور عن إمام بهذا المضمون . نعم ، وقع من اسمه « محمد بن
الحسين بن كثير » في سند روایة بهذا المعنى ونصها : عن محمد بن الحسين بن كثير ، عن
هارون بن خارجة ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليهما السلام : إنَّهم يرون أنه من زار الحسين عليهما السلام كانت
له حجَّة و عمرة .

قال لي : من زاره وافه عارفاً بحقيقته غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

(٢) جاء في روایته : عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال : « قلت : جعلت فداك ، ما أدنى ما لزائر
الحسين ؟

فقال لي : يا عبد الله ، إنَّ أدنى ما يكون له أنَّ الله يحوطه في نفسه وماله حتى يرده إلى
أهلها ، فإذا كان يوم القيمة كان الله الحافظ له » .

فتسألهم ^(١).

- ٦٤ - عن عنبرة: إن سبعين ألف ملكاً موكلون بقبر الحسين عليهما السلام يعبدون الله عنده ، صلاتهم تعادل ألف صلاة الأدميين ، وإن ثواب عبادتهم لزائره عليهما السلام ^(٢).
- ٦٥ - عن أبي بصير: إن سبعين ألف ملك عن أبي بصير يطلبون الرحمة لزائره تحت قبره ، ويدعون له من يوم شهادته إلى يوم القيمة ^(٣).
- ٦٦ - عن محمد القمي: إن زائره يكتب في أعلى عليين ^(٤).
- ٦٧ - عن صفوان: البشارة لزائره بأن بيد الملائكة قضبان من نور ، فإذا أذنب الزائر منعت الحفظة أن يكتبوا ذنبه ، وإذا أحسن قالت للحفظة: اكتب . أولئك الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات ^(٥).

(١) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال: «إن فاطمة بنت محمد عليها السلام تحضر زوار قبر ابنها الحسين عليهما السلام فتسألهما السلام ^(١).

(٢) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال: «سمعته يقول: وكل الله تبارك وتعالى بقبر الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام سبعين ألف ملك يعبدون الله عنده ، الصلاة الواحدة من صلاة أحد هم تعادل ألف صلاة من صلاة الأدميين ، يكون ثواب صلاتهم لزوار قبر الحسين عليهما السلام ، وعلى قاتله لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أبداً أبداً».

(٣) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال: «وكل الله بقبر الحسين عليهما السلام سبعين ألف ملك يصلون عليه كل يوم شرعاً غبراً من يوم قتل إلى ما شاء الله - يعني بذلك قيام القائم عليهما السلام - ويدعون لمن زاره ، ويقولون: يا رب ، هؤلاء زوار الحسين ، افعل بهم وافعل بهم».

(٤) لم أجده رواية بهذا المعنى عينه عن المذكور ، ووجده مروياً عن عبيدة بن عامر القصب ، عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال: «من أتى الحسين عليهما السلام عارفاً بحقه كتبه الله في أعلى عليين».

(٥) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال: «أهون ما يكسب زائر الحسين عليهما السلام في كل حسنة ألف حسنة ، والستة واحدة ، وأين الواحدة من ألف ألف ! ثم قال: يا صفوان ، أبشر ! إن الله ملائكة معها قضبان من نور ، فإذا أراد الحفظة أن يكتب على زائر الحسين ستة ، قالت الملائكة للحفظة: كفى فتكف . فإذا عمل حسنة قالت لها: «

٦٨ - عن أبي بصير: عن امامين ، انه من أحب ان يصير إلى الجنة فلا يترك زيارة الحسين^(١).

٦٩ - عن أحمد القمي : إن زيارة الحسين أفضل الأعمال^(٢).

٧٠ - عن الشيخ المفيد ^ر^ب^ح^أ : إن من زار الحسين فله الجنة^(٤).

« اكتبوا أولئك الذين يبدل الله سبّاتهم حسنات ».

(١) جاء في زيارته قال: سمعت أبا عبد الله ^ع أو أبا جعفر ^ع يقول: « من أحب أن يكون مسكنه في الجنة وأماواه الجنة فلا يدع زيارة المظلوم ». قلت: من هو؟ قال: « الحسين بن علي صاحب كربلا ، من أتاه شوقاً إليه وحب رسول الله ^ص وحب فاطمة وحب أمير المؤمنين صلوات الله عليهم ، أقعده الله على موائد الجنة يأكل معهم والناس في الحساب ». (٢) لم أجده رواية بهذا المعنى عن المذكور ، والموجود في كامل الزيارات رواية ذلك عن أبي خديجة . انظر الباب ٥٨ منه .

وفي رواية علي بن محمد بن فيض بن مختار ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ^ع: « أنه سُئل عن زيارة أبي عبد الله الحسين ^ع ، فقيل: هل في ذلك وقت هو أفضل من وقت؟ فقال: زوروه صلى الله عليه في كل وقت وفي كل حين ، فإن زيارة ^ع خير موضوع ، فمن أكثر منها فقد استكثر من الخير ، ومن قلل لها ...».

(٣) محمد بن محمد بن النعمان بن عبدالسلام الحارثي أبو عبدالله العكري البغدادي ، المعروف بالشيخ المفيد وابن المعلم . ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، وقيل: ثمان وثلاثين بقرية (سويدة ابن البصري) التابعة لعكرا بالقرب من بغداد ، كان ^ر^ب^ح^أ شيخ الفقهاء والمحدثين في عصره ، مقدماً في علم الكلام ، ماهراً في المنازرة والجدل ، عارفاً بالأخبار والأثار ، كثير الرواية والتصنيف ، حتى قيل في حقه: له على كل إمامي منة .

من آثاره: المقنعة في الفقه ، مناسك الحج ، الفرائض الشرعية ، الخصائص ، تصحيح الاعتقاد ، أوائل المقالات ، ورسائل كثيرة في الكلام والتاريخ والفقه والتفسير .

مات ^ر^ب^ح^أ سنة ثلاث عشرة وأربعين سنة ببغداد ، وكان يوم وفاته يوماً مشهوداً .

(٤) روى ^ر^ب^ح^أ في المزار ، قال: حدثني أبو القاسم ، قال: حدثني أبو علي محمد بن همام ،

٧١ - رواية عن مولانا أبي عبدالله الحسين نفسه ، منقوله عن علي بن محمد ، فقد سأله عن رواية مروية عنهم ، وأنها صحيحة أو لا؟ فقال : وما هي ؟
 فقال : روی عنك انك قلت : من زارني في حياته زرته بعد وفاته ؟
 قال عليه السلام : بلى ، قلت ذلك ، وإن أدخل النار أخرجته منها ^(١).

ولايتوهم أن لا اعتبار بهذا الحديث لأنه رؤيا ، إذ الأخبار الدالة على أنّ من رأى المعصوم في النوم فقد رأه بنفسه ؛ صحيحة من طرق العامة والخاصة ^(٢) بل هي

» عن جعفر بن محمد بن مالك الفزارى ، عن أحمد بن علي بن (عبيد الله) الجعفى ، عن حسن بن سليمان ، عن الحسين بن راشد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من زار الحسين يوم عاشوراء وجبت له الجنة».

(١) هذا مضمون رؤيا رأها الرجل المذكور ، قال : «كنت أزور الحسين عليه السلام في كل شهر ، ثم علت سني وضعف جسمى ، فانقطعت عن الحسين عليه السلام مرة ، ثم إني خرجت في زيارتي أيام ماشياً فوصلت في أيام ، فسلمت وصلت ركتي الزيارة ونمت ، فرأيت الحسين عليه السلام قد خرج من القبر وقال لي : يا علي ، لم جفوتني وكنت لي برأ ؟
 فقلت : يا سيدي ، ضعف جسمى ، وقصرت خطاي ، ووقع لي أنها آخر سني ، فأتيتك في أيام ، وقد روی عنك شيء أحب أن أسمعه منك ؟
 فقال عليه السلام : قل .

فقلت : روی عنك : من زارني في حياته زرته بعد وفاته .

قال : نعم ، قلت ذلك ، وإن وجدته في النار أخرجته ». بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب ٣ ، الحديث ١٩ .

(٢) رُوِيَ مسندًا إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام - في حديث - قال : «ولقد حدثني أبي ، عن جدّي ، عن أبيه ، عن آبائه : أنَّ رسول الله عليه السلام قال : من زارني في منامه فقد زارني؛ لأنَّ الشيطان لا يتمثل في صوري ، ولا في صورة أحد من أوصيائي ، ولا في صورة أحد من شيعتهم ، وإنَّ الرؤيا الصادقة جزءٌ من سبعين جزءٍ من النبوة». عيون أخبار الرضا عليه السلام الباب ٦٦ ، الحديث ١١ ، ط. الأولى لمؤسسة الأعلمى .

مستفيضة ، بل ادعى تواترها من طرق العامة ، والذي يساعد عليه الدليل عدم حجية الرؤيا فيما يرجع للأحكام الشرعية ، دون غيرها ، وسنذكر لذلك شاهداً في الخاتمة إنشاء الله ، فلامانع من ثبوت هذا الحديث ، لاسيما مع وجود القرائن العاصلة لصدقه .

٧٢ - عن صفية بنت عبد المطلب - في حديث طويل في شأن ولادة مولانا الحسين بن علي - إنَّ النَّبِيَّ قَالَ : «إِنَّ مُلْكًا يُقَالُ لَهُ فَطَرْسٌ قَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا إِنْ امْتَكَ سُتْقَتَهُ ، وَلَهُ عَلَيْ مِكَافَةً ، أَلَا يَزُورُهُ زَائِرٌ إِلَّا أَبْلَغَتْهُ عَنْهُ ، وَلَا يَسْلِمُ عَلَيْهِ مُسْلِمٌ إِلَّا أَبْلَغَتْهُ سَلَامَهُ ، وَلَا يَصْلِي عَلَيْهِ مَصْلِ إِلَّا أَبْلَغَتْهُ صَلَاتَهُ ، ثُمَّ ارْتَفَعَ»^(١) .

» وروى البخاري عنه ﷺ - في حديث - قال: «...ومن رأني في المنام فقد رأني ، فإنَّ الشيطان لا يتمثل صورتي ...» ، صحيح البخاري: كتاب العلم .

ونص السيوطي في شرح المناوي على تواتره ، كما في الغدير للأميني .

(١) رواه الشيخ الصدوق ثنا في الأمالى عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار ثنا ، قال: حدثنا أبي ، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري ، قال: حدثنا موسى بن عمر ، عن عبد الله بن صباح المزنى ، عن إبراهيم بن شعيب الميشمى ، قال: «سمعت الصادق أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّ الحسين بن علي ، لما ولد أمر الله عز وجل جبرئيل أن يهبط في ألف من الملائكة فيهنَّ رسول الله ﷺ من الله ومن جبرئيل .

قال: فهبط جبرئيل ، فمزَّ على جزيرة في البحر فيها ملك ، يقال له: فطرس ، كان من الحملة ، بعثه الله عز وجل في شيء فأبطا عليه ، فكسر جناحه وألقاه في تلك الجزيرة ، فعبد الله تبارك وتعالى فيها سبعمائة عام ، حتى ولد الحسين بن علي عليه السلام ، فقال الملك لجبرئيل: يا جبرئيل ، أين تريد؟

قال: إنَّ الله عز وجل أنعم على محمد بنعمة ، فبعثت أهنته من الله ومني .

فقال: يا جبرئيل ، احملني معك ، لعلَّ محمدًا ﷺ يدعولي .

قال: فحمله .

قال: فلما دخل جبرئيل على النبي ﷺ هنأه من الله عز وجل ومنه ، وأخبره »

فهذه الأخبار^(١) دالة على ما للزيارة عاشوراء بعنوانها الخاص ، وما للزيارة المطلقة - زيارة عاشوراء فرد منها - من ثواب ، والأخبار الدالة على ذلك أكثر من ذلك يقيناً ، لكن لا توجد لدى الآن الكتب المختصة بها .

زد على هذا أنني لم أذكر ما ورد في ثوابها بعنوان الزيارة في الحرم أو عند القبر ، أو في ليلة ويوم عاشوراء ، أو في زمان خاص ، كليلة الجمعة وعرفة وشعبان ، ورجب وشهر رمضان والأعياد ، وإنما الذي ذكرته هو ما ورد فيها بالعنوان المطلق العام والخاص ، على أنه عرض ناقص للأخبار ، كما قلنا .

وهنا يجب أن أذكر ملحوظتين :

الأولى: إن ثواب زياردة سيد الشهداء عليهما السلام المحير للعقل أقل من ثواب زيارة مولانا أمير المؤمنين عليهما السلام كما ورد في الرواية المنقوله في «مزار در بهار»^(٢) الدالة

» بحال فطرس .

فقال النبي عليهما السلام قل له : تمسح بهذا المولود وعد إلى مكانك .

قال : فتمسح فطرس بالحسين بن علي عليهما السلام وارتفع .

فقال : يا رسول الله ... » الخ .

(١) يرجع فيها إلى كامل الزيارات ، والجزء ٩٨ من بحار الأنوار .

(٢) الكتاب المذكور غير متوفّر عندي ، ولعل مراده ما رواه أبو وهب البصري ، قال : «دخلت المدينة فأتيت أبا عبدالله عليهما السلام ، فقلت : جعلت فداك ، أتيتك ولم أزر قبر أمير المؤمنين عليهما السلام .

قال : بئس ما صنعت ، لو لا أنك من شيعتنا ما نظرت إليك ، ألا تزوره الله تعالى مع الملائكة ، ويزوره الأنبياء ويزروه المؤمنين .

قلت : جعلت فداك ، ما علمت ذلك .

قال : فاعلم إنَّ أمير المؤمنين عليهما السلام أفضل عند الله من الأئمة كلَّهم ، وله ثواب أعمالهم ، وعلى قدر أعمالهم فضلوا ». الكافي : كتاب الحج - باب فضل الزيارات وثوابها ،

الحديث ٣ .

على أن فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام على زيارة أبي عبد الله كفضل ذاته على الإمام الحسين ، وقد شرحنا هذا المعنى في كتاب «روح الإيمان» ، طبعة النجف .

الثانية: إن اختلاف الأخبار في مقدار المثوبة لا يقدح في اعتبارها ، ويحمل الاختلاف على اختلاف مراتب المعرفة ، فانها متفاوتة ظاهراً ، وكلّ يحوز من ثوابها بقدر معرفته ، أو نقول : إن مقدار الثواب يختلف باعتبار شيعتهم ومحبّيهم ومقدار إيمانهم ، وباعتبار الزمان والمكان . أو ان ذلك أكثر ما يكون في حالات تحمل الزائر المشاق ، كما هو مضمون حديث «أفضل الأعمال أحمزها»^(١) فيستحق ثواباً أكثر حينئذ .

(١) هذا الخبر مشهور على الألسنة ، لكنه لم يرد من طرقنا ، كما لم يثبت أيضاً من طرق العامة ، بل نص غير واحد منهم على أنه من الموضوعات منهم «القاري» في كتابه الموضوعات الكبرى ، وقال : «معناه صحيح لما في الصحيحين عن عائشة «الأجر على قدر التعب» . انظر : كشف الخفاء / العجلوني ، والخبر مذكور في نهاية ابن الأثير مروياً عن ابن عباس ، بلفظ : «سئل رسول الله : أي الأعمال أفضل؟ فقال : أحمزها» .

النور العاشر

في جواب اشكالين أوردا على الزيارة

الإشكال الأول:

رغم عظمة هذا العمل وشموخه ، وكثرة ثوابه اللامحدود ، حتى انه سمق على الواجبات كلها ، فإنه لم ذلك لم يُشر إليه في القرآن الكريم .

الإشكال الثاني:

إن الرأي المشهور وهو المنصور هو تبعية الأحكام الشرعية للمصالح والمفاسد ، وترتب الثواب والعقاب أمّا انه عبارة عن المصالح والمفاسد عينها ، وأمّا عنهمَا^(١) ، فاذا كان كان لهذه الزيارة من الثواب ما يفوق الفي ألف حج وعمره وغزوة ، فذلك يدل بالضرورة على وجود مصالح عليها ، تفوق مصالح الواجبات بأسرها ، فلابد على هذا من عدّها واجباً عينياً ومن أهم الواجبات ، لا عدّها أمراً مستحبّاً ! كما هو المشهور ، وكما هو فتواكم .

(١) نظرية تبعية الأحكام للمصالح والمفاسد ، معناها: إن المولى تعالى لا ينشئ حكماً إيجاباً أو تحريماً، إزاماً أو تنزيهاً ، إلا عن مصلحة أو مفسدة في المتعلق ، فالصلة واجبة لمصلحة فيها ، والخمر محمرة لمفسدة لأن إثمتها أكبر من نفعها ، فالتحريم والإيجاب ليسا جزافاً ، وهذا شأن الحكيم ، خلافاً للأمساعرة الذين قالوا بجزافية ذلك . وأمّا الثواب والعقاب فهما المصلحة والمفسدة ، أو هما مسبتان عنهمَا ، يعني: أستحقّا بسبب تساهل المكلّف في تحصيل مصلحة الواجب ، أو في الإقدام على مفسدة الحرام .

فإنَّ في القول باستحبابها فقط ، والقول بذلك الثواب الذي يفوق بمراتب ثواب الواجبات الضرورية كافةً تهافتًا بيًّا ، وهذا ما لا يتفق مع القواعد ولا مع العقل ، لأنَّ كثرة وقلة الثواب ناشئة من كثرة وقلة المصالح والمفاسد في الفعل ، وهذا بدوره يكشف عن شدة الطلب وضعفه ، فبضعف المصلحة والمفسدة يضعف الطلب لا محالة ، وهذا ما نعبر عنه بالمستحب والمكروه ، فإذا ما اشتَدَ ذلك الطلب علينا عنه بالواجب والحرام .

وعلى هذا فلم لا تكون هذه الزيارة واجبةً مع هذا الثواب الكبير وشدة الطلب ؟ ولماذا لم يُرتب على تركها ما يرتب على ترك الواجب من آثار ؟ فتارك حجَّة الإسلام عصيًّاً يُقال له حين موته : مت نصرانيًّا أو يهوديًّا^(١) ولكن لا يقال مثل ذلك لتارك هذه الزيارة ، فكيف يقال باستحبابها إن كانت تفوق الواجبات كافة ؟ ، والله الهادي .

جواب الإشكال الأول :

هذا الإشكال غاية في الضعف ، إذ انه ليس بالامكان استفاده التكاليف كلها من القرآن .

وكما بيَّنا في الرسالة العملية «الذخيرة» والدورة الفقهية المطبوعة ، فإنَّ هذه شبهة يثيرها شياطين هذا الزمان ، فانهم في كلِّ مسألة يقولون : اين هي مسطورة في القرآن ؟ ولماذا لم يذكرها القرآن ؟ ول يكن معلوماً انه لا يجب العثور على كلِّ شيء في القرآن ، وإلا فأين نجد فيه إنَّ صلاة الظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ، وإنَّ المغرب ثلاث ، والصبح ركعتان ؟ ! وإنَّ صلاة الآيات والعيد عشر ركعات ؟ ! وإنَّ

(١) عن ذريح المحاريبي ، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قال : « ومن مات ولم يحج حجَّة الإسلام ، لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به ، أو مرض لا يطيق فيه الحجَّ ، أو سلطان يمنعه ، فليتم يهوديًّا أو نصرانيًّا ». الوسائل : باب ٧ من أبواب الحجَّ الحديث ١ .

بعض النوافل ركعة أو ركعتان أو أربع أو عشر؟ !

وكذا حال الأجزاء والشراط المذكورة في أبواب الفقه كلّها للتكليف الضروريّة، فإنّها لم تُذكر أصلًا في شيء من آيات القرآن الكريم، فمثلاً تبلغ آيات الأحكام كما هو مذكور في كتب آيات الأحكام خمسماهية آية، علمًا بأنّ مسائل الصلاة لوحدها تبلغ اثنتين وسبعين ألف مسألة في موارد الشبهة الحكميّة، عدا الشبهات الموضوعيّة، كما نقل العالمة التبريزي.

وعلى هذا يجب القول بأنّ فهم القرآن مختص بـمحمد وآل محمد عليهما السلام وهم وحدهم يستطيعون فهم كلّ شيء منه واستنباطه، كما هو نصّه الصريح ﴿وَلَا رَطِبٌ وَلَا يَأْسِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾^(١) لأنّ القرآن نزل في بيوتهم دون غيرهم، فلا يستطيعون نحن الاستنباط منه^(٢).

وهذا الإشكال نفسه ذكره ابن أبي يعفور للإمام الصادق عليه السلام فسمع منه هذا الجواب، وهذا ما سنشير إليه في جواب الإشكال الثاني.

على أنه قد أُشير في القرآن إلى إنّ أجرة الرسالة هي المودة في القربي^(٣) ومن البين العجلي أنّ حبّ المتوفين وودّهم يتجلّى في زيارة قبورهم، وبذل الأموال والأطعمة لأجلهم وباسمهم كما هو ديدن كلّ قوم، وإهداء ثواب العبادات لهم والاستغفار لهم، كلّ حسب عقيدته وقصده، حتى من لا يعتقد بمبدأ ولا معاد

(١) الأنعام: ٦: ٥٩.

(٢) الظاهر أنّ مراده يُؤْتَى بالاختصاص بفهم القرآن هو فهم كلّ شيء من القرآن الكريم وبدون استثناء، فلاحظ قوله: «وَهُمْ وَحْدَهُمْ يَسْتَطِعُونَ فَهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِّنْهُ»، وقد دلت على ذلك مجموعة من النصوص، فراجع في ذلك أصول الكافي: ٢١٢/١، باب أنّ الراسخين في العلم هم الأنتم يُؤْتَى ، وغيره.

(٣) في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوْدَةَ﴾ الشورى: ٤٢، ٢٣.

يتکدر قلبه إذا ما لعنوا أباء الميت مثلاً، ويسعد إذا ما ذكروه بخير، وهذا ما نسميه نحن بالزيارة ، فتكون من هذه الحيثية وبهذا التقريب مذكورة في القرآن ، فيذهب الوهم الفاسد لأهل الحديث المنكرين^(١) أدرج الرياح .
وعلى كل حال فالإشكال بعدم الذكر في القرآن ساقط من اساسه .

جواب الإشكال الثاني:

أولاً: إننا لا نسلم عدم وجوب زياردة سيد الشهداء عليه السلام وقد علم في الأنوار السالفة أن جماعة قائلة بالوجوب العيني ، وآخرى بالكافئي ، فتكون زيارة عاشوراء على هذا المبني واجبة ، ولا محذور في اعتبارها أهم وأعظم الواجبات .
وهذا الجواب لا يتلاءم مع مذهب المشهور ومختار الحفير .

ثانياً: انه قد سمعت من الأساتذة ، أن مذهب الإمامية هو وجوب زيارة سيد الشهداء ، ونسبوا ذلك إلى المحقق الخراساني صاحب «الكتفافية» . وهو ظاهر أخبار كثيرة ، مثل «زيارة الحسين فريضة على كل مسلم ومسلمة»^(٢) ولا مانع من

(١) مراده أصحاب الحديث من العامة ، وهم الحنابلة ، وهم يتوهّمون بأن زيارة القبور بدعة محرّمة ، وقد فند رأيهم في مصنفات ورسائل منفردة ، مثل موسوعة الغدير للعلامة الأميني ثانية

(٢) روى ابن قولويه في كامل الزيارات : بإسناده عن أم سعيد الأحسية ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قالت : «قال لي : يا أم سعيد ، تزورين قبر الحسين ؟
قالت : قلت : نعم .

قالت فقال لي : يا أم سعيد ، زوريه فإن زيارة الحسين واجبة على الرجال والنساء ». وعنه عبد الرحمن بن كثير مولى أبي جعفر ، قال : « قال أبو عبد الله عليه السلام : لو أن أحدكم حجَّ دهره ثم لم يزور الحسين بن علي عليهما السلام لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله عليهما السلام ، لأنَّ حقَّ الحسين عليهما السلام فريضة واجبة على كل مسلم » .

احتسابها من أهم الواجبات ، لكن بالوجوب الاقتضائي ، فلم يرد بها أمرٌ فعلي من الشارع لوجود موانع ، من قبيل التقبة أو العسر والحرج ، والإرافق .

ومذا نظير الضد المبتدلي بضده بناءً على صحة الترتيب فلا يمكن تعلق أمر فعلي بها ، لأنّه لا نعلم ما هو ذلك المانع من تعلقه ؟ فقد تكون الغيبة مانعاً ! وقد يكون الحضور شرطاً ! وحيث إنّ الأول موجود والثاني مفقود ، فهي باقية في رتبة الحكم الاقتضائي ، ولا ترتفق إلى رتبة الفعلية الموجبة للأمر ، شأنها شأن الواجبات الاقتضائية التي لم تُفعَل بعد ، وهي مودعة ومحفوظة عند صاحب الزمان (روحه له الفداء) ، لأنّ الغيبة مانع من فعليتها وبروزها ، إلى أن تطلع شمس الولاية من أفق الغيبة .

إذن ، فتلك الأخبار طرحاً حاكية عن عالم الاقتضاء وملائكة المصلحة ، وإنّها بملائكة المصلحة من أعظم الواجبات .

ومذا المعنى لا ينافي القول باستحبابها ، ذلك أنّ أي شرط للفعلية ، أو مانع منها ، أو أي عنصر آخر ، ليس مؤثراً ولا دخلاً في فعلية الأمر النديبي ودرك المصلحة غير الملزمة .

ولكن هذا الجواب غير سديد في رأي الحقير ، كما أشرنا إلى ذلك في الأنوار السالفة .

وبناءً على رأي المحقق الخراساني في نقى لزوم الأمر في العبادات تكون هذه الدعوى باطلة^(١) حيث يرى صحة التبعد بالضد المبتدلي بضده ، كما في الصلاة المبتلاة بتجاهلة المسجد إزالتها فوراً ، مع أنه لا يرى الترتيب .

وعلى هذا يقال : إن كان للوجوب في نفسه اقتضاءً فمعنى ذلك أنه لا قصور

(١) كفاية الأصول ، في الكلام عن مسألة الفسدة في الأمر الرابع منها .

في الوجوب بلحاظ المصلحة ، فيمكن حينئذ الاتيان بالمتعلق بقصد «الوجوب» بداعي المصلحة الذاتية ، والحال ان ذلك تشرع محظوظاً .

اللهم إلا أن يقال : إن قصد «الوجوب» محال على رأيه ، وإنما ينبغي قصد المصلحة كي يتمكّن من الاتيان بالزيارة بنحو الوجوب ، لكن لا يقصد أمر وجوبي .

ثالثاً : إن ما هو معروف عند المتأخرین من أن تبعية الأحكام للمصالح في المتعلق ممنوع ، بل التبعية هي في «الأمر» ، كما هو رأي المحقق الخراساني ، وعلى هذا فمصلحة الفعل ليست هي الداعي للحكم ، بل الداعي هو المصلحة الكامنة في «الأمر» ، وحيث لا يوجد في الزيارة أمر وجوبي ، ينكشف لنا عدم وجود مصلحة مهمة فيها ، وانها تتمتع بملك الأمر الندي لغير ، فالحكمها إلى الاستحباب .

ولكن هذا الجواب ممنوع صغرياً وكبرياً ، كما هو واضح .

رابعاً : لا نقطع بالملازمة الحتمية بين وجوب الشيء ، وكونه أفضل من أي مندوب ، وإن لم نعي فلسفة التشريع ، - وهذا نظير القطع المذكور في جواب المشهور لأبن قبة : من انه نقطع بعدم المانع من حجية الظن فيما لو جعله الشارع حجّة^(١) والوتجدان هو الشاهد ، فنحن نعلم بالضرورة ان زيارة النبي ﷺ أو أمير المؤمنين عثمان أو الإمام أبي عبد الله عاشورأفضل من رد السلام على امرأة زانية ورجل خبيث ، مع جهلنا بعلة صيروحة رد السلام واجباً والزيارة مندوبة ؟ وإن كانت توجد حكمة في حريم الواقع ، لا يتيسر لنا معرفتها ولا يد لنا اليها .

(١) اشتهر أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن قبة الراري برأيه في التعبد بخبر الواحد ، فإنه رأى عدم صحة ذلك ، لأنّه يؤدّي إلى تحليل الحرام وتحريم الحلال ، ولأنّه لو جاز التعبد به في الإخبار عن النبي ﷺ لجاز في الإخبار عن الله عز وجل ، وهو باطل بالاجماع .

وأجابه القوم : بأنه لا نرى استحالة في التعبد به إذا دلّ الدليل عليه ، وأنّ الإجماع قام على عدم الواقع ، لا على الامتناع . انظر أول المقصد الثاني من رسائل الشيخ الأنصاري ثالث .

وهذا المعنى إشكالاً وجواباً جاء في رواية ابن أبي يعفور عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : « سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول لرجل من مواليه : يا فلان ، أتذور قبر أبي عبدالله الحسين بن علي عليهما السلام ؟ »

قال : نعم ، إنّي أزوره بين ثلث سنين مرّة .

فقال له - وهو مصفر الوجه - : أما والله الذي لا إله إلا هو ، لو زرته لكان أفضل لك مما أنت فيه .

فقال له : جعلت فداك ، أكل هذا الفضل ؟

فقال : نعم ، والله لو أنّي حذّثكم بفضل زيارته وبفضل قبره ، لتركتم الحجّ رأساً وما حجّ منكم أحد .

ويحك ! أما تعلم أن الله اتّخذ كربلاء حرماً آمناً مباركاً قبل أن يتّخذ مكة حرماً ؟ !

قال ابن أبي يعفور : فقلت له : قد فرض الله على الناس حجّ البيت ، ولم يذكر زيارة قبر الحسين عليه السلام .

فقال : وان كان كذلك ، فإنّ هذا شيء جعله الله هكذا ، أما سمعت قول أبي أمير المؤمنين عليه السلام حيث يقول : إنّ باطن القدم أحّق بالمسح من ظاهر القدم ، ولكن الله فرض هذا على العباد ، أو ما علمت ان الموقف لو كان في الحرم كان أفضل لأجل الحرم ، ولكن الله صنع ذلك في غير الحرم »^(١) .

وبهذا لا يكون جزافاً دعوى أهميّة الزيارة ، وأنّها أعلى وأفضل من العبادات أجمع ، وان اقتضت الحكمة جعلها مستحبّة .

وهذا الجواب ، يصلح أن يكون جواباً مثالياً للإشكال الأول أيضاً ، وهو ما وعدنا بالإشارة إليه .

(١) كامل الزيارات : الباب ٨٨ ، الحديث ١.

خامساً: أن نلتزم بأنّ ثواب أصل الزيارة لا يضاهي ثواب حجّة واحدة ، فضلاً عن مئتي حجّة ، بل ليس هو بقدر النصف أو العشر ، بل هو بقدر ثواب زيارة بقية الأنبياء والأولياء والمؤمنين ، ولكن تفوق هذه الزيارة على الواجبات أجمع من باب التفضيل ، لامن بباب الاستحقاق ، فهو ثواب علمي كما فيسائر التفضيلات ، كما هو الحال في بعض مقدمات الواجبات التوصيلية ، حيث رب الشارع علية ثواباً عظيماً ، مثل الذهاب للمسجد ومجالسة العلماء والتعليم والتعلم ، ونحو ذلك . وبهذا يرتفع الإشكال ولا يلزم أيّ محذور .

ولكن يبقى هذا الجواب متزلزاً ، لأنّه مبني على اعتبار أنّ الأصل في الثواب ، هو الاستحقاق لا التفضيل ، وهو محل كلام ومثار اختلاف ، وقد ذهب إلى القول بالفضل أستاذنا النائيني^(١) .

سادساً: ذُكر في كتاب تاريخي أنّ أنوشيروان خرج ذات يوم برفقة بعض خواصه للصيد ، فابتعد عنهم كثيراً ، حتّى عطش وجاع ، بينما هو كذلك إذ لاح له بيت من الشعر ، فقصده ، فوجد فيه امرأة ، فاستطعهما ، فذبحت له ماعزاً كانت عندها ، فلما طعم وشبع سألها عن حالها ، فقالت له : إنّها مع ابنها تعيش في هذه البادية . فسألها عن معيشتها .

(١) محمد حسين ، بن عبد الرحيم ، بن محمد سعيد النائيني النجفي .

ولد في (نائين) ، من قرى مدينة يزد ، سنة سبع وسبعين ومائتين وألف ، كان متضلعًا في الأدب الفارسي والعربي ، ذا قدم راسخة في الفلسفة والأصول والفقه ، وله آراء مبتكرة في أصول الفقه .

من آثاره : رسالة في اللباس المشكوك ، رسالة في الشرط المتأخر ، تنبيه الأمة وتنزيه الملة .

توفي ثالثاً سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وألف في النجف ، ودفن بها .

فقالت: إني أتقوّت من الماعز التي ذبحتها لك. فتعجّب منها. وبعد ذلك قدم عليه أصحابه، فحكى لهم ما جرى، وسألهم: ما جزاء من صنع معي ذلك؟

قال بعضهم: أعطها عشراً من الماعز.

وقال آخر: بل أعطها مائة.

وقال ثالث: بل أعطها مائة من الماعز ومنزلاً أو هكذا.. فلم يقبل الملك شيئاً مما اقترحه عليه، فسأله: وبماذا يجب أن تكافئها؟

قال: لقد أعطتني كلّ ما تملك، فلو أعطيتها أنا كلّ ما أملك لم أزد على أن كافأتها بالمثل، ولها فخر السبق!

ومن هنا يتجلّي حال سيد الشهداء لكل عاقل، فإنه عليه قد قدم في نهضته وخروجه والذي كان بأمر الهي وتکلیف شرعی، وعن اختيار وعلم بكلّ ما وقع وحدث، بإخبار جده وأبيه وجوهه كلّه، وضحى بالأنفس والأموال وما يملك من الدنيا، وبكلّ الحيثيات في سبيل الله، فلو أنّ الله تعالى أطّاه الدنيا والآخرة جميعاً؛ لم يكن ذلك سوى مجازات له بالمثل ليس غير، أرجو أن لا يكون هذا سوء أدب معه تعالى وهذه الفضيلة وهذه المثوبة كلّها، لا قيمة لها بازاء هذا الفعل، ولقد أقسم الإمام الصادق عليه أكثر من مرّة، بأنه لو لا ما سيكون لذكر عظيم شأن زيارته وفضلها، بل في بعض الأخبار الحث الأكيد على زيارته ولو لحق بالزائر ضرر كبير يصل إلى القتل^(١)، وذكر أيضاً ثواب ذلك الضرر والقتل للزائر^(٢).

وفي «الاقبال» ذكر السيد ابن طاووس^(٣) آثاراً عجيبة لدعاء ليلة التاسع عشر

(١) كامل الزيارات: الباب ٤٥.

(٢) كامل الزيارات: الباب ٤٤، الحديث ٢٦.

(٣) جمال السالكين، علي بن موسى بن جعفر، بن محمد الحسني.

عقب نافلة العشرين ركعة ، المتضمن عدّة تسبيحات ، منها : « سبحان من يملّكتها محمداً وأل محمد ، سبحان من خلق الدنيا والآخرة وما سكن في الليل والنهار لمحمد وأل محمد »^(١).

في أيها العزيز ، كُلُّ شيء في الوجود من أجلهم ، والولي والعدو جلوس على مائدة نعمتهم ، فلا يليق إظهار التعجب من عظيم هذه الثواب ، ولكن هذا التقرير ليس جواباً عن الإشكال المذكور.

سابعاً : يمكن الادعاء بأنَّ تلك الفضيلة والمثوبة الجليلة ، هي بنحو الاستحقاق ، لتأكد المصلحة وشدّتها ، وليس جزافاً وعبثاً أن يكون ذلك بقدر ألف حجة وعمره وغزا ، وبقدر أجر الأنبياء والأوصياء جميعهم ، كي يعترض بعض سطحي الفكر على ذلك ، بأنه كيف بلغت زيارة هذا المجاهد المظلوم هذه المرتبة العالية من الأجر والفضيلة ؟

ولإثبات هذه الدعوى نحن بحاجة إلى طي مقدّمات :

الأولى : إنَّ يزيد (لعنة الله عليه) امّا انه كان من الطبيعين أو نصرانياً ، وهذا باجماع المسلمين كافة ، أمّا عند الشيعة فواضح ، وأمّا عند العامة كما يظهر من كتب متعددة كابن أبي الحميد نقاًلاً عن مشايخه انه كان طبيعياً أو نصرانياً ، فقد نقلت عنه أشعاراً تدل على ذلك ، كقوله :

**لَمِبْتَ هَاشِمٌ بِالْمُلْكِ فَلَا
خَبَرٌ جَاءَ وَلَا وَحْيٌ نَزَلَ**

ولد بالحلة سنة تسع وثمانين وخمسماة ، وتوفي سنة أربع وستين وستمائة . عالم عابد ، متنسك ، زاهد ، بلغت آثاره ثمانية وأربعين كتاباً ، منها : مهج الدعوات ، اللهو على قتل الطفوف ، مصباح الزائر وجناح المسافر ، الإقبال .

(١) الإقبال : الجزء ١ ، الباب ٢٣ في أعمال ليلة التاسع عشر من شهر رمضان .

مضافاً لخبر طينته ، لأنّ امّه كانت قد طلّقت ثلاثاً وراجعتها معاوية بلا توسط محلل فانعقدت نطفته على تلك الحال^(١) ، فإنه لاشك في كفره كأبيه^(٢) فقد كان خبيثاً وكافراً بإجماع المسلمين ، وذلك لأمرتين :

الأول: الخروج على إمام الوقت ، وذلك مما يوجب الكفر.

الثاني: إنّ أمير المؤمنين علیه السلام قال في «نهج البلاغة» وهو معتمد عند أهل السنة^(٣) : إنّ معاوية وعمرو بن العاص كانوا من الزنادقة^(٤) ، وأنهما كان يتحيّنان الفرصة لاظهار عدوّاتهما لأهل البيت ، وأنه لا ريب في كفرهما.

الثالثة: إنّه مما لا شكّ فيه بضرورة الدين ، أنّ محمد بن عبد الله علیه السلام هو خاتم النبيين ، وشريعته وكتابه خاتمة الشرائع والكتب حتى يوم القيمة .

الرابعة: إنّه ثبت بالعقل ، وبالنقل المستقرّ استقراءً كاملاً يوجب العلم الوجданى : ان الله تعالى يهبي لنصرة دينه وتقويته إذا ما خُذل رجلاً مؤيداً بنصره . وهذه المقدمة

(١) وردت إلينا عدّة روایات عن الإمام الصادق علیه السلام تفيد بأنّ قاتل يحيى وقاتل الحسين علیه السلام ولدا زنا ، انظر : كامل الزيارات : الباب ٢٨ .

(٢) تقدّم التعريف به .

(٣) مراده ظاهراً المعزلة منهم .

(٤) من كلماته علیه السلام في معاوية قوله : «وَإِنَّكَ لَذَهَابٌ فِي التَّبَيْهِ ، رَوَاعِّ عَنِ الْقَضِيَّةِ» الرسالة ٢٨ . وفي الرسالة ٣٧ قال له : «فَسُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَشَدَّ لُزُومَكَ لِلأَهْوَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ ، وَالْحَيْزَةِ الْمُتَّبَعَةِ» .

وفي الرسالة ٣٩ قال لعمرو بن العاص : «فَإِنَّكَ قَدْ جَعَلْتَ دِينَكَ تَبْعَادُ لِدُنْنَا امْرِيٍّ ؛ ظَاهِرٍ غَيْرِهِ ، مَهْتَوِكٍ سِرْمَهُ». نهج البلاغة : ط . الأولى لدار الأسوة - قم المقدسة .

وقال ابن أبي الحديد : «وقد طعن كثير من أصحابنا في دين معاوية ولم يقتصروا على تفسيقه...» الخ . شرح النهج : الجزء ١٥ .

بضميمة قاعدة : إنَّ سُنَّةَ اللَّهِ لَا تَبْدِيلٌ لَهَا أَمْرٌ ضُرُورِيٌّ لِكُلِّ دِينٍ إِلَهِيٍّ . وقد شرحنا هذا المعنى في كتاب (روح الإيمان في معرفة حقيقة الإنسان) طبع النجف ، في اثبات أحقيَّة مذهب الشيعة في مسألة إمام الزمان من حيث أنَّ هذا الدين يجب أن يبقى خالداً مؤيداً إلى يوم القيمة .

وفي «نهج البلاغة» قال أمير المؤمنين عليه السلام : **«أَعْيُّهَا النَّاسُ ، سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُكْفَأُ فِيهِ الْإِسْلَامُ ، كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ بِمَا فِيهِ»**^(١) .

وقال أيضاً : **«... وَلَبِسَ الْإِسْلَامُ لَبْسَ الْفَزُورِ مَقْلُوبًا»**^(٢) .

فلا بدَّ حينئذٍ من مجيء معصوم يحيي الدين والمؤمنين ، ويزيل الضلالات عن وجه الدين ، كما هي سنته في الأمم الخالية ، فإن لم يكننبياً فلا بدَّ أن يكون مماثلاً للنبي في الحيثيات والجهات إلَّا النبوة ، ليقوى الدين ويدفع عنه تحريف المحرفين . وقد ذكرنا في كتابنا أيضاً أن ذلك الرجل في هذا الزمان ، هو إمام الزمان الحجَّة ابن الحسن عليه السلام .

نعم؛ طال الأمد على جريان السنة الريانية في هذه الأعصار ، بما لم يكن في أي دهر ، وذلك يرجع لرواج صنعة الطباعة وكثرة المطبوعات ، وتنوع وسائل الاتصال بين بني البشر من الجهات الأربع ، مما أدى إلى التقليل إلى حد كبير من احتمال تزييف الحقيقة واحفافها .

وحيث إنَّ دِينَ الْإِسْلَامَ بِمَعْنَى هَذِهِ الْوَسَائِلِ الْعَالَمِيَّةِ مَا زَالَ يُشَعِّرُ مِنْهُ نُورُ الْحَقِّ عَلَى وَجْهِ الْعَالَمِ ، فَهُوَ لَمْ يَصُلْ بَعْدًا إِلَى مَسْتَوِيِّ مِنَ التَّحْرِيفِ بِحِيثِ يَحْتَاجُ إِلَى ظَهُورِ الْحَجَّةِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَظَهَرَ إِمامُ الزَّمَانِ حَتَّمًا ، كَمَا حَدَّثَ فِي الْأَزْمَانِ الْمَاضِيَّةِ ، لِعدَمِ

(١) خ: ١٠٣ ، ط. الأولى لدار الأسوة - قم المقدسة.

(٢) خ: ١٠٨ ، ط. الأولى لدار الأسوة - قم المقدسة.

وجود صناعة الطباعة والنشر آنذاك ، فكثرت الاختلافات المذهبية لخفاء الحقيقة ، حتى بلغت مذاهب أهل السنة وحدهم إلى اثنين وسبعين مذهبًا ، وهذا ما أرهق الحكماء آنذاك ، فعمدوا سنة ٤٠٠ هـ تقريباً إلى حصرها في مذاهب أربعة جبراً ، وهذا جاري إلى يومنا هذا ، وقد أشار إلى هذا المعنى الشيخ مرتضى^(١) والسيد الصدر^(٢) في باب الأخبار العلاجية^(٣).

ويذكر هنا إن السلطة الحالية^(٤) قبلت بمذهب الشيعة كمذهب خامس يضاف للمذاهب الإسلامية ، وسعى المرحوم السيد مرتضى^(٥) علم الهدى عليه السلام إلى اقناع الشيعة بقبول ذلك ، إلا أن علماء الشيعة لم يقبلوا بذلك ، لتضمنه اعترافاً ضمنياً بصحة تلك المذاهب الأربع ، وهي باطلة في رأي الشيعة .

(١) تقدّم التعريف به .

(٢) صدر الدين محمد ، بن مير محمد باقر الرضوي القمي :

درس على يد الأقا جمال الدين الخوانساري ، والشيخ جعفر القاضي ، والشيخ أحمد الجزائري . ودرس على يده الوحيد البهبهاني .

من آثاره : شرح وافية التونسي في أصول الفقه ، رسالة في ترتيب التسبيحات الأربع ، المعراج الجسماني ، شرح الباب الحادي عشر .

توفي حدود سنة ستين ومائة وألف بعد أن قضى خمساً وستين عاماً في دار الدنيا . طبقات الفقهاء .

(٣) الرسائل - بحث التعادل والتراجم : ٨١٢ ، ط . الخامسة / مؤسسة النشر الإسلامي - قم .

وشرح الوافية لصدر الدين الرضوي القمي : ٤١٤ - ٤١٥ ، مخطوطه برقم : ١٦٨٩ ، بمكتبة الميراث الإسلامي - قم .

(٤) وهي سلطة الدولة العثمانية آنذاك .

(٥) ظاهراً هو السيد علي بحر العلوم (والد السيد محمد مهدي بحر العلوم) ، كان عليه السلام من الفقهاء المرموقين ومن أهل الورع واليقين . ولد في بروجرد ، وتوفي بكربلاء سنة أربع وأربعين وألف ، له شرح كفاية السبزواري في الفقه .

الرابعة: إنّ هم معاوية (عليه اللعنة) أن يستبدل الخلافة الشرعية بالملك الدنيوي ، ومن المسلم به انه لم يكن شيء آخر يشغل باله غير الملك والسلط ، ومن هنا افترى على الدين وكذب ، كما في قصة الثمرة^(١) المعروفة عند العامة والخاصة .

ولهذا قال الشعيب^(٢) - وهو أبرز أئمة العامة ومقنن اصولهم لأحد علمائهم :- «ما الأخبار الصحيحة في الصاحح الستة التي بآيدينا ؛ إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود»^(٣) .

ومن هنا قال أمير المؤمنين عليه السلام إنّ قادة حرب صفين زنادقة ، يسعون حيثاً وراء الفرصة حتى ادركوها .

وقد روى ابن أبي الحديد عن شيوخه من أحوال معاوية وشأنه ما يشهد بصدق

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، للحافظ الخليل بن عبد الله القزويني : ط . دار الفكر ، سنة ١٤١٤هـ ، في ترجمة يعيش بن الجهم ، بسند المؤلف عنه قال : «كنت عند مالك بن أنس فجاءه رسول أمير المؤمنين عليه السلام أن لا تحدث بحديث السفرجلة ، فقرأ : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ...﴾ الآية [البقرة ٢ : ١٥٩] لأحدثن به الساعة ، حدثني نافع عن ابن عمر : أن النبي عليه السلام أهدي إليه سفرجلات من الطائف فأعطاهن معاوية ، وقال : تلقاني بها في الجنة . وقال : منكر جداً من حديث مالك . وحكى عن الحفاظ قولهم : لا أصل للحاديدين .

(٢) لقب «الشعيب» يطلق على أكثر من واحد ، وأشهرهم هو محمد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الشعيب ، وهو من شيوخ الحاكم النيشابوري (المتوفى سنة ٣٥٧هـ من الهجرة) الأنساب للسمعاني : ج ٢ - مادة الشعيب .

(٣) نقل ابن أبي الحديد ذلك عن الدارقطني بلفظ : «ما الحديث الصحيح في الحديث إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود» ، ونقل عن شعبة إمام المحدثين ما لفظه : «تسعة أعشار الحديث كذب» - شرح نهج البلاغة : ١٠٥/٩ ، ط . مكتبة السيد المرعشبي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم) .

هذه الدعوى ، من ذلك حكاية له رُويت عن طريق الشيعة^(١) عن أحد كبار الشخصيات^(٢) في عهد معاوية ، قال بعد عقد الصلح مع الحسن بن علي عليهما السلام واستتاب الملك لمعاوية ، : «دخلت ذات ليلة عليه ، فرأيته مختلياً بنفسه ساهماً بالفكرة ، فأردت موافنته والترويحة عنه ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، يجدر بك أن تسرّ وتسعد ، فقد أنطافت الفتنة بين المسلمين ، وذهب عدوكم على منار ! والحسن بن علي عقد الصلح معك ، فأصبحت ملكاً غير منار ! فتأوه تأوهاً ثم قال : لتعلم أنّ موت علي وتنحّي الحسن ليس بالأمر الأهم ، والأهم عندي شيء آخر .

قلت : لم يبق شيء يستحق أن يكون الأهم من ذلك .

فقال : الأهم من ذلك كله أنّ اسم ابن أبي كبشة^(٣) لا يزال باقياً يدوّي ذكره في المآذن في الليل والنهر ، ولم يرض بذلك حتى قرن اسمه باسم الله^(٤) .

فهذا الملعون كان يخطط لتصيير الخلافة ملكاً عضوضاً ، ولا شيء آخر عنده سوى ذلك^(٥) إلا أن تصدّي الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام والحسين عليهما السلام وبعض

(١) هكذا ترجم النص ، ولكن يبدو لي أنه يريد أن تلك الحكاية رواها الشيعة أيضاً ، لأنّه بقصد نقلها من شرح ابن أبي الحديد ، وهو حكاها من كتاب (الموقفيات) للزبير بن بكار ، ومعلوم من حال بن بكار مجانبته علينا والانحراف عنه .

(٢) هو المغيرة بن شعبة .

(٣) هو النبي الأكرم عليهما السلام .

(٤) شرح ابن أبي الحديد: ١٣٠/٥ - ٢٢٩ ، ط. مكتبة المرعشـي / ١٤٠٤هـ. كشف الفـمة: ٤١٨ - ٤١٩ ، ط. تبريز ، نـشر مـكتبة بـني هـاشـم / ١٣٨١ ، لكن ليس فيه جملـة: «ولـم يـرض بـذلك» .

(٥) قال معاوية: «ما قاتلتكم لتصوموا ، ولا لتصلوا ، ولتحجوا ، ولا تزكوا ، فقد عرفت أنكم تفعلون ذلك ، ولكن إنما قاتلتكم لا تأمركـم ، فقد أعطـاني الله ذلك وأنـتم كـارـهـون» .

الصحابة له ، واقتحام أجله عليه حال دون بلوغ مناه ، فأحال إكمال مشروعه إلى يزيد (عليه اللعنة) ، الا وهو قلب الخلافة الدينية إلى سلطان دنيوي بحت .

فكان يزيد بمعونة كثرة بنى أمية وسلطهم على الناس ، وموت الصحابة وأمير المؤمنين عليهما السلام والإمام الحسن عليهما السلام وكان يأمل ان لا يكون الإمام الحسين عليهما السلام معروفاً لدى الناس بصدق اتمام ذلك عملياً ، ولهذا حدثت واقعة كربلاء واسر أهل البيت في السنة الأولى من سني حكمه ، وفي الثانية استباح المدينة ووأوقع مذبحة عامة فيها ، وفي الثالثة دلَّك بنية الكعبة^(١) .

الخامسة : إنَّ الإمام الحسين عليهما السلام كان عالماً قبلَ بأحداث كربلاء سلفاً ، بل كان ذلك معروفاً لدى الأنبياء من عهد آدم إلى النبيَّ الخاتم ﷺ ، وقد أخبر بذلك نوح أمهَّته وعيسى حواريَّه وموسى أتباعه ، وبطبيعة الحال كان خاتم الأنبياء عليهما السلام وأمير المؤمنين ، والسيِّدة فاطمة والإمام الحسن عليهما السلام على علم مسبق بواقعة كربلاء^(٢) وقد أقدم الإمام الحسين على ذلك عالماً مختاراً .

وحيث عُلمت هذه المقدّمات الخمس نقول :

» - البداية والنهاية : ج ٨ ، باسناده عن سعيد بن سعيد ، عن معاوية .

(١) انظر : البداية والنهاية لابن الأثير : الجزء ٦ و ٨ . تاريخ اليعقوبي : الجزء ٢ . تاريخ الطبرى : الجزء ٤ .

(٢) أخرج الحاكم في المستدرك : عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : «أوحى الله تعالى إلى محمد رَحْمَةً : إِنِّي قُتلت بِيَحِيى بْنَ زَكْرِيَا سَبْعِينَ أَلْفًا ، وَإِنِّي قاتل بَابِنِ ابْنِتِكَ الحسِين سَبْعِينَ أَلْفًا وَسَبْعِينَ أَلْفًا » .

قال الحاكم : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». المستدرك : الجزء ٣ تحقيق المرعشلي) ، وانظر : تاريخ ابن عساكر في ترجمة الإمام الحسين عليهما السلام ، والبداية والنهاية : الجزء ٨ ، ط. الأولى ، لدار إحياء التراث العربي .

لولا خروج سيد الشهداء لتم ليزيد ما أراد ، ولتحول الدين إلى سلطة دنيوية محضة ، ولما بقي على وجه الوسعة أثر من عبادة الله تعالى ، ولمكث الناس هالكين ضالين .

ولكن لما كان سيد الشهداء عالماً بمال الأمور إلى ذلك خرج ثائراً في وجهه ، ووضع وجوده كله وبكل إخلاص امام الله سبحانه ، فاستطاع ان يبيد ذلك البيت المشؤوم ، وان يحي الإسلام وينشر عبادة الله ، وهاهم المسلمين الآن خمسة مليون ، والمؤمنون مائة مليون .

وقد ذكر سيد الشهداء نفسه هذا المعنى في خطبة غراء ، التي رواها المجلسي عليه السلام في «البحار» ، فقد جمع الشيعة في (عرفات) وقال : «إني أخاف أن يندرس هذا الحق ويذهب» ^(١) .

فحقاً هو عليه السلام من أحيا إيمان وصوم وصلاة وجihad كل مؤمن عابد الله تعالى إلى يوم القيمة ، فلا عجب والحال هذه أن يعطي الله تعالى هذا الأجر العظيم على زيارته في مقابل إخلاصه ، وإلزام كون المعلول أشرف من العلة .

هذا كله كان جواباً للإشكال السابع .

ولكنه جواب غير نافع ، لأنّه مبني على أنّ الثواب لا يفي كعوض مقابل تضحيته عليه السلام مع أنّ الإشكال أنه لماذا حكم باستحباب الزيارة فقط ؟ مع جعل ذلك الثواب المحير ، والفضيلة الكبيرة في مقابلها .

الثامن^(٢) : أن نقول : إنّ ثواب الزيارة ليس بقدر حتى ثواب واجب واحد ،

(١) موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام : ٣٤ . بحار الأنوار : الجزء ٤٤ ، الباب ٢١ . وفيها : «أنَّ الجمع كان بمعنى قبل هلاك معاوية بستين» .

(٢) من أجوبة أصل الإشكال .

كثواب ردّ السلام ، بل ثوابها كثواب زيارة الأنبياء والأوصياء ، والمؤمنين بلا فرق ، إلا أن زيارته متحدة خارجاً بواجب أو لازمة له ، أعم من كونه من اصول الدين أو من فروعه وشعبه ، كثواب الإقرار بالصانع والتوحيد ، والرسالة والإمامية والعدل ، فيكون ذلك الثواب العظيم لتلك الأمور ، ومن الوضوح بمكان ان ثواب فروع الدين ، الواجبة منها والمستحبة ، ليس بقدر ثواب أصل الدين وفضيلته .

وهذا الجواب حقٌّ ، وهذا مثل ما قال عليه السلام : « حبَّ عَلَى حَسْنَةٍ لَا يَضُرُّ مَعَهَا سَيْئَةٌ »^(١) وزيارة الحسين عليه السلام ناشئة من حبّه ، وحبّه طريق إلى حبِّ الله . وهذا نفسه من آثار التصديق بالصانع والتوحيد والرسالة والمعاد ، وفي ذلك ما لا يحصى من الثواب ، ويشهد لذلك ما جاء في حكاية بشارة سلمان للنبي عليه السلام ، بقدوم أمير المؤمنين عليه السلام من السفر ، حيث تضمنت دخول اليهودي الجنة . والله الهادي .

(١) المؤلف نقله بالمعنى غير القريب من النص ، فأوردنا نص الحديث ، حذراً من ضياع المعنى المراد . والخبر المذكور ذكره ابن أبي جمهور الاحسائي مرسلاً في غوالي الثنائي ، والقندوزي الحنفي في ينابيع المودة ، عن النبي عليه السلام من كتاب « فردوس الأخبار » للدليمي .

ورواه أيضاً الخوارزمي في « المناقب » تحت رقم ٥٦ . وليس المراد منه إباحة المحرمات لمحبّيه عليه السلام جزماً ، بل من المعاني التي يصحّ حمله عليها أنَّ حبه عليه السلام وولايته تشفعان في غفران الذنب إن تاب المذنب ولم يصرّ ، أو أنَّ ثواب ذلك كبير جداً بحيث لا يقاس بضرر معصية وسيئة ، وإن عوقب المحبّ عليهما ، فالخبر لا ينفي العقاب على السيئة ، بل هو بصدق بيان عظمة ثواب حبه .

النور الحادي عشر

في بيان سبب نهضة الحسين عليهما السلام

فبسبب اختلاط الشيعة والسنّة منذ الصدر الأوّل اعترض على سبب خروج الإمام الحسين عليهما السلام منذ ذلك الحين وإلى الآن^(١)، وقد أجب عن ذلك بأجوبيه، ودونت في خصوص ذلك رسائل، منها رسالة كتبها المرحوم السيد المرتضى ثالث وبيان الإشكال: إنّ الجيش المحارب من الأعداء لم يكن أقل من ثلاثين ألفاً، ولم يزد على مائة وخمسين ألفاً، بينما لم يتعد عدد أصحاب الإمام الاثنين وسبعين رجلاً، بحسب مشهور القول، وفيهم الشيوخ والشباب، والعبيد، وكان الفرسان قلة، لا يزيدون عن العشرين.

ومن الواضح انه لم يكن لدى أنصاره أي أمل في الغلبة، بل ولا مجرّد الاحتمال بحسب جريان العادة، فيكون خروجه للحرب وتعریض حياته للقتل عن علم وعلم، القاءاً للنفس في التهلکة، وهو محرم. هذا هو أصل الإشكال.

وأما جوابه: فتارة يكون بحسب مذهب الشيعة، وآخر بحسب مذهب غيرهم، وثالثة بحسب بناء العقلاء، وإن كانوا دهريين طبيعيين.

(١) كثيرة هي الأصوات المعتبرة على سبب خروج الإمام عليهما السلام، وعلى سبيل المثال لا الحصر ما ذكره ابن خلدون في مقدمة ما مضمونه: «إن هزيمة الحسين كانت أمراً محتماً، لأنَّ الحسين لم تكن له الشوكة التي تمكّنه من هزيمة الأمويّين، لأنَّ عصبية مصر في قريش وعصبية قريش في عبد مناف وعصبية عبد مناف فيبني أمية فعرف ذلك لهم قريش وسائر الناس لا ينكرونه». - مقدمة ابن خلدون: ١٥٢.

فالجواب وفق مذهب الشيعة هو: انه عليه السلام كان وصيًّا وخليفةً للنبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، ويجب عليه العمل بما أوصي به ، وقد كان قتله وشهادته أمراً مفظياً ، كما دلَّ عليه الحديث الصحيح ، فقد هبط جبرئيل عليه السلام حال احتضار الرسول عليه السلام باثني عشر كتاباً مختوماً ، وأعطتها للنبي عليه السلام وقال : إِنَّ لَكَ اثْنَيْ عَشْرَ وَصِيًّا ، فادفع إليهم هذه الكتب ، ليمضي كُلُّ واحد لما أمر به في وقته .

وكان في كتاب الإمام الحسين تقدير الشهادة ، بال نحو الذي حصل ^(١) .

وقد قال عليه السلام ابن عباس بالمدينة : «إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْرَنِي بِالْخُرُوجِ لِلْحَرْبِ ، لِأَنَّ اللَّهَ شاءَ أَنْ يَرَانِي قَتِيلًا» ^(٢) .

والأخبار في هذا المعنى فوق حد التواتر ، بل هو من ضروريات مذهب الشيعة ، فلا إشكال إذاً على مذهب الإمامية .

واما الجواب وفق مذاهب أهل السنة فهو: إن استشهاده عليه السلام كان واجباً وعملاً بالقاعدة ، فإن من الواجب على كل مؤمن عامي ، فضلاً عن العالم والمجتهد والمعصوم إذا احس بضعف الدين وقرب اندراس معالمه ؛ أن يبادر إلى نجده وتقويته ، وإن لزم من ذلك القتل ، فلا يتلکأ؛ لأن القتل حينئذ يكون واجباً ، لأنه

(١) بحار الأنوار: ج ٣٦ ، كتاب أمير المؤمنين عليه السلام ب ٤٠ ، ح ١٠ ، وفيه: «الوصية نزلت من السماء على رسول الله كتاباً مختوماً ولم ينزل على رسول الله كتاب مختوم إلا الوصية». وفي ح ١: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَأْتِيهِ الْمَوْتُ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ ، هَذَا الْكِتَابُ وَصِيَّتُكَ إِلَى النَّجِيبِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ».

وفي كلامه عليه السلام ابن عباس بمكة قبيل توجهه للعراق ، قال: «وَإِنِّي ماضٍ في أمر رسول الله عليه السلام ، حيث أمرني» .

(٢) الوارد في كتب التاريخ أنه عليه السلام قال مضمون ذلك لأخيه ابن الحنفية ، قال عليه السلام فيما قال له: «أتاني رسول الله عليه السلام بعدما فارقتك فقال: يا حسين ، اخرج ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ شاءَ أَنْ يَرَاكَ قَتِيلًا» .

مقدمة لواجب حفظ الدين ، ومقدمة الواجب واجبة^(١).

(١) لأن ذلك مندرج في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بل هو من أظهر مصاديقه ، وفي مسند أبي يعلى الموصلي : جزء ٢ ، بسانده إلى إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، قال : أخرج مروان المنبر ، وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يا مروان ، خالفت السنة ، أخرجت المنبر ولم يكن يخرج ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة .

قال أبو سعيد : من هذا ؟

قالوا : فلان .

قال : أما هذا فقد قضى ما عليه ، إن رسول الله قال : من رأى منكراً فليغیر بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع بقلبه ، وذاك أضعف الإيمان .

وفي تفسير القرطبي في قوله تعالى : ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوَهُ﴾ [المائدة ٥] ، عن ابن عطية ، قال : والإجماع منعقد على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه ، وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين ، انتهى .

وقال الشوكاني في «فتح القدير - جزء ٢» : والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم القواعد الإسلامية وأجل الفرائض الشرعية ، ولهذا كان تاركه شريكاً لفاعل المعصية ، ومستحقةً لغضب الله وانتقامه ، كما وقع لأهل السبت؛ فإن الله سبحانه مسخ من لم يشاركتهم في الفعل ، ولكن ترك الإنكار عليهم كما مسخ المعتدين ، فصاروا جميعاً قردة وخنازير ، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ ، انتهى .

ولكن يريك الدهر عجباً ! فترى أبو بكر بن العربي ، صاحب كتاب (العواصم من القواسم) يزعم في كتاب له : أنَّ يزيد الملعون قتل الحسين عليهما السلام بسيف جده !

حكى المناوي عن كتاب (المطامع) قوله : ومن مجازفات ابن العربي أنه أفتى بقتل رجل عاب لبس الأحمر ، لأنَّه عاب لبسة لبسها رسول الله ، وقتل بفتياه كما ذكره في (المطامع) ، وهذا تهور غريب ، وإقدام على سفك دماء المسلمين عجيب ، وسيخاصمه هذا القتيل غالباً ، ويبوء بالخزي من اعتدى ، ولبس ذلك بأول عجرفة لهذا المفتى وجرأته وإقدامه ، فقد ألف كتاباً في شأن مولانا الحسين عليهما السلام وكرام وجهه وأخزى شأنه ، زعم فيه أنَّ يزيد قتلها بحق بسيف جده ! نعوذ بالله من الخذلان ». انتهى - فيض القدير في »

وأما الجواب وفق بناء العقلاء من غير المسلمين ، فهو أن يقال : إنَّ إقدام كلَّ عاقل على مثل هذا الفعل صائب ولائق به ؛ فإنه إذا ما غصب أحدٌ حقَّ آخر وغلبه على سلطانه ، وأباد أولاده وأحفاده ، وظلم رعاياه وأذلَّهم ، وكان المعتدى عليه يعلم برجوع سلطانه ومحقَّ المعتدى ، وإعزاز وسعادة أبنائه ورعاياته وأصحابه بقتله ، فإنَّ طلب القتل والشهادة حينئذٍ لا يكون عند العقلاء فعلاً قبيحاً ، ولا تهوراً مذموماً .

وعلى أساس هذه التوجيهات الثلاثة خطى رجل الإسلام الأول خطوه في هذه الطريق ، وقدَّم مهجنته لأجل حفظ الدين وعلوَّه للساحة الأحدية مخلصاً لها .

ومن هنا قال السيد ابن طاووس في كتابي «الإقبال» و«اللهوف» : بأنَّ الشهادة كانت واجباً عينياً عليه عليه وحقَّ علينا أن نقيم لقتله العزاء وإن لم يأمر بذلك الشارع المقدس ^(١) لأنَّه عليه فعل فعلاً سعد به محبُّوه وأعقابه من بعده في الدنيا والآخرة ، وانخذل به أحزاب الشياطين . وبهذا الاعتبار استحسن ذلك النصراني إقدامه عليه في كتابه «السياسة الحسينية» ^(٢) .

وكيف كان ؟ فلا مجال للاشكال المذكور ، والعجب من السيد عليه حيث أجاب بأجوبة لا تنطبق مع أي قانون ، ولا تدخل تحت أي قاعدة ^(٣) والله العالم .
هذا نهاية الكلام في المقدمة .

» شرح الجامع الصغير : ج ٥ ، ط. الأولى - دار الكتب العلمية / ١٤١٥ .

(١) قال في «الإقبال» : «أَمَا تجَدَّدُ الحزن كُلَّ عشر ، والشهداء صاروا مسرورين ، فلأنَّه مواساة لهم أيام العشر ، حيث كانوا فيها ممتحنين ، ففي كُلَّ سنة ينبغي لأهل الوفاء أن يكونوا وقت الحزن محزونين ، ووقت المسرة مسرورين »، انتهى .

ولم أجده فيه وفي «اللهوف» تصريحاً منه بالوجوب العيني .

(٢) يحتمل قرئاً أنه لمسيو ماربين ، وقد ذكره الأميني في كتابه «معجم المطبوعات النجفية» .

(٣) تنزيه الأنبياء : الصفحات ٢٣١ - ٢٢٨ ، ط. الثانية - دار الأضواء .

وأما المقاصد:

المقصد الأول

شرطية قصد القربة في زيارة عاشوراء

بيان ذلك:

إن الأوامر على قسمين:

الأول: ما يكون امثالها مشروطاً بقصد القرابة ، كالصلاه والصوم والخمس والزكاه ، فإنها تبطل اذا أتي بها بلا قصد القرابة ، أو امثلت بدوعاً أخرى .

الثاني: ما يكون المطلوب منها محض ايجاد متعلق الأمر ، بأي قصد وبأي داع ، كأداء الدين ونحوه ، فإن الواجب هو قضاء دين الناس ، وإن كان لأجل كسب السمعة الحسنة عند الناس والاتصاف بحسن المعاملة ، وهذا القسم يسمى بالواجب التوصلي .

وإذا ما قصد فيه القرابة تحقق اداء الدين والعبادة معاً.

ولكن لو لم يقصد القرابة فأداءه صحيح ، إلا أنه لا يحصل على ثواب .

وأنا الحقير لم أر أحداً تطرق إلى هذه المسألة في رسالة مخصوصة بزيارة عاشوراء .

وغير خاف ان محل الكلام ، ليس وضوء ودعاء وغسل وسجدة الزيارة ، فإنه لاشك في عباديتها ، بل محل الكلام هو الزيارة ذاتها واللعن والسلام ، ويمكن القول بأنها ليست عبادة ، بل هي أمر توصلي ، وذلك لأمرتين :

الأول: إن السلام واللعن من كلام الآدمي ، كالسلام على المؤمنين ، فكما

لم يشترط قصد القرابة في السلام المتعارف بين الناس ، فكذا لم يشترط في السلام على الإمام ، فيكتفي القاوه وايجاده .

الثاني : إنّ الزيارة نوع من التواصل مع المؤمنين ، أحياءً كانوا أو أمواتاً ، وهذا التواصل توصلي ، ولا يشترط فيه قصد القرابة ، ولافرق فيه بين الإمام وغيره ، كعدم الفرق ما بين زيارة الأحياء من المؤمنين والتواصل معهم ، وزيارة الأموات منهم في عدم شرطية القرابة .

هذا أقصى ما يمكن قوله لنفي اعتبار قصد القرابة ، ولكن الأقوى والأحوط اعتبار القرابة وشروطها في زيارة عاشوراء ، وذلك لأمور :

الأول : ما ذكرنا في الأصول ، من أنّ القاعدة في كلّ أمر هي التعبّد ، حتّى يثبت بالأدلة المتقدمة الخلاف ، ومقتضى هذا الكلام كون قصد القرابة شرطاً في زيارة عاشوراء ، إذ لا دليل لدينا على التوصيلية ، كي يكون مخصوصاً لتلك القاعدة .

الثاني : ان الشارع المقدّس جعل لهذا العمل مثوبة ، ويستحيل أن يكون له مثوبة ما لم يكن عبادة .

وعلى هذا فالأمر هنا تعبدى وقصد القرابة لازم ، وهذا من قواعد الفقه المسلمة .

ولا يتوهم أنّ جعل الثواب لا يستلزم العبادىة ، لأنّ الشارع المقدّس جعل لكثير من التوصيليات ثواباً وأجرأ ، مع يقيننا بعدم كونها عبادة ، مثل مقدمة الواجب والذهب إلى المسجد .

لأنه ثبت لدينا من دليل خارج آخر أن تلك الأمور ليست عبادةً ، وإن استلزمت ثواباً ، وهذا ما يلزمنا جمعاً بين الأدلة أن نقول : بأنّ ذلك الثواب المجعل ليس لذات تلك الأعمال ، بل هو إما من باب التفضل ، وإما لأجل معان عبادىة متحدة مع هذه التوصيليات ، وهذا بخلاف ما نحن فيه ، فإنّ توصيلية الزيارة لم تظهر لنا من شيء من الأدلة ، ولا وجه لرفع اليد عن قاعدة استلزم الثواب للعبادىة ، فالحق اذن

بمقتضى هذه القاعدة أن نحكم بالعبادية وشرطية قصد القرابة .

وأما القول بأنَّ السلام من كلام الآدمي فهو مردود صغروياً وكبروياً ، لأنَّه ذُكر في القرآن ، أنَّ مَن ي يريد تلاوته فعليه أنْ ينوي بذلك القرابة^(١) وكذا الحال في الصلاة والأدعية ، والسلام على الملائكة والأنبياء والأوصياء ، بل حتَّى في السلام على الجمادات ، كهلال رمضان . فلا توجد هنا ضابطة كليلة تفيد بأنه إذا ما اعتبر الإنسان «السلام» تحية متعارفة لزم سقوط الشرطية .

وأمَّا القول بأنَّ زيارته عليه السلام لزيارة المؤمنين ، فهو قياس صحيح ، إن جاء بزيارةه بعنوان زيارة المؤمن ، ولكن الفرض خلاف ذلك ؛ فإنه وإن صدق عنوان «المؤمن» على شخص الإمام ، إلَّا أنَّ الواجب زيارته عليه السلام بعنوان «المعصوم والوصي وال الخليفة» ، ومن المحتمل لزوم قصد القرابة بهذا العنوان ، ولا أقل من الشك ، فيجب بمقتضى القواعد السابقة قصد القرابة .

ويؤيد ذلك التوضُّع والاغتسال للزيارة ، كما يؤيده أيضاً الأخبار^(٢) الدالة على

(١) لعلَّه يريد الآيات الأربع الأولى من سورة المزمل ، وهي قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَمِّلُ * قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا * نِصْفَهُ أَوْ انْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا * أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ ، باعتبار أنَّ الأمر بقيام الليل أمر بعبادة ، بلا شك ، وقد جعلت تلاوة القرآن مصداقاً للقيام ، فتكون نية القرابة مشترطة فيها .

(٢) جاء في رواية «بصائر الدرجات» عن أبي طالب ، عن بكر بن محمد ، قال : «خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله عليه السلام فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق وهو جنب ، ونحن لا نعلم ، حتَّى دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام .

قال : فرفع رأسه إلى أبي بصير ، فقال : «يا أبا محمد ، أما تعلم أنه لا ينبغي لجنب أن يدخل بيوت الأنبياء؟!

قال : فرجع أبو بصير ودخلنا .

وعن أبي بصير ، قال : «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أريد أن يعطيني من »

أن لا يحضر الجنب عند الإمام عليه السلام.

والحاصل: أن الأقوى هو اشتراط قصد القرابة. وفي حال الشك فقد قالت جماعة بالاشتغال ، ولكن مبنانا هو البراءة^(١).

» دلالة الإمامة مثل ما أعطاني أبو جعفر عليه السلام ، فلما دخلت و كنت جنباً ، فقال : يا أبا محمد! ما كان ذلك فيما كنت فيه شغل ، تدخل على وأنت جنب!
فقلت : ما عملته إلا عمداً.

قال : أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ؟

قلت : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي .
وقال : يا أبا محمد! قم فاغتسل .

فقمت واغتسلت وصرت إلى مجلسي ، وقلت عند ذلك : إنه إمام « - الوسائل : الباب ١٦ من أبواب الجنابة .

(١) جاء في رواية « بصائر الدرجات » عن أبي طالب ، عن بكر بن محمد ، قال : « خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله عليه السلام فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق وهو جنب ، ونحن لا نعلم ، حتى دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام .

قال : فرفع رأسه إلى أبي بصير ، فقال : « يا أبا محمد ، أما تعلم أنه لا ينبغي لجنب أن يدخل بيوت الأنبياء؟!

قال : فرجع أبو بصير ودخلنا ». .

وعن أبي بصير ، قال : « دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أريد أن يعطيني من دلالة الإمامة مثل ما أعطاني أبو جعفر عليه السلام ، فلما دخلت و كنت جنباً ، فقال : يا أبا محمد! ما كان ذلك فيما كنت فيه شغل ، تدخل على وأنت جنب!
فقلت : ما عملته إلا عمداً.

قال : أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ؟

قلت : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي .
وقال : يا أبا محمد! قم فاغتسل .

فقمت واغتسلت وصرت إلى مجلسي ، وقلت عند ذلك : إنه إمام « - الوسائل : «

المقصد الثاني

في بيان شرطية الوضوء وعدمه في زيارة عاشوراء

إن قلنا: إن صلاة الزيارة جزءٌ أو شرط كما هو الأقوى وليس من آدابها، فلا شك في شرطية الوضوء، لأنه يبعد أن يقال: إن الشرط جزءٌ واحد لا أكثر.

وإن قلنا: بأن الصلاة ليست جزءاً ولا شرطاً، بل هي من الآداب، فكذلك يكون الوضوء شرطاً، لأن ذلك هو المستفاد من الأخبار، ويضاف لذلك غلبة حمل المستحبات على الأفضلية، وغلبة إرادة المطوب لنفسه في ظرف المطلوبية، فيما إذا عبر بلسان الآداب، ولذا يشكل القول بالشرطية.

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه توضأ واغتسل كلما أتيت لزيارة قبر سيد الشهداء.

وروى عنه أيضاً: أنه إذا كنت قريباً منه فإن أصبت غسلاً فاغتسل، وإن افتوضأ^(١).

وظاهر هذه الأخبار وجوب الوضوء، وأنه راجح، ولكن الكلام في شرطته، وإن كان ظاهر تفريع الإمام الزيارة على الوضوء هو شرطته لها، اضافةً إلى التفريع في الخبر الأخير.

حيث قال: فإن لم تستطع أن تغتسل فتووضأ. فإن ظاهره أن الأمر بالوضوء غيري.

» الباب ١٦ من أبواب الجنابة.

وتظهر ثمرة الفرق بين القولين فيما لو نذر قراءة الزيارة، أو استؤجر، فبناءً على البراءة لا يجب قصد القرية، ويجب على القول بالاشغال.

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٦، الحديث ٤.

وعلى هذا فيمكن بمعونة هذه القرائن رفع اليد عن القواعد المذكورة ، والحكم بأنّ الأمر بالوضوء أمر غيري .

واحتمال اختصاصه بالحاضر بعيداً جداً ، والاحتياط يقتضي اعتماد شرطّيته ، ومع الشك فيها فالاحتياط أيضاً متّجّه ، إن كان الغرض قضاء الحاجة .

المقصد الثالث

في بيان شرطية الغسل وعدمها في زيارة عاشوراء

إنّ مقتضى اطلاق الأوامر وغلبة الحمل على الأفضلية في المستحبات وإن كان هو نفي الشرطية ، لكن مع ذلك فالأقوى شرطته ، ولا يبعد دعوى توادر أخبار الغسل لفظياً في ذلك ، إن كان اختلاف كيفيته غير مضر^(١) وإنّ فهو توادر معنوي^(٢) وقد جاء عن الإمام الباقر عليهما السلام والإمام جعفر الصادق عليهما السلام : «أن اغتسل كلّما أردت الزيارة» ، وفي رواية صفوان : «اغتسل بماء الفرات»^(٣) . وجاء عنهم أيضاً أنه : «نحبّ لمن يزور الحسين عليهما السلام أن يغتسل» .

(١) أي : إن كان اختلاف كيفية صور الغسل الواردة في الأخبار لا يضرّ في حصول التواتر اللفظي لأخبار الغسل .

(٢) مادة (وتر) تأتي منها معانٌ متباعدة ، منها : الوتيرة بمعنى المداومة على الشيء والإتيان به تباعاً ، ويقال : هذا حديث متواتر بمعنى أنّ نقله وروايته كان مداوماً عليه في طبقات الرواية طبقة عن طبقة بلا انقطاع ، فهو متتابع النقل . وهو تارة يكون متواتراً لفظياً ، وأخرى معنوياً ، فالأول هو أن يروى الحديث طبقةً عن طبقةً بالفاظ واحدة ، والثاني أن يروى بالفاظ مختلفة ، لكنّها تتحد في المعنى والمضمون العام ، بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام ، وهناك قسم ثالث يسميه القائل به بالتواتر الإجمالي ، وهو مختلف فيه ، ويمثلون له بورود أخبار كثيرة مختلفة الألفاظ والمعانٍ ، لكن توجد بينها جهة مشتركة ، فنعلم بسببيها بصدور تلك الجهة المشتركة من المنقول عنه ، لتحقّق التواتر فيها .

(٣) كامل الزيارات : عن أبي عبد الله عليهما السلام ، قال : «من اغتسل بماء الفرات وزار قبر الحسين كان كيوم ولدته أمه صبراً من الذنوب» - الباب ٧٥ ، الحديث ١ .

وكذا في رواية بشير^(١) والهمданى والعيص^(٢) وأبى اليسع ويونس^(٣) وغيرهم ، فإنها تدل على مطلوبية الاغتسال حال ارادة الزيارة ، سواء بالعنوان الخاص أم بالعنوان العام ، فلا كلام في أصل الرجحان ، وإنما الكلام في غيريته ونفسيته ، المستفاد من هذه الأخبار أن الأمر بالغسل غيري ، فيكون الغسل شرطاً بالضرورة ، وقد فرّقت الزيارة في هذه الروايات على الغسل ، ولا يقصد من الشرطية إلا معنى هذا التفريع ، بل قد يستفاد من بعض الأخبار الشرطية الواقعية ، كما هو ظاهر دليل الجزئية والشرطية ، بل يمكن إدعاء النص على ذلك .

ففي رواية «كامل الزيارات» ، عن الطبرى مرفوعاً عن الصادق عليه السلام : «أنه قيل له : ربما أتينا قبر الحسين بن علي عليه السلام فيصعب علينا الغسل للزيارة من البرد أو غيره ؟

(١) كامل الزيارات : الباب ٧٥ ، الحديث ٢ . قال أبو عبد الله عليه السلام : «ويحك يا بشير ! إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقيقته ، فاغتسل في الفرات ، ثم خرج كتب له بكل خطوة حجّة وعمرة مبرورات متقدّلات ، وغزوّة مع نبي مرسل أو إمام عادل » .

وفي خبر الهمدانى ، قال : «سمعت علي بن محمد العسكري يقول : «من خرج من بيته يريد زيارة الحسين بن علي ، فصار إلى الفرات فاغتسل منه كتب من المفلحين ..» الخ .

(٢) لم أعثر على رواية للعيص وأبى اليسع تفيدان ذلك ، بل عثرت لهما على ما ينفي الغسل ، فعن العيص ، قال : «قلت لأبى عبد الله : من زار الحسين بن علي عليه السلام عليه غسل ؟ فقال : لا » .

ومن أبي اليسع ، قال : «سأل رجل أبا عبد الله - و أنا أسمع - عن الغسل إذا أتى قبر الحسين عليه السلام .

قال : لا » .

وهما محمولتان على نفي الوجوب ، أو أنه عليه السلام راعى فيهما حال التقيّة .

(٣) تقدّم نقلها ، وهي قوله عليه السلام : «إذا كنت قريباً منه فإن أصبت غسلاً فاغتسل ، وإنما فتوضاً ثم أته » .

فقال عليه السلام: مَنْ اغتسلَ فِي الفراتِ وَزَارَ الْحُسْنَى عَلَيْهِ الْكُتُبُ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا يُحصَى»^(١).

فإنّ اعراض الإمام عليه السلام عن اجابة السائل - مع أنّ مقتضى حكومة العناوين الثانوية على العناوين الأولية هو سقوط الغسل وعدم وجوبه مع العذر والحرج - يدلّ على حرصه عليه وتأكيده على الغسل ، ولا وجه له إلّا إرادة بيان الشرطية الواقعية .

فالأقوى هو الشرطية ، كما عليه السيرة العملية قديماً وحديثاً ، وإن لم أر نصاً خاصاً في زيارة عاشوراء ، ولكن يكفي ما ورد في الزيارة المطلقة ، فلا مجال لتوهم الاستحباب النفسي .

أجل؛ أكثر هذه الروايات موردها غسل الحاضر ، ولا وجه له ، فإن دعوى عدم القول بالفصل تقضي بالشرطية مطلقاً.

وتوهم اشتراط الغسل بماء الفرات خصوصاً ، لا وجه له ، لاستلزماته سقوط الغسل حال عدمه ، وهو الأكثر مورداً ، و(الفرات) ذكر كمصدق^(٢).

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٦، الحديث ١٠.

(٢) بل لماء الفرات خصوصية كبيرة ، لما ورد في الأخبار من أنه شفاء وبركة . روی في «الكافي» مرفوعاً ومرسلاً ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «ما أخال أحداً يحتك بماء الفرات إلّا أحبتنا أهل البيت».

وقال عليه السلام: «ما سقى أهل الكوفة ماء الفرات إلّا لأمر ما».

وقال: «يصبّ فيه ميزابان من الجنة».

وفي «كامل الزيارات»: باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «نهران مؤمنان ، ونهران كافران . نهران كافران: نهر بلخ ودجلة ، والمؤمنان: نيل مصر والفرات ، فحنكوا أولادكم بماء الفرات».

وتعذر ماء الفرات لا يسقط أصل استحباب الغسل وإن بماء غيره ، لأنّ استحباب الغسل بماء الفرات بنحو تعدد المطلوب ، بمعنى أنّ الغسل في نفسه مستحب ، «

» وكونه بماء الفرات مستحب آخر .
ولذا يستحب تحنيك الوليد بماءه ، كما صنع الأئمة عليهما السلام بأولادهم .

المقصد الرابع

في بيان شرطية «النهار»

حال قراءة زبارة عاشوراء وعدتها

الأقوى شرطية كونها بالنهار ، سواءً للقريب أم للبعيد ، وسواءً للثواب أم للحاجة ، فإنه وإن جازت زبارة ذلك السيد المظلوم في كل آن ، بدليل الإذن الصادر منهم - ولو كانت من إنشاء المكلّف نفسه^(١).

(١) بعد هذه الجملة اعترض المؤلّف على الشيخ عباس القمي في ردّه الفقرات المضافة في زبارة وارت ، وقد حبّذنا إزالة اعترافه في الهاشم ، لأنّه أقحم في سياق المتن إقحاماً غير جميل ، ونصّه :

«ولذا يكون اعتراف الحاج الشيخ عباس القمي ثابعاً على ناقل زبارة وارت بالإضافة فقرات لم يطلع هو عليها في غير محلّه ، وذلك لأمور :

الأول : إنّه يجب تصديق الناقل لها ، ولا يعارضه عدم اطلاعه هو عليها.

الثاني : إنّه مذكور في فقرات متعددة من الزبارة : (إنّ هذه الكلمة أو الجملة ، غير موجودة في النسخة الفلانية ، ولكن لا بأس بقراءتها).

الثالث : إنّ المعصوم نفسه رخص في الإنساء ، فيكون نقل الناقلين لإنشاء المعصوم نفسه.

الرابع : إنّه مع التنزّل ، فإنه لا ضرر منه ، إلا إذا أتي به بداعي الورود ، وإلا فلا ضرر فيه إطلاقاً.

فكان المناسب والأحسن عدم الاعتراض ، بل يكتفي بالقول بأنه لا علم لدى بالورود ، بل ذلك هو وظيفته لا غير .
«

إلا أنّ أخبار زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة ، تضمن كلها لفظ «اليوم»^(١) ، وبعضاً منها تضمن لفظ «صدر النهار» .

وطلاق «النهار» على الليل ، أو على الليل والنهار معاً مجاز ، وخلاف جريان أصالة الحقيقة ، لأنّ «النهار» لغة يبدأ من أول طلوع الشمس حتى غروب الشمس . و«الليل» من غروبها حتى طلوعها عرفاً ، ومن المغرب إلى الفجر شرعاً^(٢) و«اليوم مع الليل» اسم للأربع وعشرين ساعة ، شرعاً ولغة وعرفاً ، ولا يصح العدول عن الحقيقة والمجاز بدون قرينة ، ويلزم العمل على طبق ذلك ، اللهم إلا أن يراد من ذكر «النهار» الظرفية ، لا القيدية^(٣) ومع ذلك فهو مخالف للقاعدة ، إذ من المقرر بأنّ

» ومثل هذا اعتراضه على دعاء «الجبي» ، فإنه لا وجه له أيضاً ، لأمور:

الأول: إنه لا تعارض بين المثبت وغير المثبت.

الثاني: إن مطلق الدعاء مأذون فيه.

الثالث: شمول قاعدة التسامح في أدلة السنن للمورد ، لا سيما على القول بشمولها قول العالم.

الرابع: إن عظم المثوبة ليس دليلاً على الجعل والوضع ، وليس ذلك موجباً للتعجب ، فإن ثوابه ليس بأعظم ولا أكثر من أدعية «نهج الدعوات» لابن طاووس ، وزيارات الأئمة عليهن السلام .

مع أنه ربما حصل تفكيك في السند ، فإنه لا إشكال فيه بحسب القواعد . وكما ذكرنا ، كان عليه أن يكتفي بالقول بعدم العلم ، لا الاعتراض على الناقل ، والنهي عن القراءة .

(١) هكذا جاء في النّصّ الفارسي بلا تعرّيف ، ولكنه ظاهراً يريد به خصوص فترة «النهار» ، لما يأتي من كلامه .

(٢) ودليل مغايرة الليل للنهار من كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي الَّلَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحجّ ٢٢: ٦١].

(٣) توضيح ذلك: إن الظرف الزمانى ، تارةً يُعتبر مجرد ظرف لا يقع الواجب أو المستحب .

ظاهر كُل عنوان أخذَه بنفسه في عقد الوضع^(١) وأنه بنفسه دخيل في الموضوع. وقد أوضحتنا ذلك في كتاب (المحاكمات بين الأعلام)، في مناقشة اعتراض استاذنا النائيني تَبَّعْثُ.

وبما إنَّ أخبار زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة وردت كلها بلفظ «النهار» وصدر «النهار»، فالظاهر أنَّ «اليوم»^(٢) شرطٌ.

أجل؛ في رواية صفوان هكذا: «... فزر بهذه الزيارة من حيث كنت»^(٣) ولكن لا دلالة فيها على جواز قرائتها ليلاً، لأنَّ لفظ «حيث» تستعمل في المكان.

« فيه ، من دون أن يكون معتبراً في أصل الواجب ، فلا يتحصّص الواجب به ، كما لو قيل لك: أكرم زيداً الليلة . فأنت تفهم أنَّ المطلوب والغرض هو الإكرام ، وأنه لا خصوصية للليل فيه ، وإنما ذكر كظرف فقط ، فلو لم يتيسر وأكرمه في النهار فلا ضير إطلاقاً ، ويحصل الامتثال .

وأخرى يُعتبر الزمان قيداً محضًا للواجب ، كما في صوم شهر رمضان ، فإنَّ الامساك الواجب مقيد بكونه في ظرف محدَّد الأوَّل والأخرِ ، وهو فترة «النهار» ، فيتحصّص الواجب هنا ، ويتعدَّد بتعدد الظرف ، فصوم نهار الجمعة حصة وصوم نهار السبت حصة أخرى ، ولا تغنى إدحاماً عن الأخرى ، ولو صمت في ظرف زمانِي آخر غير «النهار» لم تكن ممثلاً للأمر ، ولا محققاً للمأمور به ، فكأنَّ الظرف جعل جزءاً من حقيقة الامساك شرعاً ، وإن لم يكن كذلك لغةً .

(١) بمعنى: أنه إذا ورد حكم ما مفروناً بزمان أو مكان أو حال ، فالالأصل دخالة تلك العناوين في ملوك الحكم ، فينتفي الملوك بعدهما ، ففي المقام ورد عنوان «صدر النهار» ، فيكون شرطاً زمانياً لاستحبابها بعنوانها الخاص ، فيكون له موضوعية في ثبوت الحكم ، نظير شرطية عنوان «الزوال» في الحكم بوجوب صلاة الظهر .

(٢) هكذا جاء في النص الفارسي بلا تعرِّيف ، ولكنه يريد به خصوص فترة «النهار» ، فلا يدخل فيه الليل ، ولذا قال بعد قليل: «ولكن لا دلالة فيها على جواز قرائتها ليلاً».

(٣) مصباح المتهجد: ٧٨٢، نشر مؤسسة فقه الشيعة / ١٤١١هـ.

وفي «المغني» ادعى الاجماع على ذلك ، وصرّح به في «المجمع» والجوهري^(١) فاحتمال (الزمان) مع نفي أهل اللغة لاغ ، فلا يبق شك في عدم دلالة تلك الجملة على العموم الزماني ، ولا ينفع أيضاً التمسك هنا برواية مالك ، التي قال فيها الإمام: «إن استطعت أن تزوره بهذه الزيارة من دهرك فافعل»^(٢) لوضوح عدم الدلالة فيها ، وذلك لأمور:

الأول: إن لفظ «اليوم» مفسر للفظ «الدهر».

الثاني: إن ذلك تأكيد ، ولا اختصاص فيه ب يوم معين ، وإنما ذلك كناية عن دوام جواز قرائتها كل يوم .

الثالث: إن في بعض النسخ «دارك» بدلاً من «دهرك»^(٣). وينبغي أن يكون هو الصواب ، لأن الإمام في صدر الرواية كرر جملة «في دارك» في مقام بيان الآداب ، وقال: «أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره» ، وفي ذلك دلالة على أن الكلمة هي «دارك» لا «دهرك».

الرابع: موافقة ذلك ل الاحتياط ، خصوصاً لقضاء الحاجة ، فإن جبرئيل الأمين انزلها هدية من الله تعالى للخمسة عليهم السلام بشاراة لهم ووسيلة لرفع بلاء الشيعة^(٤).

(١) انظر مادة «حيث» في الكتب المذكورة.

(٢) كامل الزيارات: الباب ٧١. لكن عن علامة.

(٣) كما في نسخة مصباح المتهدج: ٧٧٦، ط. مؤسسة فقه الشيعة.

(٤) جاء هذا المضمون في رواية سيف بن عميرة ، المروية في «مصباح المتهدج» عن الإمام الصادق عليه السلام ، وفيها: «قال جبرئيل: يا رسول الله ، أرسلني إليك سروراً وبشري لك ، وسروراً وبشري لعلي وفاطمة والحسن والحسين ، وإلى الأئمة من ولدك إلى يوم القيمة ، فدام يا محمد سرورك ، وسرور على وفاطمة والحسن والحسين والأئمة ، وشيعتكم ، إلى يومبعث ..».

وأنا الحقير إذ رأيت الشيعة في زمن قاس وصعب ، قد احتوشتهم مختلف البليات الدنيوية والاخروية^(١) رغبت في تنقيح هذا الكبريت الأحمر واكسر السعادة من كل جهة ، لينال كل من في نفسه حاجة إلى الله تعالى حاجته بتلاوتها بشرائطها ، طبقاً لضمان الصادق عليه^(٢) الذي وعد به .

(١) يذكر هنا بأنَّ المؤلَّف عاش في فترة حرجة من تاريخ العراق عموماً والنجف خصوصاً ، فهو عاش في النجف في زمن السلطة العثمانية ، وتدحرج الأوضاع الأمنية والمعيشية ، حيث تعرض العراق لغزو إنجليزي غاشم ، في الخامس والعشرين من ذي الحجة سنة ١٣٣٢ه الموافق للرابع عشر من تشرين الثاني سنة ١٩١٤ م .

وقد هبَّ العراقيون والنجفيون بقيادة علماء الدين وشيوخ العشائر للجهاد ومدافعة الغزاة ، رغم معاناتهم من قبل السلطة العثمانية آنذاك ، ومن العلماء السيد اليزيدي أستاذ المؤلَّف ، فقد أُرسل في العاشر من المحرم سنة ١٣٣٣هـ وفداً إلى بغداد لدعوة العشائر للجهاد .

وفي السابع والعشرين منه خطب في الناس ، وألزمهم بالدفاع ، وأوجب على الغني العاجز بدنياً أن يجهز من ماله الفقير القادر .

وحصلت أيضاً مصادمات دامية بين المواطنين والجنود الأتراك في مدن مختلفة ، كالنجف وكربلاء والحلة والسمواة ، إثر معركة الشعيبة التي خسرها المجاهدون وتغلب فيها الإنجليز ، وساد الهرج والمرج في مناطق عراقية كثيرة - انظر : النجف الأشرف وحركة الجهاد ، كامل الجبوري .

وقد شاءت الأقدار أن يترجم الكتاب في زمن مماثل إلى حد كبير لزمن المؤلَّف ، حيث ينوه العراق من أقصاه إلى أقصاه بثقل الاحتلال الأجنبي ، ويعيش ظروفاً دمويةً قاسيةً ، أسأل الله تعالى أن يفرج عن المؤمنين .

(٢) مصباح المتهجد: ٧٨١، عن صفوان ، قال: «قال لي أبو عبد الله عليه السلام: تعاهد هذه الزيارة -زيارة عاشوراء المعروفة - وادع بهذا الدعاء وزر به ، فاني ضامن على الله لكل من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد أن زيارته مقبولة ، وسعيه مشكور ، وسلامه واصل غير محجوب ، وحاجته مقضية من الله بالغاً ما بلغت ولا يخيب» .

وكيف كان .. فبحسب القواعد لا شك في شرطية «النهار» في زيارة عاشوراء^(١)، والله الهادي .

(١) يريد: إن «النهار» شرط في العمل بالاستحباب الخاص للزيارة ، وإنما فالعمل بالاستحباب العام الشامل لها ولغيرها ، فلا يشترط ذلك فيه ، ولعل حكمة ذلك مواساة المزور بتحمل حرارة الشمس ولحف الهمجير .

المقصد الخامس

في بيان شرطية المائة تكبيرة أول القراءة

فقد نُقل عن المرحوم ميرزا محمد حسن الشيرازي ^{رض} المعروف بالميرزا الكبير ^(١) الذي حكم بحرمة التبناك ، أنه قال : يجب أولاً الاتيان بمائة تكبيرة ، ل تكون بمنزلة تكبيرة احرام الصلاة ، ثم يشرع في الزيارة . وبعض اكتفى بتكبيرة واحدة . وأصل التكبيرة الواحدة مستحبة في زيارة أي معصوم ، ورفع اليد محاذية للأذن في كل تكبيرة مستحب ، كما في الصلاة . وفي هاتين الدعويين رواية عن كتاب « من لا يحضره الفقيه » ^(٢) .

(١) محمد حسن ، بن محمود ، بن اسماعيل ، بن فتح الله ، بن عابد الحسيني النجفي ، ثم السامرائي ، المعروف بالمجدّد الشيرازي وبالميرزا الشيرازي :

فقيه وأصولي ، كان المرجع الأعلى في وقته . ولد في شيراز سنة ثلاثين ومائتين وألف ، وتوفي بسامراء في الرابع والعشرين من شعبان سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة ألف . أذت فتواه بتحريم التدخين إلى إلغاء الامتياز الذي منحه شاه إيران آنذاك لشركة إنجلizerية لاستثمار التبغ ، وعرفت بفتوى التبناك .

من آثاره : حاشية على رسالة أستاذه « نجاة العباد » ، رسالة في اجتماع الأمر والنهي ، رسالة في المستقى .

(٢) الموجود فيه « ... وارفع يديك بالتكبير إلى نحرك ، ولا تجاوز بكفيك أذنيك حيال خديك » ، وهو وارد في أفعال الصلاة - باب وصف الصلاة ، الحديث ٢ .

ولم أجده في رواية تفيد استحباب رفع اليدين في تكبير الزيارة ، بل ظاهر ما دلّ على التكبير فيها ثلاثة وثلاثين مرّة العدم .

وفي خصوص زيارة عاشوراء للقريب والبعيد ، وردت التكبيرية الواحدة ، كما في ذيل رواية علقة ، قال عليه السلام : « فقل بعد الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول .. »^(١) وقد حُقِّقَ في « علم الأصول » أنَّ الأمر يوجب ايجاد صرف الطبيعة ، وهو يحصل بالمرّة الواحدة ، « والمرّة والتكرار » خارجان عن حقيقة « الأمر ». فالواجب اذن ، تكبيرة واحدة ، كما هو رأي المرحوم السيد كاظم اليزدي ^{رض}.

ولكن - وكما اشير إليه - ذهبت جماعة ، إلى أنه مائة تكبيرة ، وفقاً لنقل المجلسي والميرزا الشيرازي ، في كتاب « البلد الأمين »^(٢) واحتاط جمع آخر فلم يفتوا . ولعلَّ معولهم هو رواية صفوان ، وفيها قال الإمام : « فإذا أتيت الفرات فكَبِرَ الله مائة تكبيرة »^(٣) .

ولكن لا وجه للتمسك بها؛ لاختصاصها بالحاضر بكريلاع عند الفرات قبل غسل الزيارة ، ومع ذلك فقد تضمنَت أيضاً مائة تهليل ، ومائة صلاة على النبي بعد التكبيرة ، ولعلَّهم نظروا في كلامهمزيارة الخاصة برجب وشعبان ، فقد قال الإمام في روايتها : « كَبَرَ مائة مرّة ، ثُمَّ قَلَ ... »^(٤) وهو نظر غير صائب ، لاختصاص ذلك بحالة الحضور أولاً ، ولو روده في زيارة خاصة ثانياً.

وربما كان مرمي أنظارهم الزيارة برواية الجامعة الكبيرة ، وفيها قال الإمام عليه السلام : « ثُمَّ ادْنَ مِنَ الْقَبْرِ ، وَكَبَرَ اللَّهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً تَكْبِيرَةً ، ثُمَّ قَلَ ... »^(٥) ، ولكن هذا

(١) مصباح المتهجد : ٧٧٣ . والعبارة المذكورة وردت في صدر الرواية .

(٢) لا أعلم أنَّ للميرزا الشيرازي كتاباً بهذا العنوان ، بل هو عنوان كتاب للكفعمي .

(٣) بحار الأنوار : ٢٥٨/٩٨ ، وليس فيها : « تكبير آخر » .

(٤) بحار الأنوار : ٢٦/٩٨ ، نقاً عن المفيد وابن طاووس وغيرهما . والنَّصُّ : « ثُمَّ ادْخُلْ عَلَى ضرِيحِهِ وَكَبَرَ اللَّهُ مائة مرّة وَقَلَ ... » .

(٥) الفقيه : الجزء ٢ ، الحديث ٣٢١٣ ، ونقلنا نصَّ كلامه .

بعيدًّا أيضًا ، لاختصاص ذلك بحال الحضور ، فلا وجه للتعدّي .

وريما قصدوا الزيارة برواية الثمالي^(١) وهو غير نافع أيضًا ، لأنها زيارة خاصة ، ولتضمنها مائة واثنتين تكبيرة^(٢) تتخللها أذكار وأدعية .

وعلى هذا؛ فلا وجه لل الاحتياط أو التوقف أو النفي ، فإنّ غايتها توهّم ضعف هذه الروايات ، وأدلة التسامح كافية باعتبارها . مع أنه لا وجه لضعفها . ولا أعرف سبب الاختلاف مع وجود هذه الرواية ! ، وبحسب القواعد لا ينبغي وقوع اختلاف .

وم محل الكلام هو أنه هل يجب حمل مازاد على الواحدة على الأفضلية ، فيكون على نحو تعدد المطلوب ، بحيث تكفي الواحدة ، والأحسن مائة ؟ أو تجب مائة ولا تكفي الواحدة ؟

والتحقيق: إنه ليس من تعدد المطلوب؛ لأنّ رواية الواحدة ليست نصًا ، لأن يقول مثلاً: كبر مرّة واحدة . أو يقول: كبر مائة . فيدور الأمر بالواحدة حائل بين لا بشرط وبشرط شيء ، بل عنوان «الواحدة» مستفادٌ من إطلاق الطبيعة ، وذلك فرع عدم البيان^(٣) ، وحيث إنّ رواية المئة وإن كانت منفصلةً بيان؛ فلا مفرّ من الالتزام بمائة تكبيرة .

ثم إنّه إذا وجّبت المائة - واستحبّابها لا شكّ فيه - فهل يمكن استفادة شرطيتها في الزيارة أو لا ؟ فيه الكلام السابق ذكره في مقاصد فارطة ، من اقتضاء اطلاق

(١) بحار الأنوار: ٩٨/١٧٣.

(٢) الموجود فيها فعلاً (١٠٣) تكبيرة مستقلة بذاتها ، وتكبيرتان ضمن فقرتين من الذكر ، وتكبيرتان ضمن عنوان «التكبير والتهليل ..» ، فإذا حملناه على الواحدة إذ لا أقل منها ، صار مجموع التكبيرات فيها (١٠٧) تكبيرة .

(٣) يزيد: إنّ الاقتصار على مفاد إطلاق الطبيعة ، وهو الواحدة ، يصح ما لم يرد بيان آخر يفيد الأكثر منها ، وقد ورد .

الأوامر النفسية ، أو ظهور حال الطالب للشيء في كون مطلوبه لنفسه ، لا لغيره^(١) أو غلبة الحمل على الأفضلية في المستحبات^(٢) .

ولكن مع عدم تمامية الآخرين فإن ظاهر الحديث يفيد الشرطية ، لأن الإمام عليه السلام رتب الزيارة على التكبير.

وسيأتي آخر هذه المقاصد تنبية لهذه الشرائط .

وبناءً على هذا ، فالتكبير مائة مرّة شرط بحسب القواعد ، وموافق للاح提اط أيضاً ، ولا سيما لقضاء الحوائج ، وفي حال الشك فالبراءة هي المرجع ، للدوران بين الأقل والأكثر .

(١) عبارة النّصّ الفارسي قاصرة في نفسها عن إفاده ما ذُكر أعلاه ، لكن أقرب رأي أصولي في هذه المسألة لمعناها هو ذلك .

(٢) أي فلا تكون شرطاً اصلاً في تحقق المستحب ، نظير القنوت في الصلاة .

المقصد السادس

في بيان شرطية اللعن والسلام مائة مرّة

وفي هذا الشرط خلاف أيضاً، فبعض العلماء قال: يكفي الثلاث أو الأربع. بتوهم إن «الاجتهاد» الوارد في رواية عقبة: «واجتهد في الدعاء على قاتله»^(١) يحصل بالقليل من المرات. بل إن ابن طاووس قال في «مصابح الزائر»: «هذه الزيارة نقلناها باسنادنا من المصباح الكبير، وهو مقابل بخط مصنفه ثانية ولم يكن في الفاظ الزيارة الفصلان اللذان يكرران مائة مرّة، وإنما نقلنا الزيارة من المصباح الصغير»^(٢)، انتهى.

ويؤيد هذا أنَّ المرحوم الحاج المحدث القمي ثانية نقلها عن «المزار» بدون اللعن والسلام مائة مرّة^(٣) مع تمتّعها بكمال خواص وفضيلة الزيارة المعروفة، والراوي هو علّقمة والمروري عنه الإمام محمد الباقر عليه السلام.

ولكن التحقيق أنَّ نقل ابن طاووس غير صحيح، كما نبهه عليه محققون هذه المسألة، لأنَّ النسخة الموجودة عنده كان فيها سقط، وشاهد هذا أنَّ نفسه ذكر أن التكرار موجود في نسخة «المصابح الصغير» للشيخ ثانية كما أنَّ العلماء الذين نقلوا

(١) مصابح المتهدج: ٧٧٣، في أعمال شهر المحرم، في شرح زيارة أبي عبد الله عليه السلام وورد نظير هذه العبارة في رواية مالك الجهنبي أيضاً.

(٢) مصابح الزائر: ١٤٧.

(٣) مفاتيح الجنان، الفصل السادس، المطلب الثالث، الزيارة الثانية في يوم عاشوراء، وقال: وهي تناظر الزيارة المشهورة المتداولة في الثواب، خلواً من عنا اللعن والسلام مائة مرّة.

عن نسخة «المصباح الكبير» ذكروا أنه كان موجوداً فيها ، فاما أنه سهى أو أنّ في نسخته سقطاً . ومع اعتراف بقية العلماء والمحدثين بوجوده ونقلهم له ، فلا مجال لجريان أصلحة عدم السقط وأصلحة السلامة ، فلا يبقى لكلامه أهمية واعتبار.

ومن المسلم به اشتتمال روایات الزيارة على اللعن والسلام مائة مرّة ، ونقل الثالث أو الأربع خلاف الأجماع ، لأنَّ الوارد في رواية علقة لا صلة له بمتن الزيارة ، بل هو من مقدمات الشروع فيها ، وعلى فرض الصلة بها نفسها فلا صلة لذلك بمحل الكلام هنا ، كما هو واضح ، لأنَّه - كما سيأتي إن شاء الله - يجب قبل الشروع في الزيارة اللعن والسلام عدّة مرات ، سواء قصدت لقضاء الحاجة أم لفضيلتها.

أجل ، ما هو محل الكلام هو أنه بعد تسليم شرطية كلٍّ من اللعن والسلام مائة مرّة ، هل يكفي أن يقول بعد ذكر اللعن : «مائة مرّة»؟ فيقول مثلاً: اللَّهُمَّ اللعن .. الخ ثم يقول : «مائة مرّة». فهو واقعاً قاله مرّة واحدة فقط بقييد «مائة مرّة» ، أو انه لا بد من تكرار اللعن والسلام المخصوصين مائة مرّة؟ ليتحقق المائة مرّة فعلاً.

يُحتمل القول بكفاية المرّة الواحدة بقييد «المائة» لوجوه :

الأول: احتساب المسألة من قبيل العام الأفرادي ، فيتعدد الخطاب الموجه في الواقع بنفس الأمر بعد الأفراد ، وإن كان ملقيًّا بكلام وخطاب واحد.

الثاني: صدق المئة مرّة.

الثالث: التمسك بفعل النبي نوح عليه السلام فإنَّ فعل المعصوم حجّة ، فقد نقل الشيخ البهائي في «الكتشوك»: أنه ما مننبي مرّ بأرض كربلاء إلا ويصابه مكروره ، فحين يسأل عن سبب ذلك من الله تعالى ، يعلم أنَّ السبب هو واقعة كربلاء ، ومن ذلك أن سفينته النبي نوح عليه السلام لما بلغت أرض كربلاء اضطررت ومادت ، حتى كادت أن تغرق ، فاغتنمتم عليه واستغاث بالله تعالى ، فاوحي إليه أن قل : «لا إله إلا الله» ألف مرّة ، فقال بالعبرية : «حلوليا فلفال يا ماريا اتفن» ، ومعنىه «لا إله إلا الله ألف مرّة»

فهو عليه السلام إما: أنه خاف الغرق إن أتمها ألفاً، وإنما انه يرى كفاية المرة [بقيد الألف] عن الألف مرتة [بالتكرار] وبعد أن قالها سكنت السفينة، ثم بين الله تعالى له السبب. فعليه ، لا مانع من الاكتفاء بمرة واحدة من اللعن والسلام بدلاً من مائة.

ولم أر في رسائل الفقهاء (رضوان الله عليهم) من تعرض لهذا الأمر.

ولكن هذه الوجوه غير مجدية ، سواء كانت تامةً في نفسها ومنقحةً في محلها أم لا ، وذلك لوجوه :

الأول: إن تلك الدعوى^(١) إنما تتم لو كانت العبارة الوارددة هكذا «اللهم العن فلاناً ألف أو مائة مرّة» ، لا عبارة «قل ..» .

الثاني: إنها تتم فيما إذا جعل الشارع ذلك العدد جزءاً من الدعاء أو الزيارة ، ولو بنحو الطريقة والعناوين المشيرة للمعدود ، لا انه أمرٌ خارج عن الدعاء والزيارة ، كما في محل البحث ، إذ ان الإمام عليه السلام قال : «ثم قل» .

الثالث: إنه ينبغي أن يكون العدد آخر الكلام ، كما ورد في صحف الأدعية ، ليكون قرينةً على أن المراد هو الانشاء ، ولن يكون مستقلاً ومتمايزاً ، لأن يكون أول الكلام ، كما هو بين .

الرابع: إنه بناءً على ذلك لا يكون الزائر قد لعن مائة مرّة حقيقةً ، بل الله تعالى هو من لعن مائة مرّة ، والزائر لم يطلب منه تعالى مائة طلب أن يلعن ، وإنما طلب منه تعالى ذلك مرّة واحدة ، والفرق كبير بين العبارتين .

الخامس: إنه لم يتحقق بذلك اجتهادٌ في اللعن ، والوارد في الأخبار الأمر بالاجتهاد ، كقوله عليه السلام : «واجتهد في اللعن»)^(٢) ولا يحصل الاجتهاد إلا بالتكرار ،

(١) دعوى كفاية المرة في اللعن والسلام .

(٢) بحار الأنوار: ٢٩٠/٩٨ ، الباب ٢٤ ، وفي رواية مالك الجهني ، عن أبي عبد الله عليه السلام «

غاية الأمر أن الشارع بعدما أمر به أوضح أن مصداقه هو المئة مرّة.

السادس: إن ظاهر عبارة: «وقل مائة مرّة» أنه كرر هذا الكلام مائة مرّة^(١).

السابع: قيام الإجماع المحصل على التكرار (مائة مرّة)، من غير نقل خلاف من أحد الفقهاء، الذين دونوا في هذه المسألة رسالة أو كتاباً.

وبناءً على هذا، فالاحتمال المذكور لا مجال له، وهو غير قابل للتصحيح والتوجيه بأي بيان، فلا ريب في وجوب تكرار كليٍّ من اللعن والسلام في متن الزيارة مائة مرّة، وفي جزئية وشرطية ذلك، فهو الموافق للاحتياط، لا سيما إذا أريد من فرائتها قضاء الحوائج، لعدم وجود احتمال عقليٍّ حاليٍّ بكافية المرّة، لأنه بدون قول ذلك (مائة مرّة) لا يحرز الواقع^(٢).

» في حديث ، قال: «... واجتهد على قاتله بالدعاء».

وفي زيارة الإمام الرضا عليه السلام: روى ابن قولويه عن أحد هم عليه السلام ، أنه قال: «... ثم ابتهل في اللعن على قاتل أمير المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين ، وعلى جميع قتلة أهل بيته رسول الله».

(١) يريد: إن ظاهرها إرادة تكرار المعدود، وهو مقول القول مائة مرّة. لا تعقب المعدود بعبارة «مائة مرّة». لأنّه لو أريد هذا المعنى لوردت عبارة «مائة مرّة» آخر اللعن وأخر السلام ، ولم يكن لذكرها قبلها حاجة ، بل ولا معنى .

(٢) وفي محل الكلام رواية رأيتها في كتاب «شفاء الصدور» ، ينقلها في الهاشم عن كتاب «الصدق المشحون» .

قال المؤلف: حدثني محمد بن الحسن الطوسي ثقة ، صاحب كتاب «الفiroزة الطوسيّة في شرح الدرة الغروية في الروضة الرضوية» يوم الاثنين رابع محرم سنة ١٢٤٨ ، قال: حدثني الشيخ حسين بن عصفور البحرياني (وهو ابن الشيخ محمد أخ صاحب الحدائق) ، قال: حدثني والدي المحدث عن أبيه ، عن جده ، يدأ بيد ، عن آباءهم المحدثين من محدثي البحرين ، عن سيدنا الإمام الهمام علي بن محمد بن علي بن «

ثم إِنَّه يُجْبِي من بَابِ الْمُقْدَمَةِ ، قَبْلَ الشَّرْوَعِ فِي الْزِيَارَةِ الْلَّعْنُ وَالسَّلَامُ عَدَّةَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ الشَّرْوَعُ فِي قِرَاءَةِ مَتْنِ الْزِيَارَةِ ، وَهَذَا مَمَّا لَا شُكُّ فِيهِ .

وَبِهَذَا الْبَيَانِ يُظَهِّرُ لَكَ أَنَّ الْلَّعْنَ وَالسَّلَامَ جُزْءَانِ مِنَ الْزِيَارَةِ ، وَلَا مَجَالٌ لِتَوْهِمِ
الْمُجَلْسِيِّ ثُبُثٌ فِي بَعْضِ صُورِ الْمُسَأَلَةِ وَآخَرِينَ مِنْ خَرْوَجِهَا مِنْهَا .

فَالْأَقْوَى شرطية تكرار (اللعن والسلام) ، الأقوى أيضًا جزئية أصل وجودهما ،
وَمَعَ الشُّكُّ فِي ذَلِكَ لِإِجْمَالِ النَّصِّ ، فَالْحُكْمُ وَاضْχَ ، وَهُوَ الرَّجُوعُ إِلَى أَصَالَةِ الْبَرَاءَةِ ،
إِنْ كَانَ الْمَقَامُ مِنْ مَجَارِيِ الْأَصْوَلِ ، وَهُوَ كَذَلِكَ كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ . وَاللَّهُ الْعَالَمُ .

» مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ الْحَسِينِ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ قَرَا
لَعْنَ زِيَارَةِ العَاشُورَاءِ الْمُشْهُورَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ عَنْهُمْ جَمِيعًا تَسْعَاً وَتَسْعِينَ
مَرَّةً . كَانَ كَمَنْ قَرَأَهُ مائَةً مَرَّةً ، وَمَنْ قَرَا سَلَامَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَى الْحَسِينِ ،
وَعَلَى عَلَيٍّ بْنِ الْحَسِينِ ، وَعَلَى أَوْلَادِ الْحَسِينِ ، وَعَلَى أَصْحَابِ الْحَسِينِ تَسْعَاً وَتَسْعِينَ
مَرَّةً ، كَانَ كَمَنْ قَرَأَهُ مائَةً مَرَّةً مِنْ أَوْلَاهُمَا إِلَى آخِرِهِمَا ».

المقصد السابع

في بيان شرطية وحدة مكان ومجلس وزمان

قراءة زيارة عاشوراء

اعلم إنّ العلماء اختلفوا في شرطية وحدة زمان ومجلس القراءة ، وهو ما يُعتبر عنه كثيراً بالموالاة . وأكثر الفقهاء (رضوان الله عليهم) على الاشتراط ، كالطهراني والإصفهاني ، وغيرهما ، بل والشيخ مرتضى ثقة وتردیده فرضي لا حقيقى ، وأوجب بعض الفقهاء - مضافاً إلى اشتراط ذلك - الوحدة الحقيقة ، لا العرفية فقط ، وهو ما يظهر من كلام الإصفهاني .

وبعض آخر ، قال بالفرق بين المباحثات وغيرها ، فأوجب في الأول دون الثاني ، لا سيما في العبادات ، المستحبة منها والواجبة . وذكروا لذلك بعض التفريعات لتنقیح المطلب ، وعلى كلّ حال فقد اقتصر الأجلاء على القول بأنّ الأدلة تقتضي شرطية الزمان والمكان ، وذلك ما عُبر عنه بالموالاة ، ولكنهم لم يذكروا له دليلاً .

وعليه فالاقوى بل الأحوط لا سيما لقضاء الحاجة اعتبار شرطية وحدة الزمان والمكان ، لعدة أدلة ، منها :

الأول: إنّ أصل معنى الزيارة هو حضور الزائر عند المزور ، إما بالروح ، أو بالروح والجسم ، والحضور لا يتحقق إلا باحتواء مقدار من المكان ، وجزء من الأرض للزائر والمزور ، وهو المسماّ باسم خاص ، مثل الحرم ، الرواق ، الصحن ، المنزل ، والسطح ونحوها .

وهي ما يقال لها «المجلس»، فمع عدم اتحاد المجلس وصدق تعدد المجلس والزمان ، تكون الزيارة متعددةً أيضاً ، لا زيارة واحدة ، والمفروض أنّ الشارع أخذ بنظر الاعتبار الزيارة الواحدة.

الثاني: ما ذكره الشيخ ^ت من أنّ الأمور المركبة التدريجية يجب أن تكون متصلةً من حيث المكان والزمان^(١) لذا اعتبر الفقهاء الموالة بين الإيجاب والقبول ، بل اعتبروا الموالة بين أجزاء كلٍّ منها ، واعتبروا أيضاً شرطية الموالة في الصلاة والوضوء ، وحكموا بمبطلية السكوت الطويل . وهذا المعنى استفادوه بالاستقراء التام بالنسبة للمركبات التدريجية .

ومن هنا قال الشهيد الثاني ^ت في «القواعد» ، في بيان اعتبار الموالة في المركبات التدريجية ما حاصله : ان شرط لأنّ الأمور التدريجية المركبة كلام واحد في الحقيقة^(٢) ، ويستفاد هذا المعنى منه بلحاظ ما ذكره من اشتراط اتصال المستثنى

(١) ذكر ذلك بالمعنى في مسائل الاستصحاب من «الفرائد» ، قال : «وأمّا القسم الثاني ، -أعني الأمور التدريجية الغير القارة ، كالتكلّم والكتابة ، والمشي ونبع الماء من العين ، وسيلان دم الحيض من الرحم - فالظاهر جواز إجراء الاستصحاب فيما يمكن أن يفرض فيها أمراً واحداً مستمراً» ، انتهى .

(٢) قال ^ت في «تمهيد القواعد» الفصل الثالث قاعدة ٦٥ : «يشترط اتصال المستثنى منه بالمستثنى الاتصال العادي ، عند جمهور الأصوليين والفقهاء» ، انتهى .

وحيث إنّ (الكلام) معدود من الأمور التدريجية المركبة ، وهي لا تتحقق خارجاً ومصداقاً إلا باتصال أجزائها وتواليها ، قد فهم المؤلف ان الشهيد الثاني بكلامه هنا في الاستثناء أنه يعتبر الاتصال والموالة في المركبات التدريجية ، اتصالاً زمانياً ومكانياً ، ولكن في عبارة المؤلف ^ت نوع إيهام ، لأنّ الشهيد الثاني لم يذكر عبارة (الموالة في الأمور المركبة التدريجية) أصلاً ، وكان حق التعبير أن يقال : ان اختيار الشهيد لاعتبار الاتصال العادي بين المستثنى منه والمستثنى ، يدلُّ على قوله بشرطية الموالة في المركبات «

منه بالمستثنى .

وقال صاحب «المعالم» : « لأنَّ الاتفاق واقعٌ على أنَّ للمتكلِّم مادام متشارعاً
بالكلام أن يلحق به ما شاء من اللواحق ، وهذا يقتضي وجوب توقف السامع عن
الحكم »^(١) . ولهذا اعتبر فيه وحدة المكان والزمان .

وعلى هذا فالأقوى - وهو الموافق للاحتياط كما ذكرنا - اعتبار شرطية المكان
والزمان .

وسيأتي تنبيةٌ وفائدة في آخر المقاصد ، تبلور هذه المقاصد كليها ، إن شاء الله ،
وأما جريان الأصول هنا فواضحٌ ، كما ذُكر غير مرّة .

» التدريجية؛ لأنَّ ما ذكره فرد منها» .

(١) معالم الدين : مسألة الاستثناء المتعقب للجمل .

المقصد الثامن

في بيان شرطية تسبيح سيدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام

اعلم أنّ بعض أعيان العلماء ذكروا ان تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام شرط في زيارة عاشوراء ، حتى ان العلامة الكبير مير داماد رض وغيره خطأوا الأصحاب لغفلتهم عن هذا الشرط . وقد صار هذا التوفيق من نصيبي ، فقد نبهت العلماء على هذا الأمر المهم كثيراً .

واعلم أنّ لتلك الشفيعة تسبيحين ، كلاهما منسوب اليها ، ويُعرفان بتسبيح الزهراء :

أحدهما : الوارد في دبر كل صلاة ، واجبة ومستحبة ، و هو عبارة عن (٣٤) تكبيرة ، و (٣٣) تحميد و (٣٢) تسبيح ، على الأقوى .

والآخر : عبارة عن : «سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ الْبَادِخُ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ ذِي الْعَزِ الشَّامِخِ
الْمُنِيفِ، سُبْحَانَ ذِي الْمَلْكِ الْفَاخِرِ الْقَدِيمِ، سُبْحَانَ ذِي الْبَهْجَةِ وَالْجَمَالِ، سُبْحَانَ
مِنْ تَرْدِي بِالنُّورِ وَالْوَقَارِ، سُبْحَانَ مَنْ يَرِي أَثْرَ النَّمَلِ فِي الصَّفَا، وَوَقْعَ الطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ،
وَخَفْقَانَ الطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ، سُبْحَانَ مَنْ هُوَ هَذَا وَلَا هَذَا غَيْرُه» ^(١) .

ومراد هذا الرجل العظيم عند الشيعة في علمه و عمله ، هذه التسبيحة ،

(١) كامل الزيارات : الباب ٧٩، الحديث ١٥ بدون فقرة « وخفقان الطير في الهواء سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره » ، لكنه أورده في ضمن الحديث ٢٣ من الباب نفسه كما في المتن ، بدون فقرة « وقع الطير في الهواء » .

ومقصوده من شرطية تسبحرة الزهراء عليها السلام التي يجب تلاوتها ألف مرّة آخر الزيارة هي هذه ، ودليله روايتان :

الأولى : رواية ابن بابويه رض في «من لا يحضره» ^(١).

الثانية : رواية أبي سعيد المدائني ، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، قال : «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت : جعلت فداك ، أتى قبر الحسين عليه السلام ؟

قال : نعم يا أبو سعيد ، أئت قبر الحسين عليه السلام ابن رسول الله عليه السلام ، أطيب الطيبيين وأطهر الطاهرين ، وأبر الأبرار ، وإذا زرتـه - يا أبو سعيد - فسبحـ عند رأسـه تسبـحـ أمـير المؤمنـين عليـهـ السـلامـ ألفـ مرـةـ ، وسبـحـ عندـ رـجـلـيـهـ تـسـبـحـ فـاطـمـةـ عليـهـ السـلامـ ألفـ مرـةـ ، ثـمـ صـلـلـ عـنـهـ رـكـعـتـينـ ، تـقـرـأـ فـيـهـماـ (يسـ والـرحـمـنـ) ، فـإـذـاـ فـعـلـتـ ذـلـكـ كـتـبـ اللهـ لـكـ ثـوـابـ ذـلـكـ إـنـ شـاءـ اللهـ .

قال : قلت : جعلت فداك ، علمـنيـ تـسـبـحـ عـلـيـ وـفـاطـمـةـ صـلـواتـ اللهـ عـلـيـهـمـاـ ؟
فـذـكـرـ لـهـ تـسـبـحـ فـاطـمـةـ كـمـاـ ذـكـرـناـهـ . قال : نـعـمـ ياـ أـبـاـ سـعـيدـ ، تـسـبـحـ عـلـيـهـ عليـهـ السـلامـ : سـبـحـانـ
الـذـيـ لـاـ تـنـفـدـ خـزـائـنـهـ ، سـبـحـانـ الذـيـ لـاـ تـبـيـدـ مـعـالـمـهـ ، سـبـحـانـ الذـيـ لـاـ يـفـنـيـ ماـ عـنـهـ ،
سـبـحـانـ الذـيـ لـاـ يـشـرـكـ أـحـدـاـ فـيـ حـكـمـهـ ، سـبـحـانـ الذـيـ لـاـ اـضـمـحـلـالـ لـفـخـرـهـ ، سـبـحـانـ
الـذـيـ لـاـ انـقـطـاعـ لـمـدـتـهـ ، سـبـحـانـ الذـيـ لـاـ إـلـهـ غـيـرـهـ » ^(٢).

وـلـاـ يـوـجـدـ ظـاهـرـاـ مـدـرـكـ آـخـرـ لـهـ غـيـرـ هـاتـيـنـ الرـوـاـيـتـيـنـ .

فـإـذـاـ اـعـتـمـدـواـ الدـلـيـلـ المـقـيـدـ ، وـحـمـلـواـ الـمـطـلـقـاتـ عـلـىـ الـمـقـيـدـاتـ وـقـالـواـ بـالـشـرـطـيـةـ ،
فـلـابـدـ :

أـوـلـاـ : من اـعـتـبـارـ ذـكـرـ أـمـيرـ المؤـمـنـينـ شـرـطاـ أـيـضاـ ، وـلـاـ خـصـوصـيـةـ لـذـكـرـ فـاطـمـةـ عليـهـ السـلامـ

(١) الفقيه : الجزء ٢ ، في ذكر زيارة أمير المؤمنين عليـهـ السـلامـ وكيفية توديعه .

(٢) كامل الزيارات : الباب ٧٩، الحديث ١٥ .

والتفريق بينهما لا وجه له . وإن كان حمل المطلق على المقيد في المثبتين نادراً، سواءً في الواجبات أم في المستحبات ، واحراز وحدة المطلوب نادر.

وثانياً: عد كلا التسبيحين ذِكراً في زيارة خاصة لذلك السيد العظيم ، ولا صلة لهما بزيارة عاشوراء بخصوصها ، ولا بالزيارة المطلقة ، حتى يمكن عد زياره عاشوراء فرداً منها .

ثالثاً: إن ذلك مختص بحال الحضور ، فلا يسع التعدي لمطلق الزيارة حتى للبعيد .

رابعاً: إنه مع أن اطلاق الأوامر يقتضي النفسيّة ، وأن متعلقاتها مطلوبة لذاتها ، فإنه لا توجد في أدلة الأحكام فرينة للحمل على الغيرية ، كي تستفاد الشرطية ، فالأقوى عدم الشرطية ، ولكن الاحتياط حسن ، خصوصاً إذا كانت القراءة لقضاء الحاجة ، فيقرأ تسبيحي فاطمة وعلي عليهم السلام والأصول في ذلك لائحة .

ثم لا يخفى أنه في هذه الرواية صلاة ركعتين بعد التسبحة ، يقرأ في الأولى سورة (يس) ، وفي الثانية سورة (الرحمن) ، وفي رواية أخرى يصلی أربع ركعات ، وفي ثالثة ست ركعات ، وهذا الترقى محمول على أفضلية الصلاة ومحبوبيتها ، حتى يزداد منها المستزيد ، ويقل المقلل .

وقد ذكرنا أنها ليست بشرط اصلاً ، واستحبابها في زيارة عاشوراء غير ثابت بتاتاً ، فضلاً عن الشرطية .

المقصد التاسع

في بيان حال دعاء آخر الزيارة

والمعبر عنه بدعا الوداع ، والمعروف بدعا علقة

وهل هو جزء أو شرط لزيارة عاشوراء ، أو لا ، وأنه أمر خارج عنها؟ محل خلاف بين الأعلام ، فالمرحوم الإصفهاني والطهراني^(١) تردد في شرطيته ، والانصاف أنه لا وجه للتردد ، فإنّ ظاهر روايته أنه ليس بجزء ولا بشرط ، بل هو أمر خارج عن العمل ، ووقته بعد الزيارة ، وقد صرّح بهذا المعنى في رواية صفوان ، ففيها قال الإمام له : «تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء وزربه»^(٢) .

والتفصيل قاطع للشركة ، وعليه فلا وجه للتردد ، وإن أوهمت روایات أخرى خلاف ذلك ، فرواية صفوان رافعة لابهامها ، ونظير هذا الإبهام الواقع حول شرطية الزيارة السادسة للأمير عثيّلاً في زيارة عاشوراء ، وقد ذكرنا تفصيله في الأنوار السابقة من المقدمة .

واخترنا التفصيل؛ لأنّه إن كان الغرض من ازيارة قضاء حاجة ، فالزيارة السادسة شرط ويجب قرائتها ، وإلاً فليست بجزء ولا شرط ، بل قصد الشرطية حينئذٍ بدعة . وجرى الأصول في المسألتين بين .

(١) ويختلط من يلفظها او يكتبها (طهران) ، لأنّ أهلها يكتبونها بالباء ، فلا معنى لقلبها في العربية طاءً .

(٢) بحار الأنوار:الجزء ٩٨ ،الباب ٢٤ من أبواب فضل زيارة أبي عبد الله عثيّلاً ، الحديث ٢.

المقصد العاشر

في سجدة زiyارة عاشوراء

والبحث يقع في مقامين :

الأول: في أن السجدة المذكورة هل هي جزء أو شرط لزيارة عاشوراء؟

الثاني: في كييفيتها وشروطها.

أما الأول فلا شك - ظاهراً - في كونها جزءاً أو شرطاً ، وإن كان الأقوى الشرطية ، والدليل على ذلك :

١ - إن ظاهر العطف يقتضي ذلك ، حيث عُطفت على ما قبلها .

٢ - إن الإمام بعد ما بين كييفيتها قال : « يا علقة ، إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دارك فافعل ، فلك جميع ثواب ذلك »^(١).

وهذا الاطلاق فيه دلالة على الجزئية والشرطية .

٣ - إن الإمام عليه السلام نفسه أطلق اسم الزيارة على تلك السجدة ، وقال : « إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دارك » ، فهو عليه السلام قال ذلك بعد أن ذكر السجدة . فلا شك فيما قلته ، وظاهر العبارة وإن كان يفيد الجزئية ، إلا أن دعاء السجدة يفيد أنها سجدة شكر ، إذ أعطاهم الله العليّ الأعلى بالطافه هم ومحبّتهم مثل هذا المقام الشامخ ، لينالوا خير الدنيا والآخرة .

(١) كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٨. وفيها : « من دهرك ». ولكن في رواية مصباح المتهدّد : « من دارك ».

ولهذا قال ابن طاووس في كتابي «الإقبال» و«اللهوف» : أنه لو لم يندبنا الشارع للرثاء يوم عاشوراء لجعلناه يوم فرح وسرور^(١).

وهو شاهد جيد على دعوى أن دعاء السجدة دعاء شكر.

وبهذا ثبت كونها جزءاً أو شرطاً بنحو مسلم .

وأما الثاني وهو في بيان كيفية السجدة وشرائطها فالعجب أن أحداً لم يتعرّض لهذا المطلب المهم . ولأننا قائلون بثبت الحقّيقـة الشرعـية فالسجدة الشرعـية هي ما تكون بالأعضاـء السبـعة ، وهذا هو الأصل [والحـكم] الأولى فيها ، ما لم يدل دليل على خلاف ذلك ، وهذا ما يستفاد من «الذكـرى»^(٢) وعدـة من الأخـبار ، بـحـكم عمومـها - وإن كان المستـفاد من ظـاهر «جامع المقاصـد»^(٣) التـردـد -، كـرواـية زـرارـة ، وفيـها «الـسـجـدة عـلـى سـبـعة أـعـظـم»^(٤) ، بل إنـ كانت «الـأـلـف وـالـلـام» فيـ كلمة «الـسـجـدة» لـلـجـنس - كما هو الأـصـل فيـ الـأـلـف وـالـلـام بـتـصـرـيح صـاحـب «الـكـفاـيـة» فيـ بـاب الـاسـتصـحـاب^(٥) فـكـلـلـ سـجـود يـجـب أـنـ يـكـونـ بالـأـعـضاـء السـبـعة ، إـلـاـ أـنـ يـنـهـضـ دـلـيلـ عـلـى عدمـ الـاشـتـراـط ، وإنـ لمـ نـقـلـ بـثـبـوتـ الـحـقـيقـة ، كماـ هوـ واـضـحـ . وـكـرواـية

(١) قال في «اللهوف» : «ولولا امثال أمر السنة والكتاب ، في لباس شعار العجز والمصاب ، لأجل ما طمس من أعلام الهدایة ، وأسس من أركان الغواية ، وتأسفًا على ما فاتنا من تلك السعادة ، وتلهفًا على امثال تلك الشهادة؛ وإلا كنا قد لبستنا لتلك النعمة الكبرى أثواب المسرة والبشرى .

(٢) ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة - في مسألة السجود ، قال : «يجب السجود على الأعضاء السبعة ، وهي : الجبهة والكفان والركبتان وإيهاما الرجلين ، إجماعاً منا» .

(٣) بعد الرجوع للكتاب المذكور ، لم أر ترددًا من مؤلفه الكركي في وجوب السجود على الأعضاء السبعة ، مستدلاً بصحيحة زرارة ، فلاحظ .

(٤) الوسائل : الباب ٤ من أبواب السجود ، الحديث ٢ .

(٥) كفاية الأصول للأخوند : باب الاستصحاب ، الوجه الرابع من أوجه الاستدلال .

الصدق، وخصوصاً رواية «قرب الاسناد»، وفيها قال الإمام عليه السلام: «يسجد ابن آدم بأعضائه السبعة»^(١) إلى غير ذلك من الأخبار.

وتوجه انصرافها إلى سجدة الصلاة بدويّ، منشؤه انس الذهن لا حاق الخطاب، فما ذكره بعض الفقهاء من اقوائیة عدم اشتراط الموضع السبعة في سجدة الشكر ضعيف، بل ذلك مستحب في كل سجدة لعموم الدليل، ولا وجه هنا للحمل المطلق على المقيد جزماً، واستحباب جزء في جزء في سجدة الشكر لا ينافي شرطیة الموضع السبعة، غایة الأمر أنه إذا ثبت أن هذه السجدة للشكر - كما استظهرناه -، كان جزء الجزع مستحباً بلا ريب، كفرش البدین.

فهذا الكلام في كيفية السجدة، وخلصنا إلى أن الأقوى أنها كسجدة الصلاة، وقد اشترطنا فيما سبق الوضوء والغسل للزيارة، وأمّا القبلة فهي ليست شرطاً، أخذنا باطلاق الرواية، بل قد يكون استدبارها شرطاً، كما إذا كان استقبال المرقد المطهر يتضمن ذلك.

أمّا إباحة المكان واللباس فهي شرط في الزيارة - وهذا ما سنبحثه مفصلاً في المقصد الثامن عشر -، سواء قلنا بجواز اجتماع الأمر والنهي أم لا، وإن كان الاستاذ الثنائي قال: إن الصلاة مع عدم الإباحة على طبق القاعدة. ولكن الحقير لم يرتكبها، كما ذكرت ذلك في تقريراتي غير مرّة، والدليل على الإباحة هو الدليل في الصلاة، لأنّه لا يوجد في الصلاة نهي غيري، بل نهي نفسي. وأمّا شرطیة ما يصح السجود عليه فيها إشكال، والأحوط اعتبارها، لعموم رواية هشام^(٢) وصرفها إلى المجاز ممنوع، كما قلنا في الأعضاء السبعة. والاحتياط في هذا المقصد واضح، كأصوله.

(١) الخصال: باب السبعة، الحديث ٢٣. وقرب الاسناد: الحديث ٧٤، بلفظ: «يسجد ابن آدم على سبعة أعظم: يديه ورجليه وركبتيه وجبهته».

(٢) الوسائل: بـ ١ من أبواب ما يُسجد عليه، الحديث ١.

المقصد الحادي عشر

في شرطية استقبال المرقد المطهر

ووقف الزائر الحاضر أو البعيد وعدمه

هل يشترط في زيارة عاشوراء استقبال المرقد المطهر؟ واقفًا كان أو جالسًا، حاضرًا كان أو غائبًا؟ أو لا يشترط ذلك؟ خلاف.

القوى اشتراط التوجه للقبر، سواءً وافق القبلة، كما في حال ساكني شمال المشهد المقدس، أم خالفها، كساكنى جنوبه، ويستوي في ذلك سمت المشرق والمغرب، وهذا الشرط منصوص عليه في أخبار زيارته عليه المطلقة^(١) وأخبار زيارة عاشوراء المعروفة أيضًا، واحتمال استحباب المطلوبية بنفسه هنا - كي يكون مستحبًا نفسيًا - لا مجال له، إذ الكل اشترطوه، ومن التفريع والترب عليه، تستفاد الشرطية أيضًا، والاستحباب بحاجة لدليل آخر، وهو مفقود، ولا سيما العادات، فإنه يجب الإتيان بها طبق ما وصل من الشرع.

بل يمكن القول: إن ذلك موافق للآداب العرفية أيضًا، لأنَّ من يقصد إنساناً بالزيارة فلا معنى لأن يلقاء ويحادثه مستدبرًا إياته، خصوصاً إذا كان المزور من الأكابر، ولا ينبغي الشك في هذا عقلاً وشرعًا. ومع هذا فقد اشترط المرحوم آقا محمد علي كرماني ^(٢) استقبال الزائر للقبلة. وكلامه مطلق، وغير مختص

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٩، الحديث ١٧، وغيره.

(٢) الظاهر أنه المولى الفقيه، محمد علي الكرمانشاهي، المتوفى سنة ستة عشر ومائتين »

بالقريب أو البعيد ، ولم يذكر دليلاً لذلك . وهو بظاهره غير صحيح ، لأنَّ - كما ذُكر - كلَّ الأخبار اعتبرت استقبال المرقد شرطاً^(١) .

وغاية ما يمكن أن نقوله : إنَّ الاستقبال ليس شرط صحة ، بل هو شرط كمال . وربما كان نظره لرواية كتاب «المصباح» ، حيث نُقل عن الإمام الصادق عَلَيْهِ الْكَلَمُ أَنَّهُ قال : «من أراد أن يزور قبر رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ ، وقبر أمير المؤمنين وفاطمة ، والحسن والحسين وقبور الحجج وهو في بلده ، فليغتسِل - إلى قوله - فإذا تشهد وسلم ، فليقم مستقبل القبلة ، وليلقِل : السلام عليك أيها النبي ... الخ»^(٢) .

ولكن هذه دعوى مدخلة ، لأنَّ هذه الرواية عامَّة ، ومحضَّة بالزائر البعيد ، ويلزم تخصيصها بما دلَّ من الأخبار على شرطية استقبال المرقد في زيارة عاشوراء . مضافاً إلى أنَّ لسان اشتراطها وعمومها يأبى التخصيص ، فلا تصل النوبة إليه . وعلى كل حال لا يحتمل أن يكون له شاهد آخر .

ومع غضَّ النظر فالاحتياط يقتضي الاستقبال على تقدير ، والتخيير بين القبلة واستقبال المرقد على تقدير آخر ، وجرى الأصول واضح أيضاً^(٣) .

» وألف ، وهو حفيد الوحيد البهبهاني .

وله تأليفات عديدة ، منها: مظهر المختار في النكاح مع الإعسار ، مشكاة العارفين ، لامعة الأنوار في تفضيل النبي المختار على الوصي الكرار ، معرك الأقوال في أحوال الرجال ، معرفة الأئمة . الذريعة: الجزء ٢١ ، ط. الثانية لدار الأضواء .

(١) يريد القول: إنَّ مقتضى كلام الأقا كرمانشاهي لزوم استقبال القبلة ، وإن لزم منه عدم استقبال المرقد ، فأشكل عليه المؤلف بأنَّ ما دلَّ على استقبال المرقد مطلقاً ، يشمل صورة استقبال القبلة وعدمه ، ولا دليل على التقيد .

(٢) مصباح المتهجد: ٢٨٨ ، فيما جاء في فضل يوم الجمعة .

(٣) ورد في بعض أخبار الزيارات: «إذا أتيت بباب الحائر فقف وقل ... الخ» ، لكن هذا في إذن الدخول . وجاء فيها بعد الوصول لباب القبة: «ثم تأتي بباب القبة ، وقف من حيث »

المقصد الثاني عشر

في جزئية دعاء:

«اللَّهُمَّ خُصْ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللُّغْنِ مِنِّي...»

وأنا لا أدري من أين جاء احتمال خروج هذا الدعاء؟ ! وعلى أي أساس قيل بخروجه؟ ! وصرف الترتيب في بيان الأجزاء لا يكون داعياً للإخراج ، لأنّ زيارة عاشوراء مركبة ، كسائر العبادات ، فمثلاً بين الشارع أنه بعد الفراغ من السورة في الركعة الثانية اقنت ، وبعده اركع .. وهكذا ، وهذه الطولية والترتيب ، لا تكون سبباً لأن يتوهم متوهماً أن الركوع أو القنوت خارجان عن الصلاة ، لعدم إمكان الإخراج بصرف الطولية والترتيب ، بل لا بدّ من دليل محكم يدلّ على ذلك .

والنتيجة : إنّ توهם إخراجه باطل ، ولا أساس له ، كبطلان احتمال إخراج اللعن والسلام ، وذلك لأمور :

الأول: العطف .

الثاني: ان الإمام عليه السلام بعد أن أتم فقرات الزيارة ختمها بقوله : «إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة ». .

الثالث: إنه لو لم يكن جزءاً لأنخرجه الإمام نفسه ، كما هو الحال في دعاء علقة ، لأنّ تأخير البيان عن وقت الحاجة قبيح .

» يلي الرأس وقل ... الخ «.

الرابع: إن سوق العبارة صدرأً وذيلاً دال على الجزئية .

الخامس: لادليل على الإخراج .

المقصد الثالث عشر

في بيان شرطية القيام وعدمه في زيارة عاشوراء

المشهور فتواياً عدم الاشتراط ، وأفتى جمع بالشرطية ، كالاصفهاني . وحجّة المشهور : إنّ إثبات ذلك إنما يكون من خلال روايات الزيارات المطلقة ، أو روايات الزيارة الخاصة ، ولم يذكر «القيام» في شيء منها .

ولكن ورد الأمر بالقيام في كثير من زياراته عليهما السلام الخاصة ، المعتبرة منها وغير المعتبرة ، مثل زيارة «الناحية»^(١) ولكن التعدي قياس ، ولا وجه له ، ومقتضى الأصل عدم الشرطية ، فيما إذا اجرى في الأحكام غير الالزامية . ومن هنا لم يكن للقائلين باعتباره بدًّ من التشبيث بفعل صفوان في الزيارة عند رأس أمير المؤمنين عليهما السلام وهو - مع عدم حجيته - لا دلالة فيه .

وعلى كلّ حال فالأقوى اشتراط القيام ، وذلك للرواية المرويّة في «مصباح» الشيخ عن الإمام جعفر الصادق عليهما السلام قال : «من أراد أن يزور قبر رسول الله عليهما السلام وقبر أمير المؤمنين ، وفاطمة ، والحسن والحسين وقبور الحجج ، وهو في بلده فليغتسل وليلبس ثوبين نظيفين ، وليخرج إلى فلة من الأرض» .

وفي رواية أخرى : «افعل ذلك على سطح دارك ، ثم يصلّي أربع ركعات ، يقرأ فيهن ما تيسر من القرآن ، فإذا شهد وسلم فليقم مستقبل القبلة وليقيل ...»^(٢) .

(١) جاء في روايتها : «تقف عليه وتقول ..» .

(٢) مصباح المتهجد : ٢٨٨ ، فيما جاء في فضل يوم الجمعة .

ولرواية أخرى وردت في حكاية جرت لأبي حنيفة مع الإمام الصادق عليهما السلام رويت في «العلل»^(١) وهي دالة على المطلوب.

ويمكن باستقراء الزيارات الخاصة وأخبار الباب ، استكشاف ملاك نتعذر به إلى ما نحن فيه ، فإنه قد صرّح بالقيام في الزيارات أجمع ، وبالإمكان أيضاً إدعاء ان «الإيماء» و«التوجه» ظاهران في كونهما حال «القيام» .

ويؤكد هذا المعنى حري العادة على ذلك في مجالس الأعيان والسلطين ، كما يؤيده أيضاً اذن الدخول لمشاهد الأئمة عليهما السلام الوارد في أخبار صحيحة ، اضافةً لسيرة الأصحاب قديماً وحديثاً على الوقوف حال القراءة ، فلا يبقى شك في شرطية القيام -بحسب الظاهر- ، إلا أنه لمّا كان العمدة هو الدليل لا الاستحسان ، ينبغي اعتباره بالنسبة للنائي والبعيد ، دون القريب ، لما قلنا من أنّ أخبار الباب خلوّ من هذا الشرط .

(١) إن كان يريد «علل الشرائع» للشيخ الصدوق ثقة فإني لم أجده الحكاية المشار إليها فيه .

المقدّس الرابع عشر

في بيان شرطية الإشارة بِإِصْبَعِ السُّبَابَةِ

إِلَى الْمَرْقَدِ الْمَطَهَّرِ وَعَدْمِهَا

ظاهر جمع من العلماء كالمجلسي ثُبٰث^(۱) استفادة الشرطية ، وهو في غاية

(۱) من المناسب هنا نقل ما ذكره الطبرى فى تاريخه ، قال - وهو يعدد بواتق معاوية ومساوئه - : « ومنه إيثاره بدين الله ، ودعاؤه عباد الله إلى ابنه يزيد المتكبر الخمير ، صاحب الديوك وال فهو والقرود ، وأخذه البيعة له على خيار المسلمين ، بالقهر والسيطرة والتوعيد ، والإخافة والتهدد والرهبة ، وهو يعلم سفهه ويطلع على خبثه ورافقه ، ويعاين سكره وفجوره وكفره ، فلما تمكّن منه ما مكّنه منه ، ووطأه له وعصى الله ورسوله فيه ؛ طلب بثارات المشركين وطوائلهم عند المسلمين ، فأوقع بأهل الحرّة الواقعية التي لم يكن في الإسلام أشنع منها ولا أفحش ؛ مما ارتكب من الصالحين فيها ، وشفى بذلك غيض نفسه وغليله ، وظنّ أن قد انتقم من أولياء الله ، وبلغ النوى لأعداء الله ، فقال مجاهراً بکفره ومظهراً لشركه :

لَيَنِتْ أَشْيَاخِي بِبَذْرِ شَهِدُوا
جَزَعَ الْخَرْزَاجَ مِنْ وَقْعِ الْأَسْلَلِ قَدْ
قَتَلَنَا الْقَزْمَ مِنْ سَادَاتِهِمْ
وَعَدَلَنَا مِيلَ بِبَذْرِ فَاغْتَدَلَ
لَأَقْلُوا وَانْتَهَلُوا فَرَحَا
ثُمَّ قَالُوا: يَا يَزِيدُ لَا تُشَلْ لَنْتَ
مِنْ خَنْدِفَ إِنْ لَمْ أَخْمَدْ مَا كَانَ فَعَلَ
لَعِبَثْ هَاشِمُ بِالْمُلْكِ فَلَا خَبَرُ جَاءَ وَلَا وَخْيٌ نَرَأَلِ

هذا هو المرroc من الدين ، وقول من لا يرجع إلى الله ولا إلى دينه ، ولا إلى كتابه ولا إلى رسوله ، ولا يؤمن بالله ولا بما جاء من عند الله .
»

الإشكال ، وકأن نظرهم إلى لفظ « الإيماء » ، الوارد في أخبار زيارة عاشوراء نفسها ، المعروفة وغير المعروفة ، باعتبار أنّ « الإيماء » بمعنى الإشارة ، والإشارة يجب أن تكون بشيء من الأعضاء والجوارح ، كما هو ظاهر « المصباح » و« الصاح » . ولكن لا وجه لاختصاص ذلك بالإصبع ، بل يمكن الإشارة بالرأس أيضاً .

أجل ، قال في « القاموس » في مادة « إيماء » : « انه بمعنى الإشارة بالإصبع . ولكنّه لم يخص ذلك بالسبابة . ولأنّ غالب أخبار المسألة ، من مطلقات وغيرها ، فيها لفظ : الإشارة ؛ وقد قرر في الأصول أنّ الإشارة تستلزم حركة الجوارح ، لا بلحاظ انها موضوع له أو جزءه ، بل الموضوع له هو الربط بين المشير والمشار إليه .

ولكن هذا البيان لا يصلح دليلاً لتعيين السبابة . نعم ، جاء في بعض أخبار زيارة

» ثمَّ من أغفلَ ما انتهك وأعظم ما اخترم ، سفكه دم الحسين بن عليٍّ ، وابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، مع موقعه من رسول الله ﷺ ومكانه منه ، و منزلته من الدين والفضل ، وشهادة رسول الله ﷺ له ولاخيه بسيادة شباب أهل الجنة ، اجتراءً على الله ، وكفرًا بدينه ، وعداوة لرسوله ، ومجاهدة لعترته ، واستهانة بحرمه ». الجزء ٨ .
وقد صرَّح عدُّ من أعلام السنة بفسق يزيد وجواز لعنه .

قال المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير : الجزء ١ - نقلًا عن ابن الكمال :-
« والحق أن لعن يزيد ، على اشتهر كفره وتواتر فظاعته وشره ، على ما عرف بتفاصيله جائز ، وإنما لعن المعين ولو فاسقاً لا يجوز ، بخلاف الجنس ، وذلك هو محمل قول العلامة التفتازاني : لا أشك في [عدم] إسلامه ، بل في إيمانه ، فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه .

قيل لابن الجوزي وهو على كرسي الوعظ : كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق ؟

فقال :

سهم أصحاب وراميه بذى سلم من بالعراق لقد أبعدت مرماها

عاشوراء انه : ارفع يديك وقل «^(١) وأومأ بهما إلى أعداء آل محمد صلّى الله عليه وآلـهـ». .

وأيضاً تُقل عن أبي المعالي أنّ رجلاً كان مداوماً على زيارة أبي عبد الله ، ولما كبرت سنّه وضاقت ذات يده عجز وترك الزيارة ، فرأى النبي ﷺ ليلة في المنام وبقريبه سيد الشهداء ، وأنّ سيد الشهداء شكاه إلى رسول الله ، بأنه ترك زيارته ، فسأله الرسول الأكرم عن السبب ، فذكر الرجل سبب ذلك ، فقال له الرسول : «اصعد كل ليلة على سطح دارك ، وأشار باصبعك السبابة اليه وقل ..الخ ». .

وهذه الرواية عينها موجودة في «البحار»^(٢) ، وسبق منا نظير هذا الحديث^(٣) ولا منافاة بين صدق «الحديث» على الرؤيا وعدم الحججية ، ونقل أيضاً المجلسي روایة عن الخضراء عليه السلام انه أشار في زيارته السید المولی بیده^(٤) .

والحاصل : إنه بلحاظ تلك المعاني اللغوية ، وفتوى بعض واحتياط بعض آخر وبعض الأخبار ، وبضم التسامح في أدلة السنن ، وجريان العادة والأداب ، يمكن

(١) عن مصباح الشيخ برواية عبدالله بن سنان ، قال : «دخلت على سيدتي أبي عبد الله جعفر -إلى أن قال الإمام في كلامه -: ثم ارفع يديك واقنـتـ بهذا الدعـاءـ ، وقل وأنت تومنـ إلىـ أـعـدـاءـ آلـ مـحـمـدـ ...ـالـخـ». بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٣٠٤/٩٨.

(٢) بـحـارـ الـأـنـوارـ : ٣٧٥/٩٨ ، عن أبي الحسن الفارسي ، قال : «كـنـتـ كـثـيرـ الـزـيـارـةـ لـمـوـلـانـاـ أـبـيـ عـبدـ اللهـ طـلـيلـاـ فـقـلـ مـالـيـ ...ـالـخـ». وـالـمـؤـلـفـ نـقـلـهـ بـالـمـعـنـىـ . وـوـرـدـ الـإـيمـاءـ بـالـإـصـبـعـ فـيـ بـعـضـ الـأـدـعـيـةـ ، فـفـيـ دـعـاءـ يـقـالـ فـيـ الصـبـحـ عـنـ الـإـيمـانـ الصـادـقـ : «ثـمـ توـمـنـ بـاـصـبـعـكـ نـحـوـ مـنـ تـرـيدـ أـنـ تـكـفـيـ شـرـهـ». .

(٣) وهو رواية علقة ، جاء فيها : «إذا كان كذلك (حال بعد) برز إلى الصحراء ، أو صعد سطحاً مرتفعاً وأومأ إليه بالسلام». .

(٤) بـحـارـ الـأـنـوارـ : الـجـزـءـ ٩٨ ، بـابـ آـدـابـ زـيـارـتـهـ طـلـيلـاـ ، الـحـدـيـثـ ٣٥ ، وـفـيـهـ : «...ـثـمـ أـوـمـأـ بـيـدـهـ نـحـوـ الـضـرـيـعـ وـقـالـ ...ـالـخـ». وـقـالـ مـعـقـباـ : «وـلـعـلـهـ كـانـ الـخـضرـ أوـ أـحـدـ الـأـنـمـةـ طـلـيلـاـ». .

إدعاء الشرطية ، وفي كتاب «ثواب الأعمال» حديث عن الرسول ﷺ : «بأنه أومأوا وقت الدعاء باصبع السبابية»^(١) ، والزيارة فرد من الدعاء ، فالأقوى الشرطية ، لا سيما لتنجيز الحاجة .

(١) لم أعثر في كتاب «ثواب الأعمال» على رواية تفيد ما ذكره المؤلف ، أجل؛ جاء في رواية عن الإمام الصادق أنه حال التبئل تومئ باصبعك السبابية ، وحال التضرع تحركها مما يلي وجهك - الكافي ، الجزء ٢ ، باب الرغبة والرهبة ، الحديث ٥.

المقصد الخامس عشر

طلب الخلوة في الزيارة

اعلم انه يشترط للنائين ، بل والحاضرين - وخصوصاً لقصد قضاء الحاجة - أن يختاروا لهم مكاناً عالياً كالسطح ، أو مكاناً خالياً كالصحراء .

وهذا الشرط حكم العقل ، لأنّ نفوس الناس نوعاً غير مزكّاة ، والحواس متشتّتة حال الاجتماع ، ويعسر ترکزها على معنى واحد ، والموجود صرف اللفظ ، فلذا حُبّذت الخلوة ، وقد اشترطت هذا الشرط أخبار الباب عموماً ، وأخبار زيارة عاشوراء بنحو خاص ، كما في رواية علقة ، الواردة في الزيارة غير المعروفة ، ورواية ابن سنان^(١) ومن البين جدّاً عدم إمكان اعتبار الخلوة مستحبة في نفسها ، ولا أنها تعبدية ، بل هي ارشاد إلى حكم العقل المذكور ، وإشارة لمقتضى جريان العادة ، كما بينت . ولا مسرح هنا للتوجهات والإيرادات الواردة في بعض الشروط السابقة .

(١) المروية في مصباح الشيخ ، وجاء فيها: «... ثم تخرج إلى أرض مقفرة ، أو مكان لا يراك به أحد ، أو تعمد إلى منزل لك خال ، أو في خلوة... الخ».

المقصد السادس عشر

التأدب في محضر الإمام

يشترط في مطلق زيات هذا السيد المظلوم ، وبخاصة في زيارة عاشوراء المعروفة ، إظهار الخضوع والخشوع والسكينة والوقار ، لأنَّ الحضور في محضر الإمام الميت كالحضور في مجلس الإمام الحي ، إضافةً لاقتضاء جريان العادة لذلك في الحضور بين يدي الملوك والأكابر ، ولاحظ أن لا فرق في حال الإمام بين الحياة والموت ، وقد برهنا في كتابنا «روح الإيمان» ، على أنه لا توجد نفس حية وأخرى ميتة ، لأنَّ الموت عبارة عن الخروج من منزل آخر .

وعليه فكما أنت إذا شرفت بحضور مجلس فيه الإمام عليه السلام تحرص على كمال التأدب فيه ، وعلى أن لا يغلب على حواسِك أيُّ موجود آخر؛ كذلك الحال بالنسبة للإمام الراحل عن الدنيا ، وكثيرة جدًا الأخبار الدالة على علم الأموات بمن يأتي قبورهم ، ويأنسون به ويسرون بهدايه ، والإمام أولى بهذا من سائر الناس ، إضافةً إلى الأخبار الخاصة الدالة على لزوم حضور قلب الزائر واستجمام حواسِه .

نقل المرحوم الإصفهاني في رسالة «زيارة عاشوراء» : «أنَّ أحد العلماء رأى في عالم الرؤيا سيد الشهداء يشكو من عدم مبالغات البعض ، وانشغلهم بالحديث مع الناس وهم ماثلون بين يديه . كما نقل أنَّ أحد العلماء رأه عليه السلام في المنام فسلم عليه ، لكن الإمام أعرض عنه ، فسألَه عن سبب الاعراض؟ فقال عليه السلام : إنك حضرت في مجلسي وتكلمت مع فلان ، وقلت له كذا وكذا . إلى غير ذلك من الحكايات . وقد قلنا فيما سبق أنَّ هذه الرؤى حجَّة ، وإن لم تكن كذلك وفق القواعد .

والحاصل: إنه لا شبهة في اعتبار هذا الشرط ، وتدل عليه بجلاء أخبار كثيرة ، مثل : رواية علقة الواردة في زيارة عاشوراء ، قال فيها عثيل : « زره وأنت خاشع »^(١) . وفي رواية البحار قال : « فإن خشع قلبك »^(٢) .

وفي رواية الشيخ المفید ، قال : « ثم توجه إلى المشهد على ساکنة السلام ، وعليك السکينة والوقار ، وأنت محتف خاضع ذليل » ، ونحوها من أخبار الباب . فلا ريب اذن في شرطیة الخضوع والخشوع ، بمعنى توجه وحضور القلب ، المستبع لسكون الجوارح ، المعبر عنه بالسکينة والوقار ، والله العالم .

(١) لم أعثر على هذا المعنى في رواية علقة ، بل ليس فيها شيء من آداب الزيارة . نعم ، المعنى مذكور في روایات أخرى ، كما في رواية صفوان الطويلة . قال الإمام : « فتوجه نحو العائر وعليك السکينة والوقار ، وقصر خطاك ، فإن الله تعالى يكتب لك بكل خطوة حجّة وعمرة ، وسر خاشعاً ، باكية عينك » . بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب ١٨ .

(٢) جاء هذا في رواية صفوان المتقدمة .

المقصد السابع عشر

لزوم إظهار الحزن والجزع حال الزيارة

لتعلم أنَّ الحزن والتحزُّن ، والفزع والتفرُّغ ، والجزع والتجزع^(١) والبكاء والتباكِي

(١) الجزع - لغةً : الانقطاع عن الشيء ، ومنه جَزَعَ الأرضَ والوادي : إذا قطعه عرضاً ، ومنه قول امرئ القيس :

فريقانٍ منهم سالك بطن نخلةٍ وآخرٌ منهم جازعٌ نجد كَبَكِ
والجزع - محركةً : نقىض الصبر ، وهو انقطاع المنة من حمل ما نزل . وفي الصلاح :
هو الضعف عمّا نزل به ، وقال جماعة : هو الحزن ، وقيل : هو أشدُّ الحزن الذي يمنع
الإنسان ويصرفه عمّا هو بصدده ويقطعه عنه ، وأصله القطع . وانْجَزَعَ الحبْلُ : إذا انقطع ،
وأنْجَزَعَتْ العصا : إذا انكسرت بنصفين ، ولمن أراد زيادة تفصيل فليراجع في ذلك : تاج
العروس من جواهر القاموس : ج ١١ مادة جزع .

ويظهر أنَّ مراد المصنف ^{في} من قوله : «الحزن والتحزُّن ، والفزع والتفرُّغ ، والجزع
والتجزع ، والبكاء والتباكِي» هو النظر إلى الحالة الطبيعية الحاصلة في النفس بسبب شدة
المصاب وهو نفس «الحزن والفزع والجزع والبكاء» ، وإلى حالة الافتعال المطلوبة شرعاً
في شأن الحسين عليه السلام وهو «التحزُّن والتفرُّغ والتجزع والتباكِي» .

وقد ورد الحث على البكاء والتباكِي على مصاب الحسين عليه السلام في كثير من النصوص ،
فقد ورد : «من بكى أو تباكي فله الجنة» ، فلا شك في رجحان البكاء والتباكِي على مصاب
الحسين عليه السلام . وكذلك ورد في شأن الجزع على أبي عبدالله الحسين عليه السلام : «أنَّ كلَّ الجزع
والبكاء مكرورٌ ما خلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام» .

وكذلك ورد عن معاوية بن وهب ، قال : «استأذنت على أبي عبدالله عليه السلام فقيل لي :
ادخل ، فدخلت ، فوجدته في مصلاه في بيته ، فجلست حتى قضى صلاته ، فسمعته »

شرطٌ في هذه الزيارة بخصوصها ، وجماع تلك الأمور إظهار علامات المصيبة ، وإقامة مجالس العزاء ، لأنَّه ذاَهِب إلى مجلس عزاء لا إلى محفل أنس ، وإنَّه صار

» وهو ينادي ربه وهو يقول : اللهم يا منْ خَصَّنَا بِالْكَرَامَةِ ، وَوَعَدْنَا بِالشَّفَاعَةِ ، وَخَصَّنَا بِالْوَصِيَّةِ ، وَأَعْطَانَا عِلْمَ مَا مَضِيَ وَعِلْمَ مَا بَقِيَ ، وَجَعَلَ أَفْتَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهُوي إِلَيْنَا . اغْفِرْ لِي ، وَلِإِخْرَانِي ، وَرَزْوَارِ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَينِ ، الَّذِينَ أَنْفَقُوا أُمُوالَهُمْ ، وَأَشْخَصُوا أَبْدَانَهُمْ رَغْبَةً فِي بَرَّنَا ، وَرَجَاءً لِمَا عِنْدَكَ فِي صِلَتِنَا ، وَشَرُورًا أَذْخَلُوهُ عَلَى نَيْكَ ، وَجَاهَةً مِنْهُمْ لِأَمْرِنَا ، وَغَيْنِيظَا أَذْخَلُوهُ عَلَى عَدُونَا ، أَرَادُوا بِذِلِّكَ رِضْوَانَكَ .

فَكَافِهِمْ عَنَّا بِالرِّضْوَانِ ، وَأَكْلَأْهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَخْلَفَ عَلَى أَهَالِيهِمْ وَأَزْلَادِهِمْ الَّذِينَ خَلَفُوا بِأَخْسَنِ الْخَلْفِ ، وَاصْبَحُوهُمْ ، وَأَكْفِهِمْ شَرَّ كُلِّ جَبَارٍ عَنِيدٍ ، وَكُلُّ ضَعِيفٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ شَدِيدٍ ، وَشَرَّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ، وَأَعْطِيهِمْ أَفْضَلَ مَا أَمْلَوْا مِنْكَ فِي غُرْبَتِهِمْ عَنْ أَوْطَانِهِمْ ، وَمَا آثَرُونَا عَلَى أَبْنَائِهِمْ وَأَهَالِيهِمْ وَقَرَابَاتِهِمْ .

اللَّهُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَنَا عَابُوا عَلَيْهِمْ بِخُرُوجِهِمْ ، فَلَمْ يَنْهَمُ ذَلِكَ عَنِ السُّخْوَنِ إِلَيْنَا خِلَافًا مِنْهُمْ عَلَى مَنْ خَالَفَنَا ، فَازْحَمْتِ الْوِجْوَهَ الَّتِي غَيَّرَتْهَا الشَّمْسُ ، وَازْحَمْتِ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي تَسْقَلُبَ عَلَى حُفْرَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَينِ عَلَيْهِ ، وَازْحَمْتِ تِلْكَ الْأَعْيُنَ الَّتِي جَرَثَ دُمُوعُهَا رَحْمَةً لَنَا ، وَازْحَمْتِ تِلْكَ الْقُلُوبَ الَّتِي جَرَعَتْ وَاخْتَرَقَتْ لَنَا ، وَازْحَمْتِ تِلْكَ الصَّرْخَةَ الَّتِي كَانَتْ لَنَا .
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ تِلْكَ الْأَبْدَانَ وَتِلْكَ الْأَنْفُسَ ، حَتَّى تَوَافِيهِمْ مِنَ الْحَوْضِ يَوْمَ الْعَطَشِ .
فَمَا زَالَ يَدْعُو وَهُوَ ساجِدٌ بِهَذَا الدُّعَاءِ .

فَلَمَّا انْصَرَفَ قَلْتَ : جَعَلْتَ فَدَاكَ ، لَوْ أَنَّ هَذَا الدُّعَاءُ الَّذِي سَمِعْتَ مِنْكَ كَانَ لَمْنَ لا يَعْرِفَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَظَنَنْتَ أَنَّ النَّارَ لَا تَطْعَمُ مِنْهُ شَيْئًا أَبْدًا ، وَاللَّهُ لَقَدْ تَمَنَّيْتَ أَنِّي كَنْتَ زَرْتَهُ وَلَمْ أَحْجَ .

فَقَالَ لِي : مَا أَقْرَبَكَ مِنْهُ ، فَمَا الَّذِي يَمْنَعُكَ مِنْ زِيَارَتِهِ ؟

ثُمَّ قَالَ : يَا مَعاوِيَةً ، وَلَمْ تَدْعُ ذَلِكَ ؟

قَلْتَ : جَعَلْتَ فَدَاكَ ، لَمْ أَدْرِ أَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغَ هَذَا كَلْهَ .

فَقَالَ : يَا مَعاوِيَةً ، مَنْ يَدْعُو لِزَوْارَهِ فِي السَّمَاءِ أَكْثَرُ مَمْنَ يَدْعُو لَهُ فِي الْأَرْضِ » - كَامِلٌ

الحكم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا أردت زيارة الحسين عليه السلام فزره وأنت كئيب حزين مكروب شعثاً مغبراً جائعاً عطشاناً... الخ»^(١).

بل في بعض الأخبار وتحمّل الإمام عليه السلام من يزوره على غير هذه الحال ، وأنكر أن يُزوروه بالسفرة والأخصصة ، ويُزوروا أحباءهم بدونها^(٢).

والحاصل: إن العقلاء وأهل العرف والأخبار الخاصة والعامة ، تحكم بهذا الشرط بلا ريب .

(١) كامل الزيارات: الباب ٤٨ ، الحديث ٣٦. وهو عن علي بن الحكم ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، ولم أثر على رواية له في هذا المعنى عن أبي جعفر عليه السلام .

(٢) روی في كامل الزيارات: الباب ٤٧ ، الحديث ١ ، بسنده عن علي بن الحكم ، عن بعض أصحابنا ، قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام: بلغني أنَّ قوماً إذا زاروا الحسين عليه السلام حملوا معهم السفر ، فيها الحلاوة والأخصصة وأشباهها ، ولو زاروا قبور أحبائهم ما حملوا معهم هذا». وهذا لا يتنافي مع ما ورد من استحباب إطعام زواره عليه السلام ، وتهيئة الغذاء والماء لهم ، فإنه داخل في عنوان إطعام المؤمن ، وإكرام الزائر وإعانته ، والمكروب هو اصطحاب لذيد الأطعمة لنفسه ، وكأنه ذاذهب في نزهة ليروح عن نفسه ، لا إلى زيارة أمام قتل ظماناً في حر الشمس.

المقصد الثامن عشر

في شرطية طهارة لباس وبدن الزائر وإباحة المكان

الظاهر أنه لا شك في الشرطين الاولين ، وهما نظافة اللباس والبدن ، ولا أقل بمعنى أن لا يكونا متنجسين ، فإن كانا كذلك فلا ريب في بطلان الزيارة حينئذ ، إذ أن الصلاة شرط أو جزء من الزيارة ، فتكون شرائط الصلاة أجمع معتبرة ، فإذا بطلت بطلت الزيارة أيضاً . أمّا في فرض عدم النجاسة ، فيجب تنظيف البدن واللباس ظاهراً ، وذلك لأمرين :

الأول: كأن الشارع المقدّس أوجب الاحتياط في هذه العبادة ، رجاء تحصيل الطهارة الواقعية - والتي هي مشروطة في عالم الواقع -، واحرازاً لإزالة النجاسة الواقعية ، والتي هي محكوم بعدمها في الظاهر .

الثاني: إله رغب في إزالة القذارة الظاهرة ، فإنّها مذمومة غاية الذم في الشريعة ، ولذا اشترط ذلك في كثير من الموارد ، كحرام الحج وغيره ، فأراد الشارع [من الزائر] إزالتها ، حتى لا توجب تنفر الملائكة الكثيرة التي تحضر لدى المزور ، فإنّها تتأذى من رائحة الخبائث ، والأدلة على هذا المعنى في غير هذا الباب كثيرة جداً ، مثل دخول الجنب والحائض والنساء في المسجد ، وفي أخبار قراءة بعض الأدعية ، الأمر بحرق البخور والتعطر ، أو حرق البخور ، كما في حالات التسخير ، ونحو ذلك من الموارد .

وفي هذه المسألة أكدّ كثيراً على غسل اللباس والبدن ، في أخبار عامة وخاصة ، كما نقل المجلسي ثنا عن أبي عبد الله عليه السلام : «إذا أردت زيارة الحسين بن علي فاغسل

بدنك ولباسك»^(١).

وفي رواية الشيخ ثئلاً عن الإمام جعفر الصادق ع: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَأْتِي بِهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ أَنْ تَعْمَدَ إِلَى ثِيَابٍ طَاهِرَةٍ فَتَلْبِسَهَا»^(٢).

إذن لا شبهة في شرطية الطهارة والنظافة.

وأمّا مسألة إباحة المكان واللباس ، فلم أَرَ من الفقهاء (رضوان الله عليهم) من تعرّض لها في المقام ، ولكن ينبغي القول بشرطية ذلك بمقدسي القاعدة ، لأنّه لو لا الشرطية ستتعظم المصيبة ! وإنما قلتُ أنها شرط ؛ لأنّ دليل شرطيتها في الصلوات الواجبة والمستحبة لا يدلّ على أنّ الوجوب غيري ، بل الوجوب فيها ، هو نفسه الوجوب النفسي في ترك الغصب ، فتكون إباحتها في صلاة الزيارة لازمةً ، وبدونها تبطل الصلاة جزماً ، وإن قلنا بجواز اجتماع الأمر والنهي ، للإجماع مثناً على البطلان ، وحتى مع عدم الاجتماع ، فالإمكان أن نقول في خصوص محل الكلام: بأنّ القبح الفاعلي يسري إلى الفعل فيبطل ، كما قال المرحوم السيد كاظم البزدي في «العروة»^(٣) والمرحوم النائيني في باب التجري^(٤) وإن كنت أنا الحقير لأرى ذلك ،

(١) هكذا في الأصل الفارسي؛ لكن لم أجده عجالاً رواية في البحار بهذا المعنى ، نعم الموجود هو الأمر بالاغتسال في الفرات ، ولبس انتظف الثياب ، لكن لا يوجد فيها: اغسل ثوبك . انظر: الجزء ٩٨ ، باب آداب زيارته ع.

(٢) مصباح المتهجد: في شرح زيارة أبي عبد الله ع يوم عاشوراء .

(٣) أفتى السيد البزدي بفساد الصلاة في المكان المغصوب ، لكنه لم يقل بأنّ دليله السراية المذكورة . أجل ، قال في المسألة التاسعة من مسائل مكان المصلى: «إِذَا صَلَّى بِاعْتِقَادِ الْغَصْبِيَّةِ ثُمَّ تَبَيَّنَ الْخَلَافُ بَطْلَتْ ، إِنْ لَمْ تَحْصُلْ مِنْهُ نِيَّةُ الْقُرْبَةِ» ، انتهى . مما يشعر بأنّ القبح الفاعلي هنا يسري لل فعل ، بنحو لا يمكن معه نية القرابة - العروة الوثقى - كتاب الصلاة .

(٤) قال: «قد يتّفق تقييد الخطاب بصورة صدور الفعل عن الفاعل حسناً وعدم صدوره قبيحاً ، كما في مثل الصلاة في الدار المغصوبة ، حيث قلنا ببطلان الصلاة فيها عند الالتفات»

- وقد بيّنت ذلك جلياً في كتابي «غوالي اللاكي» و«المحاكمات بين الأعلام» -، ولكنني أقول بالسراية هنا ، وأنَّ الحسن الفاعلي يسري إلى الفعل ، فيزيل قبحه ويبده إلى حسن ، فيصبح إخراج الدم والتطبير وإظهار الجزع في مصاب الإمام الحسين أمراً حسناً ، بسبب حسن نية الفاعل ، وإن كان الفعل في نفسه قبيحاً.

وكيف كان بعد معرفة فضيلة هذه الزيارة؟ علمتُ أيَّ عبادة وأيَّ اكسير سعادة هي ، فلا يليق أن تُقرأ في مكان مغصوبة أو بلباس مفترض .

ويجب أن تُؤْدَى بما يناسب الاحتياط ، خصوصاً لقضاء الحاجات ، فإنَّه ينبغي مراعاة الاحتياط .

وأمّا قوله : إنه لو لا هذا الشرط ل كانت المصيبة كبيرة ، فلأنَّ كثيراً من الناس يقرؤون هذه الزيارة ولباسهم وأمكنتهم متعلق بها خمس أو زكاة ، ولا يلتفتون إلى أنَّ في أموالهم غصباً ، حالها حال سائر المغصوبات ! والجهل بذلك ليس معذراً ، لأنَّ منشأ ذلك التقصير وعدم المبالاة ، والأكثر من هذا القبيل ، وربما يقرأ زيارة عاشوراء كلَّ يوم ، ويقول :

«اللَّهُمَّ أَعْنِ أَوْلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ» ، وهو المسكين لا يعلم انه يلعن نفسه مائة مرة ، ليلاً نهاراً ! ويؤمن على لعنه الملائكة والأئمة ! ، كما في بعض الأخبار المنقوله ، لأنَّه في آخر اللعن يقول : **«وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ»** ، بمعنى الذين يتبعون غاصبي حقوق آل محمد ، والذين لا يؤذون الحقوق المذكورة غاصبون لحقِّ آل محمد - خصوصاً حال احتياج السادات والعلويات وسائل القراء ، وهم شيعة آل محمد كما في بعض الأخبار -.

«إلى موضع الغصب وحكمه ، مع أنا نقول بجواز اجتماع الأمر والنهي ، وليس ذلك إلا من جهة أنَّ صدور الصلاة المشتملة على المصلحة من مثل هذا الشخص يكون قبيحاً فلا تصلح لأن يتقرب بها» ، انتهى - فوائد الأصول : الجزء ٣ ، بحث التجزئي ، الجهة الثانية .

فهم يحبسون عندهم حقوق أولئك ، من خمس السادة ، و Zakat الفقراء ، والسمـهم المخصوص لاعلـاء الدين ، فيحتفظون بها عندهم ، ولا يؤدونها لأصحابها ، والحال أنه لا يجوز بالإجماع الاستفادة منها إلا بقدر الضرورة ، ولكن نرى تعدد البعض ، فيبتاعون دوراً وأملاكاً بمئـة وخمسـين ألف تومـان ، وينفقون على التجمـل والكمـاليـات ، عـلـماً بـأنـ ابـتـاعـ الكـتبـ الزـائـدةـ عـلـىـ الحاجـةـ لاـ يـجـوزـ ، فـكـيفـ بـغـيرـهاـ !

والحاصل : إن مستلم الخمس والزكاة ، إن لم يكن في حال فقر ، فهو لا يملك ما يزيد على مقدار الإعاشهـةـ الضروريـةـ ، وعدم المراعـاهـ في الأكل والشرب وأخذ ما زاد على ذلك لأجل التجمـلـ مشـكـلـ ، خـصـوصـاـ فيـ هـذـاـ الزـمانـ ، الذـيـ يـعـيشـ فيـ السـادـةـ والعلـويـونـ ، وطلـبةـ العـلـمـ ، ضـيقـاـ مـادـياـ ، فالتابعـونـ ظـالـمـونـ لـحـقـ آـلـ مـحـمـدـ ، وـهـمـ يـلـعنـونـ أـنـفـسـهـمـ مـائـةـ مـرـّـةـ لـيلـ نـهـارـ ، إـضـافـةـ إـلـىـ بـطـلـانـ عـبـادـاتـهـمـ .

ويجب المراعـاهـ التـامـهـ لـهـذـهـ الجـهـةـ ، لـئـلاـ يـشـمـلـهـمـ «ـالـلـهـمـ العـنـ ..ـ»ـ ، لأنـهـ سـوـاءـ عـلـمـواـ أـمـ لـمـ يـعـلـمـواـ ، فـهـمـ غـيرـ مـعـذـورـينـ فـيـ عـدـمـ أـدـاءـ مـاـ عـلـيـهـمـ مـنـ حـقـوقـ ، كـمـاـ بـيـنـتـ ذـلـكـ فـيـ خـاتـمـةـ كـتـابـ «ـرـوـحـ الإـيمـانـ»ـ .

وقد أفتـىـ الـفـقـهـاءـ :ـ بـأـنـ إـذـ أـسـرـفـ التـاجـرـ فـيـ مـؤـنـتـهـ السـنـوـيـةـ فـالـزـيـادـةـ لـاـ تـحـتـسـبـ مـنـ المؤـونـةـ ، بلـ يـكـونـ ضـامـنـاـ ، وـمـثـلـهـ -ـ حـالـاـ وـحـكـماـ -ـ مـنـ يـشـيـدـ مـنـ الـبـنـاءـ مـاـ يـزـيدـ عـلـىـ حاجـتـهـ وـشـائـهـ عـرـفـاـ ، وـكـذـاـ مـنـ تـكـونـ حاجـتـهـ وـشـائـهـ أـنـ يـأـكـلـ اللـحـمـ وـالـمـرـقـ مـثـلاـ ، فـيـأـكـلـ أـطـعـمـةـ إـضـافـيـةـ .

وهـذـاـ مـاـ قـلـنـاهـ نـحـنـ أـيـضـاـ فـيـ الرـسـالـةـ الـعـمـلـيـةـ ، وـنـحـنـ نـوـصـيـ قـرـاءـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ بـالـاحـتـيـاطـ وـالتـوـقـيـ ، لـئـلاـ يـلـعـنـوـاـ أـنـفـسـهـمـ بـأـسـنـتـهـمـ ، لـأـنـ هـذـهـ الـزـيـارـةـ كـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ ، نـزـلتـ لـمـسـرـةـ الـخـمـسـةـ عـلـيـهـلـهـ حـينـ أـخـبـرـ جـبـرـيـلـ النـبـيـ عـلـيـهـلـهـ بـشـهـادـةـ الـإـمـامـ الـحـسـنـ عـلـيـهـلـهـ وـلـيـعـواـ أـنـ هـذـ الـزـيـارـةـ النـازـلـةـ مـنـ لـدـنـ اللهـ تـعـالـىـ سـلـوـةـ لـلـشـيـعـةـ وـسـبـبـاـ لـقـضـاءـ حـوـائـجـهـمـ لـيـسـتـ أـمـراـ هـيـنـاـ ، فـلـاـ تـكـنـ سـبـبـاـ لـخـيـبـتـهـمـ أـمـامـ اللهـ وـالـرـسـولـ ، وـالـمـلـائـكـةـ وـأـرـواـحـ

المؤمنين ، وبالتالي لا يحصلون على المراد ، بعد المشقة والمداومة على قراءة الزيارة أربعين يوماً ، فيكذبوا أخبار آل محمد ﷺ فيكونون مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كَانَ حَاقِبَةَ الظِّلِّينَ أَسَاءُوا السُّوءَ مِنْ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ ﴾^(١) .

المقصد التاسع عشر

في شرطية صيام ثلاثة أيام في زيارة عاشوراء

ذهب بعض الفقهاء إلى إنّ على الزائر أولاً أن يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ، ويزور يوم السبت . ولهذا الشرط رجحان عقلي ومؤكّدات كثيرة ، لأنّ الناس نوعاً غارقون في المعصية ، فلا يمكن للملائكة والحال هذه أن يقتربوا منهم ويحفّوا بهم ، فاشترط الله تعالى تحصيلاً للروحانية العالية صيام ثلاثة أيام ، كي يحصلوا على شيء من المعنوية ، فيقتربوا من الساحة الإلهية ، فيتكلّموا مع أحبّاب الله تعالى ، فإنّ شأن زيارة عاشوراء لا يقل عن عمل أم داود ، الذي يجب فيه صوم ثلاثة أيام ، ثمّ الاتيان به .

وعلمة أدلة الفقهاء الأخبار ، كما ينقل أبو بصير عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، قال : «إذا أتيت الحسين عليه السلام بما تقول ؟

قلت : أشياء أسمعاها من رواة الحديث ممن سمع من أبيك .

قال : أفلأ أخبرك عن أبي ، عن جدي علي بن الحسين عليهما السلام كيف كان يصنع في ذلك ؟

قلت : بلّى جعلت فداك .

قال : إذا أردت الخروج إلى أبي عبد الله عليه السلام فصم قبل أن تخرج ثلاثة أيام ، يوم الأربعاء والخميس ويوم الجمعة ، فإذا أمسكت ليلة الجمعة فصل صلاة الليل ، ثم قم فانظر في نواحي السماء ، واغسل تلك الليلة قبل المغرب .

ثمّ تناول على طهر ، فإذا أردت المشي إليه فاغسل ، ولا تطيب ولا تدهن

ولا تكتحل ، حتى تأتي القبر»^(١).

وهذا الحديث وان كانت بعض فقراته تدل على الحضور، كفقرة «حتى تصل القبر» و«إذا اردت الخروج» و«قبل ان تخرج»، إلا أنه مع ذلك لا مفرّ من أن نقول: هذا الشرط للبعيد ، أو أنه على الأقل للأعم ، وتلك الفقرات كانت لمناسبة الحكم والموضوع ، لأنّ أبا بصير كان كوفياً ، وأراد من الإمام جعفر الصادق عليهما السلام أن يبيّن له كيف كان يزور الإمام السجاد جده أمير المؤمنين عليهما السلام .

ومن المعلوم أنّ الإمام السجاد لم يذهب إلى العراق بعد واقعة الطف أبداً ، سوى مرّة واحدة ، بحسب نقل أبي حمزة الثمالي ، وأنه جاء لزيارة مسجد الكوفة ، حيث يُستحب السفر لذلك المسجد فقط^(٢) فصلّى ركعتين وقف راجعاً ، وقال عليهما السلام : «لأجل هذا قدمت» . فبَيْنَ له الإمام كيف يزور كان الإمام السجاد أباً ، وهذا لا يكون إلا في المدينة ، لأنها كانت مقامه ، فلا صلة لذلك بالحضور ، وقد ذُكر هذا الشرط مطلقاً في رواية أخرى .

وعلى هذا فيمكن القول : إنّ الصوم المذكور بالكيفية المبينة من الأغسال وصلة الليل ، والنظر إلى السماء ، وغير ذلك ، هي من أعمال الزائر ووظائفه ، وظاهر الحديث الوجوب الغيري .

ولامكان في هذا المقصود للاحتمالات والأقوال السابقة .

(١) الوسائل : ب ٧٧ من أبواب المزار وما يناسبه ، الحديث ١ .

(٢) عن كتاب «فرحة الغري» عن مزار ابن أبي قرّة بإسناده عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر الباقر عليهما السلام ، قال : «كان أبي علي بن الحسين قد اتّخذ منزله من بعد مقتل أبيه الحسين بن عليّ بيّناً من الشعر وأقام بالبادية ، فلبث بها عدّ سنتين كراهية لمحالطة الناس وملقاتهم ، وكان يصير إلى العراق زائراً لأبيه وجده ولا يشعر بذلك من فعله ... الخ» . بحار الأنوار : الجزء ٩٧ ، الباب ٤ ، الحديث ٩ .

المقصد العشرون

في بيان شرطية صلاة زيارة عاشوراء

ولا شك فيها ، إجماعاً ونصّا وفتوىً .

وفي هذا المقصد مباحث :

الأول: إن محل هذه الصلاة قبل الزيارة على الأقوى ، فيصلني أولاً ، ثم يقرأ الزيارة ، وقد حصل بين العلماء (رضوان الله عليهم) اختلاف كبير في هذه المسألة ، وكما أشرنا فإن فيها قولين :

١ - ذهبت جماعة إلى أن لصلاة زيارة عاشوراء خصوصية ، تمتاز بها عن بقية صلوات زيارات الأنبياء والأوصياء ، وحتى عن زيارات سيد الشهداء عليه السلام الأخرى ، وهذه الخصوصية هي أن يؤتى بها قبل الشروع في الزيارة^(١) .

ذهب إلى ذلك :

العلامة ميرداماد^(٢) .

(١) لأن صلوات الزيارات يؤتى بها بعدها ، كما قال في (الجواهر) : «المعروف والمعمول عليه تعقب صلاة الزيارة لفعلها» ، انتهى . وهو الوارد في زيارة النبي عليه السلام ، والإمام والرضا عليه السلام والحمزة عليه السلام ، لكن بلحظة الباب السادس والتسعين من (كامل الزيارات) نجد أن الروايات ذات الأرقام ٦،٤،١ تدل بصرامة على سبق الصلاة على الزيارة المطلقة لهم عليهما السلام نعم صرحت الرواية السابعة منه بسبق الزيارة وتأخير صلاتها .

(٢) تقدّم التعريف به .

والسيد ابن زهرة^(١).

وشيخ الطائفة^(٢) في «المصباح».

والشهيد^(٣) في «الذكرى».

(١) السيد أبو المكارم ، حمزة بن علي بن زهرة الحلبي ، ينتهي نسبه إلى إسحاق المؤمن ابن الإمام جعفر الصادق عليهما السلام ويُعرف بالشريف الطاهر ، وفي كتب الفقه يُعرف بابن زهرة ، ولد سنة أحد عشرة وخمسمائة ، وتوفي بحلب سنة خمس وثمانين وستمائة ، وهو من بيت سيادة وعلم وأدب .

قال الزبيدي في «تاج العروس»: «بنو زهرة سادة نقباء ، علماء فقهاء ، محدثون ، كثُر الله من أمثالهم . كان يَقِنُّ فقيها مبرزاً ، ووجيها مقدماً ، وله يَقِنُّ آثار عديدة ، ذكرها أقا بزرگ الطهراني ، منها: غنية التزوع إلى علمي الأصول والفروع ، قبس الأنوار في نصرة العترة الأخيار ، النكت في النحو ، نقض شبهة الفلسفه ، وللأسف فإنَّه لا يوجد الآن منها إلا الغنية ، ولم يذكر أغا بزرگ أنه رأى أو اطلع على شيء منها ، وهو المتبع الخبير . وعبارته في الكتاب المذكور هي: وأما صلاة الزيارة للنبي ﷺ أو لأحد الأئمة عليهما السلام ، فركعتان عند الرأس ، بعد الفراغ من الزيارة ، فإن أراد الإنسان الزيارة لأحد them و هو مقيم في بلده ، فقدم الصلاة ثم زار عقبتها - ١٠٩ ، ط. مؤسسة الإمام الصادق ، بتحقيق الشيخ البهادري .

ونحوه قال أبو المجد الحلبي في «إشارة السبق» ، وعلق في «الجواهر» بقوله: «ولم أُعثر لهما على نص في ذلك» ، انتهى . وعلى كل حال فمحل الكلام هو خصوص صلاة زيارة عاشوراء ، لا كل زيارة ، وكلام العلمين الحلبين يمكن حمله على ما سواها ، وربما اعتمدَا في ذلك على ما رواه الشيخ في «المصباح» مرسلاً عن الإمام الصادق ، أنه قال: «من أراد أن يزور قبر رسول الله عليهما السلام وقبر أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين ، وقبور الحجج عليهما السلام ، وهو في بلده ، فليغتسِل في يوم الجمعة ، وليلبس ثوبين نظيفين ، وليخرج إلى فلة من الأرض ، ثم يصلّي أربع ركعات يقرأ فيها ما تيسر من القرآن» .

(٢) تقدَّم التعريف به .

(٣) شمس الدين ، محمد بن مكي بن حامد بن أحمد المطibli العاملي الجزيوني ، «

والمحقق الكاشاني^(١).

وصاحب «مفتاح الكرامة»^(٢).

وصاحب «الدر المنشور»^(٣).

^{٤)} والشيخ البهائي (قدس الله أسرارهم).

٢ - ما ذهب إليه المشهور ، وهو أنه لا خصوصية لهذه الزيارة ، فيجب الإتيان

» المعروف بالشهيد الأول. ولد سنة أربع وثلاثين وسبعمائة ، علامة في الفقه ، محيط بدقائقه ، عالم بالأصول ، محدث أديب ، من آثاره: اللمعة الدمشقية ، الرسالة الألفية ، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة ، الأربعون حديثاً. قتل ظلماً سنة ست وثمانين وسبعمائة ، وصلب وأحرقت جثته ، وكان ذلك في عهد السلطان برقوق .

(١) محمد محسن ، بن المرتضى ، بن محمود بن علي ، المعروف بالفيض الكاشاني . ولد بكاشان سنة سبع وألف ، وتوفي بها سنة إحدى وتسعين وألف ، عالم فاضل وحكيم ماهر ، ومحدث خبير وأديب شاعر ، من آثاره : نقد الأصول الفقهية ، المحجة البيضاء ، مفاتيح الشرائع ، رسالة وجيبة في شرح زيارة عاشوراء .

(٢) محمد جواد ، بن محمد بن محمد ، بن حيدر الحسيني العاملی . ولد ببلدة (مشقر) بجبل عامل ، حدود سنة ستين ومائة والف ، أحد أعلام الفقهاء ومشاهير العلماء ، عرف ^{ثانية} بغزاره الاطلاع ، والضبط والاتقان ، وبخبرته الرجالية ، من آثاره : مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة ، رسالة في البراءة ، شرح وافية الفاضل التونسي في الأصول ، منظومة في الرضاع .

(٢) مؤلفه الشيخ علي ، بن الشيخ فخر الدين محمد ، بن الحسن ، بن زين الدين الشهيد الثاني ، ولد سنة ١٠١٣ أو ١٤ . وقال صاحب «الرياض»: إنه توفي باصفهان سنة ثلاثة وألف ، عالم ماهر .

من آثاره: الدر المنشور من الخبر المأثور وغير المأثور ، رسالة في تحريم الغناء وعمومه من حيث المتعلق ، شرح الصحفة السجادية ، القصائد الكثيرة .

(٤) تقدّم التعریف به.

بصلاتها بعدها ، كبقية الزيارات .

وكم أعلمك ، فإن الأقوى عند الحقير هو القول الأول ، فيجب الإتيان بها أولاً .

وهذا المعنى هو ظاهر رواية مالك ، فإنه بحسب نقل صالح وسيف ، عن علقة^(١) ، فقد جاء في آخرها أن علقة قال للإمام محمد الباقر عليه السلام : « علمني دعاءً أدعوه به في ذلك اليوم ، إذا أنا زرته من قريب ، وداعاً أدعوه به إذا لم أزره من قريب ». .

ومن الواضح أن الدعاء المراد هو زيارة عاشوراء .

فقال له الإمام : يا علقة ، إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تؤمن إليه بالسلام ، وقلت عند اليماء إليه وبعد الركعتين هذا القول - يعني الزيارة التي أعلمكها - ... ». .^(٢) . ويستفاد من هذا النص أمور ، تدل بمجموعها على أن صلاة زيارة عاشوراء يؤتى بها قبل الزيارة ، والأمور هي :

١ - إن قوله « بعد الركعتين » ظرف متعلق بكلمة « قلت » فيكون المعنى : « قل الزيارة بعد الصلاة » .

(١) الظاهر أن مارواه صالح بن عقبة وسيف بن عميرة عن علقة رواية أخرى ، وليس ذيلاً لرواية مالك ، لأن كلاماً من مالك وعلقة يرويان عن الباقر بلا واسطة ، فلكل منهما رواية مستقلة عنه عليهما السلام ويظهر أن علقة إنما طلب من الإمام أن يعلمه ما يدعوا به بعد الزيارة ، لا ما يزور به ، ولذا بدأ الإمام جوابه بالقول : « إذا أنت صلبت الركعتين ، بعد أن تؤمن إليه بالسلام ، وقلت عند اليماء إليه وبعد الركعتين هذا القول ، فأنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوا به من زاره من الملائكة ». ثم علمه كلمات الزيارة ، وقال بعد ذلك : « يا علقة ! إن استطعت إن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دارك فافعل ». فكان الإمام عليهما السلام رغب في تعليم هذه الزيارة الشريفة ، ولم يكتف بتعليم دعاءً محضاً ، وقد سماه سيف في حكايته لفعل صفوان بدعاء الزيارة ، لأن صفوان أتى بعد الركعتين بدعاء محض ، ليس فيه سلام لأبي عبد الله عليهما السلام ف قال سيف : إن علقة بن محمد لم يأتنا عن أبي جعفر بهذا .

(٢) جاء هذا في رواية مالك الجهنمي الطويلة - كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٩ .

٢ - إنّ مفعول «قلت» «هذا القول»، فيكون المعنى: قل بعد الركعتين هذا القول، يعني الزيارة.

٣ - إنّ قول الإمام عثيّلاً: يا علقة... إلى تمام جواب سؤاله وهو «هذا القول»، تذكير لعلقة بما قاله لمالك^(١) وهو: «أومئ للقبر بالسلام واجتهد في لعن قاتلية، وصلّى بعد الإيماء بالسلام واللعنة»، فقول الإمام: «بعد الإيماء بالسلام واللعنة والصلاة» يفيد أنّ الزيارة بعد الصلاة.

٤ - إنه عثيّلاً أتى بكلمة «صليت» بصيغة الفعل الماضي، ثمّ قال «تومئ» بصيغة الفعل المضارع، وفي ذلك دلالة على قبلية الصلاة وبعدية الإيماء. فهذه الفقرات الأربع أعلاه نصّ في أنّ الصلاة قبل الزيارة.

أجل، يبقى أنّ ظهورات كلام علقة في ذيل الرواية، مخالفة لظهورات كلام مالك في الصدر، لأنّه لو سكت علقة ل كانت الزيارة هي تلك التي ذكرها الإمام مالك في الصدر، وهي أنه ارفع صوتك وسلم، واجتهد في اللعن، ثمّ صلّى ركعتين^(٢)، بل الصدر نصّ في كون الصلاة بعد الزيارة، والذيل يحتمل كونه ظاهراً،

(١) جاء في رواية مالك الجهني أنه قال لأبي عبد الله عثيّلاً: جعلت فداك، فما لمن كان في بعد البلاد وأقاصيها، ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم؟

قال: إذا كان ذلك اليوم، برز إلى الصحراء، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره، وأوّلما إليه بالسلام، واجتهد على قاتله بالدعاء، وصلّى بعده ركعتين...». وهي صريحة في كون الإيماء بالسلام - وهو الزيارة - قبل الصلاة.

(٢) جاء في رواية مالك الجهني عن أبي جعفر عثيّلاً، أنه قال له: «إذا كان ذلك اليوم (يوم عاشوراء) برز إلى الصحراء، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره، وأوّلما إليه بالسلام، واجتهد على قاتله بالدعاء، وصلّى بعده ركعتين، يفعل ذلك في صدر النهار قبل الزوال...». كامل الزيارات: الباب ٧١، الحديث ٩.

وفي رواية أنّ الركعتين يؤتى بهما قبل السلام، فقد روى سليمان بن عيسى، عن «»

فلا يعارض الصدر، هذا.

ولكن كما يقول صاحب «المعالم»: «للمتكلم أن يلحق بكلامه ما يشاء»^(١)، فيكون الذيل في الحقيقة شرحاً للصدر، وليس كلاماً جديداً ومنفصلاً، فمقصود المتكلّم هو ما جاء في ذيل كلام علقة بالنحو المذكور.

يضاف لذلك، أنه حال تعارض الصدر مع الذيل، فبناء الأصحاب على الأخذ بالذيل، كما ذُكر ذلك في الكلام عن موثقة ابن بکير في باب الصلاة.

ويدل أيضاً على المدعى رواية أخرى، نقلها عقبة عن أبيه قيس^(٢) عن أبي جعفر عليهما السلام قال: «اصعد على سطح منزلك وأوْمأ إلى قبر الحسين، واجتهد في لعن قاتليه بعد الصلاة ركعتين».

وظاهر هذه الرواية أنَّ الإيماء بالسلام واللعن بعد الصلاة. وفي هذا الحديث ذُكر أنَّ علقة جاء وطلب زيارة مخصوصة، فقال له الإمام في الجواب: «إذا أنت صلَّيت

» أبيه ، قال: «قلت لأبي عبد الله عليهما السلام: كيف أزورك إذا لم أقدر على ذلك؟

قال: يا عيسى ، إذا لم تقدر على المجيء ، فإذا كان في يوم الجمعة فاغتسل أو توضأ ، واصعد إلى سطحك ، وصلَّ ركعتين ، وتوجه نحوي ، فإنه من زارني في حياتي فقد زارني في مماتي ، ومن زارني في مماتي فقد زارني في حياتي». وسائل الشيعة: الجزء ١٤ ، الحديث ٦٥٨٩١.

(١) المعالم: بحث الاستثناء المتعلق للجمل ، ونص كلامه: «... لأن الاتفاق واقع على أن للمتكلّم ما دام متشاركاً بالكلام أن يلحق به ما شاء من اللواحق».

(٢) في الأصل: «علقة» ، عن أبيه قيس» ، وهو سهو ، لأنَّ علقة هو ابن محمد الحضرمي ، كما لا توجد زيارة مفصلة بهذه مروية عمن اسمه قيس ، والمراد عقبة بن صالح ، فإنَّ جده هو قيس بن سمعان ، فإنه يروي عن أبيه صالح وعن جده قيس . وقد روى الطبرسي في «الاحتجاج» حديثاً لعقبة ، عن قيس بن سمعان ، عن علقة بن محمد الحضرمي . (فقرة احتجاج النبي عليهما السلام يوم الغدير ، الحديث الأول).

ركعتين^(١) بعد أن تومئ إليه بالسلام...». كما قال لقيس ،فيتوافق الصدر مع الذيل ، ويمكن القول انه نصّ في المدعى ، لأنَ الإمام عَلِيًّا قال : «قل هذا - يعني الزيارة - بعد التكبير»^(٢).

نعم؛ ظاهر صدر الرواية انه يلزم أيضاً صلاةً بعد الزيارة^(٣) يعني تجب صلاتان ، أحدهما قبل الزيارة والآخر بعدها . ولكن هذا الكلام مردود بالإجماع ، لأنَه لا يوجد عندنا قول بصلاتين إحداهما قبل والأخرى بعد ، فلابدَ من الغاء الصلاة الثانية ، أو تأويلها بالمعنى اللغوي ، وهو الدعاء ، ويدلُّ أيضاً على ما ذكر رواية أخرى في «المزار الكبير» ، عن علقة عن أبي جعفر عَلِيًّا مفادها أنَ زيارة عاشوراء للبعيد هكذا^(٤) .

وفي تلك الزيارة لم يذكر مائة لعن وسلام ، وإن كانت تماثل الزيارة في محل الكلام ، من حيث الفضيلة والراوي والمرwoي عنه ، وكيفية القراءة ، وفيها صرّح الإمام

(١) في رواية «المصباح»: «الركعتين» ، فيكون المراد بهما الركعتان المذكورتان في الصدر.

(٢) في رواية «مصابح المتهجد» و«مصابح الزائر» هكذا: «يا علقة ، إذا أنت صلَّيت ركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الآيماء إليه من بعد التكبير هذا القول».

وفي رواية كامل الزيارات: «وبعد الركعتين» بدل «التكبير» ، واحتمل المجلسي في بحاره إرادة الصلاة من التكبير مجازاً.

أقول: وهو كذلك ظاهراً ، ويكون قوله عَلِيًّا «وقلت عند...» بيان آخر لمعنى قوله أولاً: «إذا أنت صلَّيت...» ، ومحصل مراده عَلِيًّا: أنه تزور زيارة عاشوراء بعد الركعتين.

(٣) ليس في صدر الرواية ما يدلُّ على تعدد الصلاة ، لا صراحة ولا ظهوراً.

(٤) إن كان المؤلف يُريد بـ«المزار الكبير» مزار المشهدى ، فإنه لم أغير لعلقة فيه على رواية عن أبي جعفر عَلِيًّا ، ويحمل إرادة مزار الشيخ البهائى ، فإنَ له كتاباً بهذا الاسم ، كما ذكر هو في كتابه «فلاح السائل» ، وإن كان المنصرف إليه عند الاطلاق عندهم هو مزار المشهدى .

بما لا يحتمل الخلاف بأنه يجب الاتيان بالصلاه أولاً، لأنه قال : «في يوم عاشوراء اذهب لسطح منزلك وصل ركعتين ، ثم أومأ إلى قبر الحسين ، وقل .. الخ»^(١).

ويؤيد كلام الحقير حديث نقله الكل عن مصباح الشيخ في خصوص زيارة عاشوراء أخرى عن عبد الله بن سنان ، حيث قال له الإمام الصادق عليه السلام : « يا عبد الله ابن سنان ، إن أفضل ما تأتي به في هذا اليوم أن تعمد إلى ثياب طاهرة فتلبسها - إلى قوله - ، ثم تخرج إلى أرض مقفرة ، أو مكان لا يراك به أحد ، أو تعمد إلى منزل خال ، أو في خلوة منذ حين يرتفع النهار ، فتصلّي أربع ركعات ... »^(٢) ثم تقرأ الزيارة.

فهذه تمام الأدلة بوضوح على أن صلاة زيارة عاشوراء - خلافاً لكل زيارات سائر الأنبياء والأنبياء والأولياء - يجب أن يؤتى بها قبل الصلاة ، وهذا لا ينافي اختصاص ذلك بحالة الحضور ، كما هو ظاهر بعض الأدلة ، والله الهادي .

واما رواية صفوان فلا شاهد فيها على أن صلاة الزيارة يؤتى بها بعدها^(٣) وإن كان

(١) إن كان مراد المؤلف مزار المشهدى حيث يُعرف بالمزار الكبير ، فإني لم أجده في الرواية ما ذكره ، من عدم ذكر اللعن والسلام المئة ، كما لم يصرح فيها بأن الصلاة يؤتى بها قبل الزيارة أو بعدها .

نعم ، في رواية عبد الله بن سنان - وهي عينها المروية في « مصباح المتهدج » - صرّح فيها بكون الصلاة الأربع ركعات قبل الزيارة ، ولكن ذكر فيها المائة مرة للعن والسلام . وربما أراد مزار الشيخ البهائي ، كما ذكرنا قبل قليل .

(٢) مصباح المتهدج : ٦٨٠ . وبحسب السند الموجود في مزار المشهدى فإن الشيخ يرويها عن الشيخ الكليني في بواسطة المفيد ، عن ابن قولويه وأبي جعفر بن بابويه ، والغريب أن الكليني لم يروها في كتابه « الكافي » ظاهراً .

(٣) جاء في رواية صفوان بنقل سيف بن عميرة عنه ، قال : « خرجت مع صفوان بن مهران الجمال - إلى قوله : - فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقة بن محمد الحضرمي ، عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء ، ثم صلى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام ، وودع »

صفوان نفسه صلى بعدها ، لأنّ فعله ليس حجّة ، وهو لم ينقل عن أبي عبد الله عليهما السلام أنه فعل ذلك . ولا يمكن اعتبار فعل غير المقصوم - لاسيما من غير العالم بفعل المقصوم - كفعل المقصوم .

أضف إلى ذلك أنّ أصل الفعل مجمل ، لأنّه لا ندري ، هل أنّ صفوان صلى صلاةً أخرى قبل الزيارة أو لا ؟ ، وهل تلکما الركعتان كانتا بعد صلاة زيارة عاشوراء أو لا ؟ ففيها جهاتٌ مجملة ، وبقية أخبار الباب تكفلت بالبيان .

فلا يبقى شكٌ في أنّ صلاة زيارة عاشوراء قبل الزيارة على الأقوى .

» في دبرهما أمير المؤمنين . وأوّمأ إلى الحسين بالسلام ، منصرفًا بوجهه نحوه ، وودع . وكان فيما دعا في دبرهما: يا الله يا الله يا الله .. الخ «.

والشاهد في قوله: «وكان فيما دعا في دبرهما» أي: في دبر الركعتين ، وقوله: «فدع صفوان بالزيارة..» ، يدل على أنّ صفوان قدّم الصلاة وأخر الزيارة ، بناءً على أنّ (دعا) بمعنى طلب الزيارة من أحد رفاته ، بقرينة قوله: «وأوّمأ إلى الحسين بالسلام» ، بحمله على أنه شروع في زيارة عاشوراء .

ويؤكّد قبلية الصلاة على الزيارة أنه لما فرغ صفوان من الركعتين قال دعاءً محضاً ، ليس فيه سلام ولا زيارة ، فسألته سيف بأنّ علقة لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليهما السلام إنما أتانا بدعا الزيارة . فكان سيفاً يوافق صفوان في كون الصلاة قبل الزيارة ، لكنه أشكّل بأنّ علقة روى بعد الصلاة الزيارة لا دعاءً محضاً ، ولكن يرد هذا بأنه إذا كان صفوان قد أتى بالزيارة بعد الصلاة فلا محل لاعتراض سيف ، فاعتراضه دليل على أنّ صفوان قدّم الزيارة على الصلاة ، وبعد الصلاة أتى بدعاً محضاً ، فأشكل سيف بأنّ هذا خلاف ما رواه علقة من كون الزيارة بعد الصلاة ، لا قبلها . فأكّد صفوان صحة فعله بقوله: «وردت مع سيدتي أبي عبد الله عليهما السلام إلى هذا المكان ، ففعل مثل الذي فعلنا في زيارتنا ، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع ، بعد أن صلّى كما صلّينا ، وودع كما ودعناه». وكلامه ظاهر في أنّ الإمام الصادق عليهما السلام أتى بالصلاحة بعد الزيارة وقبل دعاء الوداع ، فيقع تعارض بين نقل علقة عن الإمام الباقر ، وحكاية صفوان لفعل الإمام الصادق ، والحل هو الحمل على صحة الصورتين .

هذا تمام الكلام في المبحث الأول.

الثاني: في أنه ما هو أول كلمات زيارة عاشوراء التي تؤدي الصلاة قبلها؟

المشهور أنّ محل هذه الصلاة قبل الشروع في قول «السلام عليك»، الذي هو أول متن الزيارة ، وذلك السلام المختصر^(١) الذي يجب أن يقوله قبل الصلاة بمنزلة تكبيرة الاجرام ، الموجبة للدخول في الزيارة ، كما صرّح بهذا المعنى في رواية علقة^(٢) والزيارة غير المعروفة .

ولكن بما أنّ ذلك السلام المختصر إما هو زيارة عاشوراء ، كما في رواية مالك^(٣) وإما انه جزء الزيارة ، كما في الرواية الأخرى ، فيجب أن يؤتى بالصلاحة قبل الزيارة ، ومحلّها أول الشروع في العمل ، ولكن على هذا يجب أن يؤتى بصلاتين ، إحداهما قبل الزيارة المختصرة ، والأخرى بعدها وقبل الزيارة المطولة ، وفي رواية قيس تصرّح بهذا المدعى ، قال عليه السلام : «صل بعد الركعتين»^(٤).

فتجب حينئذ صلاتان بالصورة المذكورة ، وهو الموافق للاحتياط ، وإن لم توجد فتوى بصلاتين ، ولم يستفد من بقية أخبار الباب اعتبارهما.

ثم إنّه لا مفر من القول بأنّ محل الاولى قبل السلام المختصر ، والثانية بعده وقبل

(١) وهو الوارد في رواية علقة : «إذا أنت صليت الركعتين ، بعد أن تومئ إليه بالسلام».

(٢) لأنّ علقة قال له : علّمني دعاءً ادعوا به في ذلك اليوم إذا أنا زرته من قريب ..

فقال عليه السلام : يا علقة ، إذا أنت صليت الركعتين ، بعد أن تومئ إليه بالسلام ، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول ..».

(٣) جاء فيها : «... وأوّلأ إليه بالسلام ، واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلّى بعده ركعتين».

(٤) لم أُعثر على رواية في المقام تتضمن صلاتين في زيارة عاشوراء . نعم ، ورد استحباب صلاة أربع ركعات في رواية عبدالله بن سنان ، الواردة في مصباح الشيخ ، لكن في زيارة أخرى ليوم عاشوراء ، تغاير زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة .

الزيارة ، وهذا وإن كان خلاف رواية مالك ، إلّا أنه يجب القول أنها ساكتة عن الصلاة الأولى ، لا أنها معارضة .

الثالث : إذا قلنا بوجوب اتيان صلاة الزيارة آخرًا ، فما هو آخر الزيارة ومحل الصلاة؟ ذهب بعضهم إلى أن آخرها (السجدة) ، واحتُتمل بعض آخر أن آخرها دعاء علقة . وبعض ثالث إلى أن آخرها (آل نبيك) ، وهو قبل اللعن المئة . واحتُتمل آخرون أن الآخر هو (اللعن) ، قبل السلام المئة ، وهناك من يرى أن آخرها بعد فقرة « اللهم خص » . وهناك من احتمل أنه بعد السلام المائة .

وقد ارتضى المعجلسي ^ت هذه الأقوال والاحتمالات أجمع .

وجمع بينها في بعض كلماته بالاحتياط بالصلاحة في الموضع المحتملة ^(١) ، بل جمع أكثر من هذه الاحتمالات ، لكن الأكثر قائلون بهذه الاحتمالات السبعة .

وكيف كان فإن آخر الزيارة هو (السجدة) ، ودعاء علقة خارج منها بنص الأخبار ، حيث ورد فيها انه ^{عليه} قال : « زر وادع أو اقرأ ... ». والتفصيل قاطع للشركة . وأما الاحتمالات الأخرى : فبعضها لا وجّه له ، وبعضها وإن كان مناسباً في نفسه إلّا أنه خلاف الظهور العرفي ، والحق المحقق هو مذهب المشهور؛ من أن آخر الزيارة بعد السجدة ، ويجب إتيان الصلاة بعدها .

ومن يروم الاحتياط فعليه ان يأتي بصلوات ثلاث ، واحدة قبل الزيارة المختصرة ، وثانية بعدها وقبل الزيارة الطويلة ، وثالثة بعد السجدة . وأما الاحتياط لكل الاحتمالات التي قيلت هنا ، من الخامس والعشر ، والأربعين ، والثلاث والأربعين صلاة ، فلا معنى له ، بل لا يلزم أكثر من صلاة واحدة ، بلا حاجة

(١) بحار الأنوار: الجزء ٦٠ . قال بعد أن ذكر احتمالات ستة: وعلى كل التقادير العبارة في غاية التشويش ، ولعل الأحوط فعل الصلاة في الموضع المحتملة كلها .

لل الاحتياط ، كما قلنا .

الرابع : في تعين عدد ركعات الصلاة ، من الاثنين أو الأربع ، أو الست أو الثمان .
وأيّ هذه الأقوال هو الصحيح ؟

وليعلم أنّ هذا الاختلاف حاصلًّا أيضًا في أخبار [الزيارات] العامة والخاصة ،
لا في [أخبار] زيارة عاشوراء وحسب . أجل ، ذلك مخصوص بحالة الحضور ،
لا مطلقاً ليشمل البعيد .

والظاهر وضوح كون ذلك من الفضائل زيادةً على الحضور^(١) ولا مانع من
رجحانه ، ولكن الشرط هو صلاة واحدة ، لا أكثر .

الخامس : صلاة الزيارة كصلاة الصبح كيفاً وكماً ، فيكفي أي سورة على الأقوى ،
ولكن ابن طاووس ثيئث بعد أن ذكر أنه يصلّي أربع ركعات ، قال : يقرأ في الركعة الأولى
«الكافرون» ، وفي الركعة الثانية «التوحيد» ، وفي الثالثة «الأحزاب» ، وفي الرابعة
«المنافقون»^(٢) وقد عرفت :

أولاً : انه يجب أن يصلّي ركعتين .

وثانياً : إنّ ذلك للحاضر لا مطلقاً .

وثالثاً : إنّ ذلك لخصوص زيارة عاشوراء غير المعروفة ، ولا مجال للتعددي
لسوها . ويمقتضى إطلاق الأخبار له أن يصلّي تلکما الركعتين بأيّ نحو يريد .

أجل ؛ جاء في بعض الأخبار إنه يقرأ في الركعة الأولى سورة «يس» ، وفي الثانية

(١) يريد : إنّ زيادة عدد الركعات خاصةً بالزائر الحاضر في الحرم الحسيني ، وهي فضيلة
اختصّ بها الحاضر دون النائي ، فاسم الإشارة «ذلك» راجع للركعات الزائدة على الاثنين ،
لأنّ الركعتين شرط لابدّ منه في آداب الزيارة .

(٢) إقبال الأعمال : الفصل ١٢ في زيارة عاشوراء .

«الرحمن»، وهذه الأخبار وإن وردت في بيان الزيارات المطلقة ، إلا أنّ [زيارة] عاشوراء فردٌ منها ، فلا مانع من أن تفسّر ذلك الإطلاق ، ويُحمل المطلق على المقيد .

السادس: اتّضح مما قلنا في المبحث الثاني ، وأشارنا إليه في الرابع بأنه لو فرض إجمال دليل الصلاة من حيث المكان أو الوقت ، أو بقية الجهات ، كيف يكون الاحتياط .

وقلنا : إنه يكون بثلاث صلوات ، قبل السلام المختصر ، وبعد قبّل الزيارة ، وبعد السجدة : والاحتياط في الكمية والكيفية واضحٌ ، والله العالم .

المقصد الواحد والعشرون

في بيان المراد من لفظ «هذا»

في فقرات من زيارة عاشوراء

مثل «هذا اليوم» و«إنّ هذا اليوم» وغيرها ، التي يجب على القارئ أن يقصد معناها .

لا شك في أنّ المقصود من «اليوم» في هذه العبارات «يوم عاشوراء» ، و«هذا» اشارةً إليه . وقول ذلك في يوم عاشوراء لا إشكال فيه .

ولذا كتب بعض نقلة الحديث هنا: أنه إذا كانت القراءة في غير يوم عاشوراء ، فيقول بدلاً من «هذا» «يوم قتل الحسين عليه السلام» وهذه واحدة من مصائب الإسلام الكبرى ! وبسبب هذه الأمور وعلى أثر شرح المصيبة وبيانها بأكثر من أصلها نرى نغماتٍ لا صلة لها بالإسلام إطلاقاً ، تطرق الأسماع وتملأ الأذان من كلِ جانب ! وبالبيتهم عملوا بوظائفهم ، واكتفوا بالمنقول ، وأوكلوا فهم الحديث والكتاب والسنّة إلى أهله ، ولكن حب الدنيا يعمي ويصم ! وهم لا يعلمون أنّ هذا التبدل عاقبته بالغة السوء ، كعاقبة صلاة وقرآن الأمة التركية .

وكما عرفنا في النور الخامس فإنّ زيارة عاشوراء المعروفة كلام الله تعالى ، ولا يمكن تغيير ألفاظها ، ويجب أن تقرأ بالالفاظ الواردة عينها ، لترتّب آثار دنيوية وأخريّة ، وضعفه وتکلیفه عليها ، وتغييرها اجتهاّد في مقابل النص ، بل هو تجّر على أحكام الله تعالى ، وحرمانٌ من آثار وخصائص العبادة بسبب ترك شروطها ،

وتوسيع ذلك :

إن لالفاظ من حيث ذواتها وكميتها ونحو تركيبها آثاراً وخواصاً، والأدلة على هذا من النقل كثيرة جدأ، بل إن السيد العلامة مير داماد ادعى تواتر الأخبار فيه^(١) ومنها رواية ابن سنان عن أبي جعفر عليه السلام : «ستصيبكم شبهة ، فتبكون بلا علم يرى ولا امام هدى ، ولا ينجو منها إلا من دعا بدعا الغريق .

قلت : كيف دعاء الغريق ؟

قال : يقول : يا الله ، يا رحمن ، يا رحيم ، يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك .
فقلت : يا الله ، يا رحمن ، يا رحيم ، يا مقلب القلوب والأبصار ، ثبت قلبي على دينك .

قال : إن الله عز وجل مقلب القلوب والأبصار ، ولكن قل كما أقول لك : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك^(٢) .

وفي «الكافي» : عن علاء بن كامل ، عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام في تفسير الآية الشريفة : ﴿وَاذْكُرْ رَبِّكَ﴾^(٣) ، قال : «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ﴿وَاذْكُرْ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهَرِ مِنَ الْفَوْلِ﴾ عند المساء : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ويحيي ، وهو على كل شيء قادر .

(١) قال ما تعربه : وبقيّة الروايات المستفيضة الطرق ، المعتبرة الأسانيد في هذا الباب خارجة عن حد الحصر والاستقراء ، ولا تحتاج لضم شواهد ومؤيدات ، لتوادرها في القدر المشترك ، المفيد للقطع واليقين - جذوات ومواقع - ١٣٣ ، ط. الأولى ، نشر ميراث مكتوب - قم .

(٢) بحار الأنوار : ٥٢ / ١٤٩ .

(٣) الأعراف ٧ : ٢٠٥ .

قال : قلت : بيده الخير .

قال : إن بيده الخير ، ولكن قل كما أقول ..^(١) .

وغيرهما من الأخبار الكثيرة ، وهي دالة على لزوم مراعاة خصوصية الألفاظ ذاتاً وصفةً .

والدليل عليه من العقل ما يذكره الحكماء والمتكلمون ، من أن لحروف الهجاء طبائع مختلفة باختلاف العناصر الأربعية ، وأن لكل مجموعة منها تعلقاً وارتباطاً بوحد من الكواكب السبعة السيارة ، وكل حرف بمنزلة جسد^(٢) وعدده بالأبجد الكبير أو الصغير هو روحه .

وذكرها : إن لكل واحد منها حكماً وأثراً ولوازم ، ومراتب بسيطة ومركبة ، ويتكلّل بيان ذلك علم الأعداد والطلسمات .

ونحن وإن كنّا لا نملك من هذا النوع من العلوم نصيباً وافياً ، ولكننا نؤمّن بما يقوله الحكماء .

وقد ادعى السيد الأجل ثقة في «الجذوات» توادر الأخبار بصحة هذا العلم^(٣) وبما ادعيناه نحن من القاعدة العقلية .

وعلى ضوءه شرح خواص الأدعية والأذكار ، من حيث الكم والكيف .
وعليه فلتقرأ كما وردت ، ولا تبدل ولا تغيّر ، لأن الإمام الذي قال : «إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذا الزيارة من دارك فافعل» ، ألا يستطيع أن يقول مثلاً :

(١) الكافي : الجزء ٢ ، باب القول عند الإصباح والإمساء ، الحديث ١٧ .

(٢) في النص الفارسي «جد» ، وال الصحيح ما ثبناه ، بقرينة كون العدد بمنزلة روحه . ونحن كالمؤلف ليس لنا بد في هذه العلوم ، لا طويلة ولا قصيرة ، ولمن يروم الاطلاع فليرجع لكتابي : «الجذوات» و«الصراط المستقيم» لمير محمد باقر داماد ثقة .

(٣) نقلنا كلامه قبل قليل .

وفي غير يوم عاشوراء تقول : إنَّ يوم قتل الحسين عليه السلام فَيُعْلَمُ اذنَّ لِعِينِ الْأَلْفاظِ خصوصيَّةً .

والنتيجة :

أولاً : إنَّ زيارة عاشوراء كلامُ إلهيٍّ تعبدًا .

ثانياً : إنَّ «ذا» استعملت للبعد حقيقةً .

ثالثاً : إنه لا مانع من الاطلاق بلحاظ حال التلبس ^(١) .

رابعاً : قابلية المشتق لشمول لذلك ، كسائر الموارد الأعمىَّ ، لكن ليس بلحاظ الهيئة ^(٢) .

خامساً : إنه من الاستعمال المجازي ^(٣) لعدم المانع .

سادساً : إنه يكفي الحضور الذهني .

سابعاً : إنه يكفي الحضور الذكري ، لأنَّ زيارة عاشوراء وأدابها وخصوصيتها ، نصب عيني الزائر وحاضرَة في ذهنه .

ثامناً : إنَّ هذا الابيراد لا يأتي في بعض الفقرات الأخرى ، مثل «إنَّ هذا اليوم تنزل

(١) أي تقصد بجملة : «إنَّ هذا يوم تبرَّكت به بنو أُمَّيَّة» يوم العاشر الذي وقع فيه القتل ، فتطلق الاسم عليه بلحاظ وقت التلبس ، لا بلحاظ وقت النطق ، فيكون من الاستعمال الحقيقي .

(٢) توضيحه : إنَّ الأصوليين اختلفوا في دخول اسم الزمان في دائرة النزاع في بحث المشتق ، والأكثر على خروجه ، لعدم بقاء الذات المنقضى عنها المبدأ ، وظاهر كلام المؤلف هنا دخوله ، وأنَّ اسم الزمان - كمقتله - يصحُّ إطلاقه على الزمان المنقضى عنه المبدأ ، ولكن لم يبين وجهه ، وإن كان قد صرَّح بقوله : «لا بلحاظ الهيئة» بأنَّ دخوله ليس بسبب أنَّ هيئة «مَفْعَل» موضوعة للجامع المشترك بين اسم المكان والزمان ، كما هو رأي بعضهم .

(٣) أي تقصد بجملة : «إنَّ هذا يوم تبرَّكت به بنو أُمَّيَّة» اليوم العاشر الذي أنت فيه على نحو المجاز ، لأنَّ اليوم الحقيقي قد تصرَّم وانقضى .

فيه النعمة» ، لأنَّ النعمة الالهية نازلة على القتلة كلَّ يوم ، وإنْ كان ذلك خلاف الانصراف .

تاسعاً: إنَّ مقتضى الاحتياط عدم التبديل والتغيير ، لا سيما لقضاء الحاجة ، والله العالم .

المقصد الثاني والعشرون

في بيان حكم العاجز عن امثال المأمور به

من أجزاء وشرائط الزيارة

مثل ما لو منعه من القيام ضعف البنية ، أو لم يتمكّن من الوضوء أو الغسل أو التيمم - بناءً على صحته ، كما هو الأقوى -، أو لم يتمكّن من القراءة في مجلس واحد ، أو عجز عن ذكر اللعن والسلام مائة مرّة .

ومقتضى القاعدة هو : إن كان لدليل الأجزاء والشرائط إطلاق شامل لحال العجز ، نظير جزئية الرکوع وشرطية الطهارة من الحدث ، فالتكليف حينئذٍ ساقط من رأس ، القراءة حينئذٍ بداعي الأمر غير مشروعة . وإن لم يكن اطلاق كذلك ، وكان له اطلاق بما يشمل الباقي من المقدور عليه ، فله أن يقرأ بداعي الأمر ، وإلا رجع في ذلك لقاعدة الميسور والاستصحاب ، وأتى بالباقي بداعي الأمر .

ولا يستفاد من أدلة الأجزاء والشرائط ، وهي بصدق بيان أصل التشريع والمطلوبية في الجملة ، شيءٌ، سوى أصل المطلوبية ، كما هو الحال في العبادات كلها .

هذا ، ولكن الدليل الفوقي العام ولو في خصوص هذه العبادة كما سترى وبمعونة القرائن الداخلية والخارجية ، المسماة بمقدمات الحكمة^(١) لا يأبى

(١) مقدمات الحكمـة في علم أصول الفقه ، يراد بها مجموعة عناصر يشترط توفرها حال التكلـم لاستفادة الاطلاق ، والمعروف أنها ثلاثة مقدمات ، الأولى : إمكان الاطلاق والتقييد في متعلق الحكم ، أو موضوعه ، إذ أنه لو لم يمكننا «

الإطلاق . وعلى فرض الإهمال فقاعدة الميسور واستصحاب بقاء الطلب جاريان ، كما هو مذكور في كتب الأصول ، خصوصاً « المحاكمات » ، المطبوع سنة سبعين ، فهاتان القاعدتان تجريان في الأحكام غير الالزامية ، وعليه فيأتي بالباقي بقصد الأمر .

واما إذا دار الأمر بين ترك شرط من الشروط ، كالقيام أو الوضوء ، وبين ترك جزء من الأجزاء مثل اللعن والسلام المئة ، ففيه وجوه مذكورة في محلها .

وذهبت جماعة من الفقهاء إلى أن ترك الشرط والاتيان بالجزء أولى ، لأن وجود الموصوف بدون الوصف أولى من الخلاف ، وهو خطأ فاحش ، لأن لازمه صحة الصلاة بلا الطهارة من الحدث ، مع أن المحقق في محله أن ذلك من التزاحم ، فيجب ملاحظة الأهم والمهم ، ويؤخذ بالأول ويترك الثاني ، وفي خصوص هذه العبادة من الوضوح بمكان أهمية الأجزاء ، والله الهادي .

» فعدم ذكر القيد لا يعني بالضرورة عدم إرادته ، بل قد يكون لعدم إمكان التقييد في الكلام ، مع إرادته جداً .

الثانية : عدم جعل قرينة على التقييد ، لا متصلة ولا منفصلة ، وإنما فهي المتبعه .

الثالثة : كون المتكلّم في مقام بيان ما يراد التمسّك بالاطلاق فيه ، ويمثلون لذلك عادة بقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحِلَّ لَهُمْ قُلْ أَحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَمْتُكُمُ اللَّهُ فَكُلُّوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْنَكُمْ ... ﴾

[المائدة ٥: ٤] ، فإن الآية الكريمة في مقام بيان حلية مصید الكلب المعلم ، وليس في مقام بيان طهارة محل (المسك) ، لذا لا يصح التمسّك بها على عدم تنبعس موضع ملاقة فمه من الفريسة .

المقصد الثالث والعشرون

في علاج اختلاف الفاظ الزيارة حسب النسخ

اعلم أنّ الفقهاء بل والمحدثون (رضوان الله عليهم) نقلوا هذه الزيارة عن إمامين ، هما الإمام محمد الباقر عليهما السلام والأخر الإمام جعفر الصادق عليهما السلام وبطرق عديدة^(١) كما هو مذكور في النور السادس من المقدمة ، وقد ادعوا القطع بالصدور ، وهذا لا شك فيه .

أجل .. يوجد اختلاف متنى بين رواية «كامل الزيارة» و«المصباح» ، في موارد كثيرة في المادة والهيئة ، فمثلاً في نسخة «كامل الزيارة» هكذا : «السلام عليك يا خير الله وأبن خيرته» بعد كلمة «السلام عليك يا رسول الله» . وهو ما ليس بموجود في «المصباح» بعد كلمة «السلام عليك يا رسول الله» .

وأيضاً في «كامل الزيارة» هكذا «لقد عظمت المصيبة بك علينا وعلى جميع أهل السموات» .

وفي «المصباح» هكذا «لقد عظمت الرزية، وجلت وعظمت مصيتك في السموات على أهل السموات» .

إلى غير ذلك من الموارد بالزيادة والنقيصة ، وفي «المصباح» «تايعدت»

(١) لم أر سندًا لزيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة ينتهي للامام الصادق عليهما السلام .

نعم ، ذكر المحدث النوري في «المستدرك» بعد إيراد الزيارة غير المعروفة ما نصه : قال الصادق عليهما السلام : هذه الزيارة يزار بها الحسين بن علي عند رأس أمير المؤمنين ، صلوات الله عليهم أجمعين » .

و «تابعت» ، بالباء والباء فأتى بالكلمتين جمِيعاً . ولم تذكر أكثر من واحدة في غير «المصباح» . والخلاصة إنَّ في تعين ذلك اختلافاً كبيراً بين العلمين فِيْهَا .

وذهب السيد الأجل فِيْهَا^(١) إلى أنها ليست «تابعت» ، بل «تابَعَتْ» وانها مأخوذة من «تبع» ، بمعنى المسارعة في الشر^(٢) وطعن على الشيخ البهائي وقال : الكلمة بالباء تحريف وغلط . وقد رأيت ان الكلمتين مذكورتان في «المصباح» .

وغير هذه الموارد ، مثل : «حاربت الحسين» و«جاحدت الحسين» ، ولأجل ذلك يذكرون في كتب الأدعية كلا الكلمتين بعنوان «نسخة بدل» . ولم أر أحداً من الفقهاء عالج هذا الاختلاف ، مع أنَّ ذلك في غاية الأهمية ، ولا يليق بزيارة هي من كلام الله تعالى أن تبتلى وتعاب باختلاف النسخ .

وعجيبٌ غاية العجب أن يغفل الفقهاء عن تصحيح ذلك !!

(١) هو السيد مير داماد ، قال وهو يذكر أمثلةً من التصحيف : «ومنها في دعاء زيارة مولانا الشهيد أبي عبدالله الحسين طَبَّالًا يوم عاشوراء : اللهم العن العصابة التي جاحدت الحسين طَبَّالًا وشايَعَتْ وبَاعَتْ وتابَعَتْ على قتله » كلتا هما بالمثناء من تحت بعد الألف قبلها ، موحدة في الأولى ومثناء من فوق في الثانية ، كتخصيص بعد التعميم ، إذ (المبايعة) بالباء الموحدة مفاجلة من البيعة ، بمعنى المعاقدة والمعاهدة ، سواء كانت على الخير أو على الشر ، و (المتابعة) بالتاء المثناء من فوق ، معناها المجازاة والمساعدة ، والمهافنة والمسارعة والمعاضدة والمسايرة على الشر ، ولا تكون في الخير ، وكذلك التتابع ، التهافت في الشر والتتسارع إليه مفاجلةً وتفاعلاً ، من التبعان ، يقال : تَاعَ الْقَيْءَ يتبع تبعاً وتبَاعَنَا : خرج ، وتَاعَ الشَّيْءَ : ذاب وسال على وجه الأرض ، وتَاعَ إِلَى كذا يتبع : إذا ذهب إليه وأسرع .

وبالجملة : بناء المفاجلة والتفاعل منه لا تكون إلا للشر ، وجماهير القاصرين من أصحاب العصر يصحفونها ، ويقولون (تابعت) بالتاء المثناء من فوق والباء الموحدة » ، انتهى - الرواشر السماوية : ١٤٣ - ١٤٢ ، ط . حجرية .

(٢) مقاييس اللغة ، لابن فارس .

وبحسب القاعدة نقول: إنَّ موارد الإختلاف على أنحاء:

الأول: أن توجد فقرة أو كلمة في إحداها ولا توجد في الأخرى ، ومقتضى القاعدة احتساب تلك الزيادة جزءاً من الزيارة ، والحكم بصحَّة الزيارتَين ، ولا معنى حينئذٍ للنسخة البديل؛ لأنَّه بعد شمول الأدلة للروایتَين ، معاً وصحَّة تنزيل العلم التعبدي منزلة الوجданِي ، والحجَّة المجعلَة منزلة المنجعَة^(١) فلا تعارض ولا تنافي ، وليس المقام من قبيل الدوران بين الأقل والأكثر لتجري البراءة في الكلمة الزائدة^(٢) كما في كلمة (في الإسلام) ، في قاعدة (لأضرر). بل المقام من قبيل المطلق والمقيَّد المثبتَين^(٣) لذا يجب الإتيان بالزيادة بقصد الجزئية ، ولا معنى هنا

(١) الحجَّة المنجعَة هي العلم الوجدانِي ، وسمى (منجعَة) لأنَّه ذاتي الحجَّة ، فهو من يجعل الحجَّة بذاته ، والحجَّة المجعلَة العلم التعبدي ، وهو الظن المعتبر من قبيل الشارع. وسمة مجعلَة لطروع الحجَّة عليه من خارج .

(٢) أضفنا بين المعقوفين لوجود طمس في الأصل ، ومراده: إنَّ المقام ليس من الدوران بين كون كلمات الدليل هي الأقل أو الأكثر ، ليُصار إلى إجراء البراءة عن الأكثر ، اقتصاراً على القدر المتيقن ، كما في قاعدة (لأضرر) ، فقد نفوا وجود كلمة (في الإسلام) في لسانها لعدم ثبوتها بطريق معتبرة .

(٣) توضيح ذلك: إنَّ القاعدة الأصولية فيما إذا ورد دليل مطلق وآخر مقيَّد ، تقضي بحمل المطلق على المقيَّد وإرجاعه إليه ، رفعاً للتنافي ، كما في (صم يوماً) و(صم يوم الجمعة) ، فيما أنه يعلم بوحدة التكليف ، وأنَّه لا يجب إلأ صوم يوم واحد ، ولكننا لا نعلم هل هو بقيَّد كونه جمعةً أو لا؛ فنتحمل الدليل المطلق على المقيَّد ، ونحكم بأنَّ الواجب هو صوم يوم الجمعة لا غيره . وتوجد صورة أخرى للمطلق والمقيَّد ، لا يكون فيها تنافي بينهما كي نحتاج لحمل الأول على الثاني ، وهي ما إذا كانا مثبتَين للحكم ، مع عدم إحراز وحدة التكليف ، بل نتحمل تعدده ، فحينئذٍ نبقي مفادَ كلِّ منهما على حاله ونعمل بهما ، كما في (تصدق بدينار) و(تصدق بدينار عراقي) مثلاً ، وقد يكون الدليلاً واردين في حكم غير الزامي ، كما في (يستحب عتق رقبة) و(يستحب عتق رقبة مؤمنة) ، «

للحتياط ، وذكر «نسخة بدل» خطأ فاحش ، ولا معارضةً أيضاً مع الأخبار العلاجية .

الثاني : أن يكون الاختلاف في الكلمة ، مثل الكلمة «تاينت وباينت» ، وفي هذه الصورة إن لم يكن لدينا علمًّا بصدور واحدة فقط ، فترجح احتمال صدور واحدة بعينها وحذف المرجوحة لا مبرر له ، كما لا مجال لذكر «نسخة بدل» ، ومقتضى القاعدة هو الجمع بينهما .

الثالث : أن نعلم بصدور واحدة منهما لا غير ، وفي هذه الصورة إما أن تترجم أحدى الكلمتين بوجه رجحان عقلائية ، تفيد ظهوراً أو اطمئناناً بالمراد ، وإما أن لا تترجم بذلك ، فعلى الأول يلزم اعتبار ذات الرجحان ، وهذا كما في كلمتي «حاريت» و«جاهادت» ، إذ لاشك ظاهراً في أنها «حاريت» ، وهذا في الحقيقة رجوع في هذا المورد إلى الأخبار العلاجية وأخذ بالراجح ، وحينئذ لا يبقى مجال للرجوع للنسخة البديل .

وعلى الثاني فمقتضى القاعدة التخيير ، فيكفي ويصح نقل أحدهما ، وإن كان يراعي الاحتياط بالجمع بينهما ، فيما إذا لم يكن في الاحتياط بذلك ركاكة عرفية وعقلية .

« والمشهور حمل المقيد على تأكيد الاستحباب ، لا حمل المطلق عليه ، فلو اعتقد ربة غير مؤمنة يكون قد عمل بالاستحباب ، والمؤلف هنا يريد القول : إنَّ الزيارة المشتملة على كلمة زائدة لا تعارض الزيارة الفاقدة لها ، لأنَّهما معاً مثبتتان ، ولا يُحرز إرادة إحدى الكلمتين فقط كي يتحقق التنافي ، كما في إحراز وحدة التكليف ، فحيثئذ يتبعَن العمل بالزيارات ، والحكم بتأكيد استحباب الزيارة الواحدة لتلك الكلمة أيضاً ، لأنَّ الزيارة الفاقدة لتلك الكلمة لا تنافي بحال الزيارة الواحدة لها ، بل هي محايدة وساكتة من هذه الجهة ، فإذا وردت رواية للزيارة بكلمة إضافية تعين الأخذ بها ، كما حكم المشهور بتأكيد استحباب عتق الرقة بوصف الإيمان ، وليعلم أنَّ محل الكلام هنا ليس من مصاديق المطلق والمقيد المثبتتين ، بل أراد المؤلف تمثيله بهما في النتيجة .

ويجري حكم هذه القاعدة في الزيارة السادسة ، الواردة عن طريق السيد والشيخ ، والتي حصل في متنها اختلاف .

ولذا فانا الحقير سأذكر كلتا الزيارتین بمقتضى القاعدة ، واتجنب ذكر «نسخة بدل»، وهذه قاعدة في واجبات ومستحبات الفقه ، والله العالم .

المقصد الرابع والعشرون

في بيان شرائط الزيارة

في بيان تعبير الفقهاء ، بل أعظم المحدثين ^{فيفي} لشرائط هذه الزيارة ، سواءً تلك التي ذكروها أم التي لم يذكروها ، سواءً للحاضر أم للبعيد ، والمتلائم مع العادات والرسوم ، فإنه عَبَر عن بعض الشرائط بـ «الشرط». ولكن لم يُعْبِر عنه بنحو يفهم منه أنَّ الزيارة بدونها صحيحة ، وأنَّ مطلوبية الزيارة ذات تشكيك ، وأنَّ الإتيان بدون الشرائط كلَّها ، بل وبدون عدد من الأجزاء صحيح ومطلوب . وهو تعبير خاطئ ، لأنَّ المذكرات وإن كانت شرطاً كلَّها - ومعنى الشرطية هنا هو نفسه ما يُذكَر في سائر الواجبات والمستحبات من عدم المشروع بعدم شرطه - ، إلَّا أنَّ صحة الزيارة بدون تلك الشرائط لا تنافي شرطيتها ، لما عُلم في النور الثامن من المقدمة ، من أنَّ ثواب الزيارة ذو تشكيك ، فهو يبدأ من الحسنة الواحدة إلى العشر والعشرين ، والثلاثين والمئة والألف ، وألف ألف حجَّة مع النبي ، مع ضميمة الجهاد ، واعتقاق عبد واحد إلى ألف ألف عبد من آل إبراهيم ، اضافةً إلى ثواب التصدق بألف ألف.

فالمستفاد من مجموع أخبار الزيارة أنَّ لهذه الزيارة مطلوبية ذات تشكيك .

وإذا علم ذلك ، فليعلم أنه لحصول المطلوب الأقصى ، وهو الذي ليس فوقه مطلوب - سواءً لقضاء الحوائج والتي ضمنها الإمام الصادق ^{عليه السلام} أم للمثوبة التي ذكرناها - لابدَّ من الإتيان بالشرائط المذكورة أجمع ، كي يُتَنَال المراد المنظور ، فإنَّ كان للقارئ حاجة مهمة في نفسه فعليه أن يأتِي بها كلَّها ، وإلَّا فليأتِ بما شاء ، وبقدر ما يعمل منها يجني من ثمارها ، والله العالم .

المقصد الخامس والعشرون

في شرائط الزيارة لخصوص الحاضر

والكلام هنا عن قسم آخر من الشرائط ، غير التي ذُكرت ، لأن الشرائط إما مختصة بالنائي البعيد ، أو هي مشتركة بينه وبين الحاضر.

والحديث الآن عن الشرائط الخاصة بالحاضر ، وحيث عُلم أنه لنيل المطلوب الأقصى يجب أخذ كل الشرائط بنظر الاعتبار في الامتثال ، فنحن هنا ذاكرون مسرداً لها ، كما وردت بها الأخبار الصحيحة في الكتب المعترفة^(١) والموافقة أيضاً للشواهد العقلية والأدلة العرفية ، والحالات والمناسبات الروحية .

وتلك الشرائط عبارة عن :

- ١ - ترك اللغو والجدال والمخاصمة ، في الذهاب والآياب .
- ٢ - الغسل للزيارة .
- ٣ - الدعاء حال الغسل ، كما سنوضحه .
- ٤ - لزوم الاغتسال لكل إمام ، وإن كانوا في حرم واحد ، مثل الكاظمين وسرمن رأى والبياع ، فيؤتى بكل إمام بغسل .
- ٥ - لبس البياض .
- ٦ - لبس الجديد .

(١) انظر كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، بحار الأنوار : الجزء ٩٨ .

- ٧ - تقصير الخطى في الذهاب للحرم .
- ٨ - الاحتفاء حال المسير إلى الروضة المقدسة .
- ٩ - الاشتغال بالذكر والتهليل والتكبير والتحميد والصلوات .
- ١٠ - الوقوف بباب الحرم ، وقراءة اذن الدخول .
- ١١ - تقبيل العتبة المقدسة .
- ١٢ - الاتيان بسجدة الشكر لله .
- ١٣ - تقديم القدم اليمنى حال دخول الحرم .
- ١٤ - تقديم القدم اليسرى حال الخروج .
- ١٥ - الدنو من القبر .
- ١٦ - تقبيل القبر المطهر ^(١) .
- ١٧ - وضع الخد على القبر ^(٢) .
- ١٨ - مسح الوجه به ^(٣) .
- ١٩ - طأطأة الرأس .
- ٢٠ - قراءة الأدعية المأثورة والمخصوقة .
- ٢١ - قراءة شيء من القرآن ، واهداء ثوابه لصاحب المرقد .

(١) ورد تقبيل القبر في زيارة مولانا أمير المؤمنين ، كما في مزار الشيخ المقيد ^ت .

(٢) في الرواية : « ثمّ ضع خدك الأيمن على القبر ». كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ٣٢ .

(٣) لم أعثر على ما يدلّ على التمسّع بالقبر ، والموجود : « ثمّ استلم القبر » ، و « ثمّ انكب على القبر » - كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ٣٢ .

وفي بعض الزيارات : « وترفع يديك حتى تضعهما على القبر جمِيعاً » - كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ١ .

- ٢٢ - الزيارة عن الأب والأم وذي الرحم ، وطلب المغفرة لهم .
- ٢٣ - الدوران حول الضريح ، لكن لا يقصد الطواف .
- ٢٤ - احتفاء القدمين في الحرم .
- ٢٥ - ترك الكلام الدنيوي .
- ٢٦ - عدم رفع الصوت في مشاهد الأئمة عليهم السلام .
- ٢٧ - توديع الإمام حين المغادرة .
- ٢٨ - تقبيل المرقد المقدس .
- ٢٩ - الخروج مستقبلاً الضمير الضريح ^(١) .
- ٣٠ - عدم الخروج من البلد يوم الجمعة قبل الظهر .
- ٣١ - عقد النية على الرجوع وتكرار الزيارة .
- ٣٢ - الإنفاق على المجاوريين بقدر الوسع والطاقة .

ولا يخفى أنه ينبغي مراعاة هذه الشرائط في زيارة كلِّ إمام ، ولا اختصاص فيها بأبي عبد الله عليه السلام وإنما ذُكرت هذه الشرائط العامة هنا لما عُرف في النور السابع من المقدمة : أنَّ زيارة عاشوراء يُؤْتى بها لغرضين :

أحدهما : نيل الثواب العظيم .

والآخر : قضاء الحاجة ، ويجب معها قراءة الزيارة السادسة لأمير المؤمنين عليه السلام والا وهي غير مشروعة لهذا الغرض . لما علمته من لزوم مراعاة الشرائط العامة والخاصة لهذه الزيارة حال التوسل بها ، والذي هو الأصل والأساس في ورود هذه الزيارة .

(١) ورد هذا في مزار المشهد و الشيخ المفید و تهذیب الطوسي ، بلفظ : « ثم اخرج ولا تول وجهك عن القبر حتى يغيب عن معايتك » .

وأما الشرائط الخاصة فهي عبارة عن :

- ١ - قصد القربة .
- ٢ - تجديد الوضوء وإن كان متوضئاً ، لدلالة رواية «المزار الكبير» على لزوم بقاء الوضوء في زيارة عاشوراء والزيارة السادسة إلى آخر العمل .
- ٣ - الغسل ، وإن كان قد اغتسل فيما سبق ، لدلالة النصّ الخاص على لزوم دوام هذا الغسل إلى النهاية .
- ٤ - صلاة ست ركعات بعد الزيارة ، ركعتان لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام وركعتان للنبي نوح عليهما السلام ولو كان الزائر نائماً .
- ٥ - قراءة الدعاء المخصوص الوارد لما بعد الزيارة .
- ٦ - قراءة الدعاء الخاص حال الذهاب لمكان الزيارة .
- ٧ - قراءة تسبيحة فاطمة الزهراء عليها السلام غير المعروفة .
- ٨ - التطيب في زيارة أمير المؤمنين عليهما السلام وتركه في زيارة أبي عبد الله عليهما السلام .
- ٩ - قراءة سورة «الرحمن» بعد الحمد في الركعة الأولى ، و«يس» بعدها في الثانية في صلاة أمير المؤمنين عليهما السلام والاتيان بتسبيح الزهراء عليها السلام المعروف ، ثم الاستغفار ، والدعاء لنفسه . ثم يقرأ الدعاء الخاص لما بعد الصلاة ، ويسجد سجدة الشكر ، بال نحو الوارد ^(١) .

هذا تمام الكلام في المقاصد .

(١) كامل الزيارات وبحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، وكتب الزيارات .

الخاتمة

في ذكر شيء من كرامات زيارته عليه السلام

غير خاف أنّ لأرض كربلاء من زمن آدم إلى زمان الخاتم ، ومنه إلى زمان سيد الشهداء ، ومن ذلك الزمان إلى حين استيطان كربلاء وإلى الآن حصلت حالات خارقة للعادات وكرامات عجيبة ، بسبب الوجود المقدس لموقف أبي عبد الله عليه السلام .
واحصاء هذه الكرامات لا يسعه هذا المختصر ، ولكن لا بدّ من ذكر شيء مما حصل منها في شأن زيارته عليه السلام تبركاً و蒂مناً .

الأولى: ما نقله صاحب الحدائق عليهما السلام والمرحوم السيد نعمة الله الجزائري عليهما السلام : من أنّ جماعةً من أهالي البحرين خرجوا قاصدين كربلاء ، وحال رجوعهم من الزيارة نزلوا ليلةً للمبيت في «الحلة» والتي تبعد عن كربلاء عشرين فرسخاً تقريباً ، وكان فيهم رجل مؤمن ساذج الفهم ، فأرادوا ممازحته ، فاتفقوا على القول بأنّهم قد استلموا من الإمام الحسين عليه السلام وثيقة أمان من النار كدليل قبول زيارتهم له ، وأعدّ كل واحد منهم ورقةً لذلك كشاهد ، فانطلت عليه الحيلة ، وفزع من عدم إعطائه وثيقة أمان ، وأمعاناً منهم في الممازحة اتهموه الكذب ، وقالوا له : إن لم تُعط حقاً فزيارتكم غير مقبولة .

فبكى الرجل ، ولامهم على عدم إخباره بذلك في كربلاء ، ليطلب له وثيقة أمان ، وأقسم أن يرجع ويطلب ، وأنه لن يرجع ولن يخرج من الحرم إلا بوثيقة أمان ، وهنا صارحه القوم بأنّهم يمزحون ، وأنه لا شيء من ذلك ، وأنّ الوثيقة تُعطى في الآخرة لا في الدنيا ، وأعطوه الأوراق المزورة ليمزقها ، لكنه لم يصدقهم وأصرّ على

الرجوع ، فرجع ، ودخل الحرم باكيًا منتحبًا ، وأدخل يديه في مشبك الضريح ، وطلب وثيقةً كما عند أصحابه ، وبينما هو يستغيث إذا بورقة تخرج إليه من الضريح وتقع في يده ، مكتوب فيها بخط جليّ «فلان بن فلان عتيق من النار ، كتبه الحسين ابن علي» ، فخرج الرجل قافلاً .

فلما وصل قال لرفاقه : جزاكم الله خيراً إذ أخبرتموني هنا ، ولو أخبرتموني في البحرين لم يتيسر لي الرجوع ، فتعجب القوم من حكايته .

قال صاحب «الحدائق» : إن ذلك الكتاب الشريف موجود في صندوق مشبك بالبحرين ، وقد صارت دار ذلك الرجل مزاراً .
ويخطر في بال الحقير حكاية مشابهة لهذه ، ولكن لا مجال لذكرها الآن .

الثانية : ما نقله المرحوم آقا ميرزا أبو المعالي : أن رجلاً فاضلاً صالحًا مشتغلًا بالعبادة ، كان يقضي لياليه في مقبرة تختة فولاذ^(١) مرتاضاً بأنحاء المجاهدات ، وكان له جار عشار يجبي الضرائب ، وقد كان قد قضيا عهد الصبا معاً ، وبعد أن مات جاره ودفنه في المقبرة ذاتها التي يبيت فيها صاحبه ، وبعد مضي شهر على موته رأه الرجل الصالح في المنام في مكان حسن وحديقة رائعة متنعماً مسروراً ، يقول ذلك العابد : فاقتربت منه وقلت : يا فلان ! عملك في الدنيا لا يوجب إلا العذاب في الآخرة ، فبأي شيء استوجبت هذه الجنة وهذا المقام العالي ؟ فأنا أعرف أعمالك في الدنيا ، وكنت أعلم أنه لا جزاء لها إلا العقاب والنكال ، لا نعيمًا عيشاً هنيئاً !

فقال ذلك الرجل العشار : اقسم بالله إن عاقبة أعمالي في الدنيا هو ما ذكرته ، وقد ابتليت بأشد العذاب والعقاب ، إلى أن ماتت ليلة أمس زوجة فلان الحداد ، والذي يسكن في محلّة الفلانية في اصفهان ، ودفنتها في هذه المقبرة ، وقبّرها

(١) مقبرة معروفة في اصفهان .

يبعد عن قبري مائة ذراع ، وفي ليلة دفنهما زارها الإمام أبو عبد الله عليه السلام ثلاث مرات ، وفي الثالثة أمر برفع العذاب عن كل القبور ، وأنا من تلك الليلة في هناء ونعم .

فلما أصبح الصباح دخل الرجل الصالح المدينة ، قاصداً دكان الحداد ، فسأل عنه فوجده ، فسأله : هل توفيت لك من قريب زوجة ؟

قال : نعم .

قال : وأين دفنتها ؟

فأعلمه بالمكان نفسه ، فسأل الحداد : هل كانت زوجتك قد ذهبت إلى كربلاء ؟ أو كانت تقيم العزاء ؟

فأجاب بأنه لم تذهب ولم نكن نقيم العزاء .

فلما أخبره بخبر الرؤيا قال الحداد : إن زوجتي لم يكن لها أي صلة بسيد الشهداء ، إلا أنها كانت آخر عمرها تدி�م زيارة عاشوراء . فنالت هذا المقام الرفيع بركة تلك الزيارة .

فائدة : لا يبعد أن تسرى سعادة وشقاوة الميت إلى جيرانه ، وقد نص على هذا المعنى في «نهج البلاغة» ، قال عليه السلام : «جنبوا موتاكم في مدافنهم جار السوء ، فإن الجار الصالح ينفع في الآخرة كما ينفع في الدنيا»^(١) .

لذا يجب أن تعتنوا بقبور موتاكم من حيث الجار ، ولعله لهذا السبب أفتى المشهور بجواز نقل الموتى إلى الأماكن الخاصة^(٢) المشرفة ، بغض النظر عن الأدلة التي أقاموها .

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ج ٢٠ ، حكمة ٩٥٤ . وأثنا نقل نص كلامه عليه السلام على ترجمة كلام المؤلف ، رجوعاً للأصل .

(٢) بل أفتى جمع غير إن لم يكن الكل باستحباب ذلك ، قال في المعتبر : «عليه عمل الأصحاب من زمن الأئمة عليهم السلام إلى الآن ، وهو مشهور بينهم لا يتناكرونه» . الجزء ٣٠٧/١ .

الثالثة: ينقل المجلسي ^ت: أنَّ المرحوم علي بن محمد قال: كنت أزور الحسين ^ع في كلِّ شهر، ثمَّ كبرت سنِّي وضعف جسمي ، فانقطعت عن الحسين ^ع مرّة .

ثمَّ إني خرجت في زيارة إيماء مashi'a ، فوصلت في أيام فسلمت ، وصلت ركعني الزيارة ونمْت ، فرأيت الحسين ^ع قد خرج من القبر و قال لي : يا علي ، لِمَ جفوتني وكنت لي برأ ؟

فقلت : يا سيدِي ، ضعف جسمي ، وقصرت خطاي ، وقع لي أنها آخر سنِّي ، فأتيتك في أيام ، وقد روی عنك شئ أحب أن أسمعه منك ؟
قال ^ع : قل .

فقلت : روی أنك قلت : من زارني في حياته زرته بعد وفاته .

قال : نعم قلت ذلك ، وإن وجدته في النار أخرجته ^(١) .

الرابعة: ينقل الرواundi ^ت عن أحد علماء نيسابور أنه قال : ذهبت في بعض السنين مع جماعة إلى زيارة سيد الشهداء ، وقبل الوصول إلى كربلاء بفرسخين تقربياً اعتل أحدهم بالشلل ، حتى صار مجرد قطعة لحم ، فبكى وطلب منا أن نحمله وأن لا نتركه ، فتكفل بايصاله أحدهم ، فلما وصلنا وضع على بساط ، ورفعه اثنان وأدنوه من الضريح المقدس ، فشرع في الدعاء والتضرع ، وأقسم على الله بحق الحسين ^ع ان يشفيه ، فإذا به ينهض من البساط صحيحاً سالماً ، وكأنه لم يكن مريضاً ، والله القادر .

الخامسة: ينقل المجلسي أيضاً عن سليمان الأعمش أنه قال : ، كنت نازلاً

(١) بحار الأنوار: ٩٨/١٦ ، ط. الثانية ، مؤسسة الوفاء .

بالكوفة وكان لي جار ، و كنت آتي إليه وأجلس عنده ، فأتيت ليلة الجمعة إليه ، فقلت له : يا هذا ما تقول في زيادة الحسين عليهما السلام ؟

فقال لي : هي بدعة ، وكل بدعة ضلاله وكل ذي ضلاله في النار .

قال سليمان : فقمت من عنده وأنا ممتلئ عليه غيظاً ، فقلت في نفسي : إذا كان وقت السحر ، آتاه وأحدثه شيئاً من فضائل الحسين عليهما السلام فإن أصر على العناد قتله .

قال سليمان : فلما كان وقت السحر أتيه وقرعت عليه الباب ودعوته باسمه ، فإذا بزوجته تقول لي : إنه قصد إلى زيارة الحسين من أول الليل .

قال سليمان : فسرت في أثره إلى زيارة الحسين عليهما السلام ، فلما دخلت فإذا أنا بالشيخ ساجد لله عز وجل ، وهو يدعو ويبكي في سجوده ، ويسأله التوبة والمغفرة ، ثم رفع رأسه بعد زمان طويل فرأني قريباً منه ، فقلت له : يا شيخ ، بالأمس كنت تقول زيارة الحسين عليهما السلام بدعة وكل بدعة ضلاله ، وكل ذي ضلاله في النار ! واليوم أتيت تزوره ؟
قال : يا سليمان لا تلمني ! فإني ما كنت أثبت لأهل البيت إماماً ، حتى كانت ليالي تلك ، فرأيت رؤيا هالتني وروعتنى !

فقلت له : ما رأيت أيها الشيخ ؟

قال : رأيت رجلاً جليل القدر ، لا بالطويل الشاهق ، ولا بالقصير اللاصق ، لا أقدر أن أصفه من عظم جلاله وجماله ، وبهائه وكماله ، وهو مع أقوام يحفون به حفيقاً ويذفونه زفيفاً ، وبين يديه فارس وعلى رأسه تاج ، وللتاج أربعة أركان ، وفي كل ركن جوهرة تضيء من مسيرة ثلاثة أيام ، فقلت لبعض خدامه : من هذا ؟

قال : هذا محمد المصطفى .

قلت : ومن هذا الآخر ؟

قال : على المرتضى ، وصي رسول الله ، ثم مددت نظري فإذا أنا بناقة من نور ، وعليها هودج من نور ، وفيه امرأتان ، والناقة تطير بين السماء والأرض ، فقلت :

لمن هذه الناقة؟

فقال : لخديةجة الكبرى وفاطمة الزهراء عليهما السلام.

فقلت : ومن هذا الغلام؟

فقال : هذا الحسن بن عليّ.

فقلت : وإلى أين يريدون بأجمعهم؟

فقالوا : لزيارة المقتول ظلماً شهيد كربلاء ، الحسين بن عليّ المرتضى .

ثم إني قصدت نحو الهدوج الذي فيه فاطمة الزهراء ، وإذا أنا برقاء مكتوبة تساقط من السماء ، فسألت ما هذه الرقاء؟

فقال : هذه رقاء فيها أمان من النار لزوار الحسين عليه السلام في ليلة الجمعة ، فطلبت منه رقعةً فقال لي : إنك تقول : زيارته بدعة؟ فإنك لا تناهها حتى تزور الحسين عليه السلام وتعتقد فضله وشرفه ، فانتبهت من نومي فزعاً مرعوباً ، وقصدت من وقتني وساعتي إلى زيارة سيدي الحسين عليه السلام وأنا تائب إلى الله تعالى ، فوالله يا سليمان لا أفارق قبر الحسين حتى تفارق روحي جسمي ^(١).

قاعدة : اعلم إن بعض هذه الحكايات وإن كانت رؤى واحلاماً ، ولكن لا يحسن ردّها وتکذيبها ، لأنّه ثبت من طريق الشيعة والسنّة بأسانيد كثيرة ^(٢) أنّ من يرى

(١) بحار الأنوار : ٤٥/٥٠ ، ط. الثانية ، مؤسسة الوفاء.

(٢) روى البخاري عنه عليه السلام قوله : « ومن رأى في المنام فقد رأى ، فإنّ الشيطان لا يتمثل صورتي ». .

وروى مسلم بلفظ : « من رأى في المنام فقد رأى ، فإنّ الشيطان لا يتمثل بي ». .

ونص السيوطي في شرح المناوي على تواتره ، كما في الغدير للاميسي .

وروى الصدوق في الفقيه بسانده عن الحسن بن عليّ بن فضال ، عن الإمام الرضا في حديث ، قال : « حدثني أبي ، عن جدي ، عن أبيه عليه السلام : أنّ رسول الله عليه السلام قال : من »

المعصوم في النوم فقد رأه حقاً، وكأنه رأه نفسه.

تبنيه: هذه الحكايات ذُكرت من باب التيمن والتبرك ، كما ذكرنا أول الخاتمة ، وإنما قد ظهرت واستفاضت العجائب ، والمعجزات والكرامات ، من زمن قتل ذلك المظلوم وإلى الآن بما لا يُستطاع أحصاؤه ، سواءً في الحائر أم في غير الحائر ، من أκناف العالم ، للمسلمين وغيرهم من الهندو ، فضلاً عن الشيعة ، وسواء للزائرين أم لغيرهم ممّن خالطهم ورافقهم في الزيارة ومجالس العزاء للتسل ، أو لمقاصد أخرى . وما كُتب في ذلك وحرر لجهات عدّة أكثر مما سُطّر في كتب المحدثين والمؤرخين والواعظين .

تبصرة:

حيث جرت العادة في النجف الأشرف - زادها الله شرفاً - أن تعطل الدروس في المناسبات الدينية عديدة ، وصار ذلك امرأً معتاداً من القدم عند أهل العلم ، فأنا الحقير اعتدت غالباً أن أحرر كتاباً في علم من العلوم في كلّ عطلة ، وفي هذا الوقت (عاشر ذي الحجّة ١٣٥٩هـ) وُفتّت لتدوين هذه الرسالة ، وبعد إكمالها رأيت أمراً عجيباً ، وليس هنا محل ذكره ، والله الهادي .

توصية وتذكير

ذكرنا سابقاً أكثر من مرّة في المقدمة والأنوار والمقاصد: أنّ الغرض الأول

« رأني في منامي فقد رأني لأنّ الشيطان لا يتمثل في صوري ، ولا في صورة أحد من أوصيائي ... ».

ورواه في الأمالى ، لكن بإضافة في السند بين الإمام والحسن ، وهي أبو الحسن علي بن فضال .

وهو مروي عن علي عليهما السلام في كتاب سليم بن قيس بلفظ: « من رأى رسول الله عليهما السلام فقد رأه في اليقظة » .

والأساس من تدوين هذه الرسالة ، هو بيان طريق وكيفية التوصل بزيارة عاشوراء لبلوغ المقاصد الدنيوية والاخروية ، ذلك أنّ جبرئيل لما أخبر النبي ﷺ بما هو كائن بعد مماته من الأمور والحوادث ، من غصب الخلافة واستشهاد فاطمة والأئمة (سلام الله عليهم) ، وخصوصاً واقعة كربلاء ، وما يجري فيها بالتفصيل ، ومحنة الشيعة وهتكهم وقتلهم ، وسلب أموالهم ، وابتلائهم بالفقر والفاقة في زمان بنى امية ، وبني العباس ، وفترة الغيبة ، حيث كانت - ولا زالت - السلطة بيد أعداء الدين ، حتى ظهور شمس الهدایة (عجل الله تعالى فرجه) ، حزن ﷺ هو وأهل بيته حزناً شديداً ، ولعل أحد معاني الحديث الشريف : «ما أُوذى نبئ مثل ما أُوذيت»^(١) هو تأديبه بعد إخباره بما هو كائن بعد . ولأنهم ﷺ حزنوا لذلك واغتموا انشأ الله تعالى زيارة عاشوراء هذه ، وبين ما فيها من خواص دنيوية واخروية ، كما عرفت ، وضمن تعالى الإجابة والأداء بها ، ثم سلمها لجبرئيل الأمين عليهما السلام لينزلها إليهم ﷺ مسرّة لهم ولشيعتهم وذلك :

أولاً: ليفرحوا ويستروا بالفوائد الأخروية.

وثانياً: ليتوسلوا بها في طلب الفوائد الدنيوية . ولذا ضمن الإمام جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين بن علي عن أخيه الحسن بن علي ، عن أبيه علي بن أبي طالب وهو عن النبي ﷺ وهو عن جبرئيل ، وجبرئيل عن القلم ، والقلم عن اللوح ، واللوح عن رب العالمين ، بأنه «إلى الله على نفسه عزّ وجلّ أنّ من زار الحسين عليهما السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته وشفعته في مسألته ، بالغاً ما بلغت^(٢) .

(١) كنز العمال: الحديث ٥٨١٨ ، بلفظ : «ما أُوذى أحد مثل ما أُذيت» .

(٢) نقلنا هذا من النص الوارد ، وعدلنا عن ترجمة النص الفارسي لأنّه يغاير بعض الشيء ما جاء في النص ، وقد أثبتنا الرواية في هامش النور السابع ، فراجع .

وأنا الحقير بعد الفراغ من هذه الرسالة في التاريخ المذكور، عملتُ بها الحاجةِ تعد من الحالات العادلة ، لكن بحرمة هؤلاء السادات العظاماء قضيت بأسرع وقت ، ولازلت إلى الآن - وهو سنة طبع هذا الكتاب - متحيرًا بأنه كيف قضيت ! فإذا رأيت في هذا الزمان ابتلاءات الشيعة الدنوية والأخروية ، فقد عزمتُ على أن أكتب مسردًا مختصراً في طريقة التوسل ، كي يقرأها كلُّ من له حاجة وفقَ الدستور الآتي ، وستُقضى حاجته جزماً ويقيناً وبلا شك ، إن شاء الله تعالى ، وإنَّا فليقل في ما نقله «مقاتل» من الصحيفة السجادية الرابعة ، وقاله عن نفسه ، وحقاً ما قال^(١) وأنا الحقير مصدقه ، رحمة الله عليه ، والله الهادي .

(١) لم يتيسر لي معرفة حكاية مقاتل هذا ، ولا ما قاله .

طريقة التوسل

طريقة التوسل بزيارة عاشوراء لأجل قضاء الحاجات الدنيوية والأخروية بهذا النحو:

١ - أن يغسل غسل التوبة ليلة الأربعاء.

٢ - أن يتوب بعد الغسل.

٣ - أن يقرأ دعاء التوبة ، الوارد في الصحيفة السجادية الأولى ، وهو هذا الدعاء :

اللَّهُمَّ يَا مَنْ لَا يَصِفُهُ نَفْتُ الْوَاصِفِينَ، وَيَا مَنْ لَا يُجَاوِزُهُ رَجَاءُ الرَّاجِينَ،
وَيَا مَنْ لَا يَضِيعُ لَدِينِهِ أَجْرُ الْمُخْسِنِينَ، وَيَا مَنْ هُوَ مُشَهِّنٌ خَوْفُ الْعَابِدِينَ،
وَيَا مَنْ هُوَ غَايَةُ خَشْيَةِ الْمُتَقِينَ، هَذَا مَقَامٌ مِنْ تَدَاوَلِهِ أَيْدِي الذُّنُوبِ، وَقَادَتْهُ
أَزِمَّةُ الْخَطَايَا، وَاسْتَخَوْذُ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ، فَقَصَرَ عَمَّا أَمْرَتْ بِهِ تَفْرِيطًا، وَتَعَاطَى
مَا نَهَيْتَ عَنْهُ تَغْرِيرًا. كَالْجَاهِلِ بِقُدْرَتِكَ عَلَيْهِ، أَوْ كَالْمُنْكِرِ فَضْلَ إِحْسَانِكَ إِلَيْهِ
حَتَّى إِذَا انْفَتَحَ لَهُ بَصَرُ الْهُدَى، وَتَقْسَمَتْ عَنْهُ سَحَابَتُ الْعَمَى، أَخْصَنَ مَا ظَلَمَ
بِهِ نَفْسَهُ، وَفَكَرَ فِيمَا خَالَفَ بِهِ رَبَّهُ، فَرَأَى كَبِيرَ عِصْبَانِهِ كَبِيرًا وَجَلِيلَ مُخَالَفِهِ
جَلِيلًا.

فَأَقْبَلَ نَحْوَكَ مُؤْمِلًا لَكَ مُسْتَخِيًّا مِنْكَ، وَوَجَهَ رَغْبَتَهُ إِلَيْكَ ثِقَةً بِكَ، فَأَمْكَنَ
بِطَمَعِهِ يَقِيناً، وَقَصَدَكَ بِنَحْوِهِ إِخْلَاصًا، قَدْ خَلَ طَمَعَهُ مِنْ كُلِّ مَطْمُوعٍ فِيهِ

غَيْرِكَ، وَأَفْرَخَ رَوْعَةً مِنْ كُلِّ مَخْذُورٍ مِنْهُ سِواكَ. فَمَثَلَ بَيْنَ يَدَيْكَ مُشَضَّرُعاً، وَغَمَضَ بَصَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ مُشَخْشِعاً، وَطَأْطَأَ رَأْسَهُ لِعِزْتِكَ مُتَذَلِّلاً، وَأَبْشَكَ مِنْ سِرِّهِ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ خُضُوعاً، وَعَدَدَ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا أَنْتَ أَخْصَنَ لَهَا خُشُوعاً، وَاسْتَغَاثَ بِكَ مِنْ عَظِيمٍ مَا وَقَعَ بِهِ فِي عِلْمِكَ وَقَبِيعٍ مَا فَضَحَهُ فِي حُكْمِكَ: مِنْ ذُنُوبِ أَدْبَرْتَ لَذَّاتِهَا فَذَهَبْتَ، وَأَقَامْتَ تَبِعَاتِهَا فَلَزِمْتَ.

لَا يُنَكِّرُ - يَا إِلَهِي - عَذْلَكَ إِنْ عَاقِبَتْهُ، وَلَا يَسْتَغْظِيمُ عَفْوَكَ إِنْ عَفَوتَ عَنَّهُ وَرَحِمَتَهُ، لِإِنَّكَ الرَّبُّ الْكَرِيمُ الَّذِي لَا يَسْعَاذُهُ غُفرانُ الذَّنْبِ الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ فَهَا أَنَا ذَا قَدْ جِئْتَكَ مُطِيعاً لِأَمْرِكَ فِيمَا أَمْرَتَ بِهِ مِنَ الدُّعَاءِ، مُشَجِّزاً وَعَدْكَ فِيمَا وَعَدْتَ بِهِ مِنَ الْإِجَابَةِ، إِذْ تَقُولُ: ﴿إِذْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ .

اللَّهُمَّ فَصَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَالْقَنِي بِسَمْغَفِرَتِكَ كَمَا لَقِيتَكَ بِإِفْرَارِي، وَازْفَقْنِي عَنْ مَصَارِعِ الذُّنُوبِ كَمَا وَضَعْتَ لَكَ نَفْسِي، وَاسْتُرْنِي بِسِرِّكَ كَمَا ثَانَيْتَنِي عَنِ الْإِنْتِقَامِ مِنِّي.

اللَّهُمَّ وَتَبَّتْ فِي طَاعَتِكَ نِيَّتِي، وَأَحْكَمْتِ فِي عِبَادَتِكَ بَصِيرَتِي، وَوَفَقْنِي مِنْ الْأَعْمَالِ لِمَا تَغْسِلُ بِهِ دَسَّ النَّحْطَايَا عَنِّي، وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلْتِكَ وَمِلْلَةِ نَبِيِّكَ: مُحَمَّدٌ ﷺ إِذَا تَوَفَّنِي.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوْبُ إِلَيْكَ فِي مَقَامِي هَذَا مِنْ كَبَائِرِ ذُنُوبِي وَصَغَائِرِهَا، وَبَوَاطِنِ سَيِّئَاتِي وَظَوَاهِرِهَا، وَسَوَالِفِ زَلَّاتِي وَحَوَادِثِهَا، تَوْبَةً مَنْ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِمَعْصِيَةٍ، وَلَا يُضَمِّرُ أَنْ يَعُودَ فِي خَطِيئَةٍ.

وَقَدْ قُلْتَ - يَا إِلَهِي - فِي مُخْكَمِ كِتَابِكَ : إِنَّكَ تَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِكَ ، وَتَغْفِرُ عَنِ السَّيِّئَاتِ ، وَتُحِبُّ التَّوَابِينَ ، فَاقْبِلْ تَوْبَتِي كَمَا وَعَدْتَ ، وَاغْفِرْ عَنِ سَيِّئَاتِي كَمَا ضَمِّنْتَ ، وَأُوْجِبْ لِي مَحْبَبِكَ كَمَا شَرَطْتَ . وَلَكَ - يَا رَبَّ - شَرْطِي أَلَا أَعُودَ فِي مَكْرُوهِكَ ، وَضَمَانِي أَنْ لَا أَزِجْعَ فِي مَذْمُومِكَ ، وَعَهْدِي أَنْ أَهْجُرْ جَمِيعَ مَعَاصِيكَ .

اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْلَمُ بِمَا عَمِلْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا عَلِمْتَ ، وَاضْرِفْنِي بِقُدْرَتِكَ إِلَى مَا أَخْبَيْتَ .

اللَّهُمَّ وَعَلَيَّ تِبِعَاتُ قَدْ حَفِظْتُهُنَّ ، وَتِبِعَاتُ قَدْ نَسِيَتُهُنَّ ، وَكُلُّهُنَّ بِعِتِينَكَ الَّتِي لَا تَنَامُ ، وَعِلْمِكَ الَّذِي لَا يَنْسَى ، فَعَوْضُ مِنْهَا أَهْلَهَا ، وَأَخْطُطْ عَنِي وِزْرَهَا ، وَخَفْفُ عَنِي ثِقلَهَا ، وَأَغْصِنْنِي مِنْ أَنْ أُفَارِفَ مِثْلَهَا .

اللَّهُمَّ وَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِي بِالتَّوْبَةِ إِلَّا بِعِصْمَتِكَ ، وَلَا اسْتِمْسَاكَ بِي عَنِ الْخَطَايَا إِلَّا عَنْ قُوَّتِكَ ، فَقَوْنِي بِقُوَّةِ كَافِيَّةِ ، وَتَوَلْنِي بِعِصْمَةِ مَانِعَةِ .

اللَّهُمَّ أَيَّمَا عَبْدِ تَابَ إِلَيْكَ وَهُوَ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ فَاسْخُنْ تَوْبَتِهِ ، وَعَايِدْ فِي ذَنْبِهِ وَخَطِيَّتِهِ ، فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَكُونَ كَذِلِكَ ، فَاجْعَلْ تَوْبَتِي هَذِهِ تَوْبَةً لَا أَخْتَاجُ بَعْدَهَا إِلَى تَوْبَةِ ، تَوْبَةً مُوْجِبَةً لِمَحْوِ ما سَلَفَ ، وَالسَّلَامَةَ فِيمَا يَقْبِيَ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَغْتَدِرُ إِلَيْكَ مِنْ جَهَنَّمِ ، وَأَسْتَوْهِبِكَ سُوءَ فِعْلِي ، فَاضْمِنْنِي إِلَى كَنْفِ رَحْمَتِكَ تَطْوِلاً ، وَاسْتَرْزِنِي بِسِرِّ عَافِيَّتِكَ تَفَضُّلاً .

اللَّهُمَّ وَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ كُلِّ مَا خَالَفَ إِرَادَتِكَ ، أَوْ زَالَ عَنْ مَحْبَبِكَ

مِنْ خَطَرَاتِ قَلْبِيِّ، وَلَحَظَاتِ عَيْنِيِّ، وَحِكَايَاتِ لِسَانِيِّ، تَوْبَةً تَسْلُمٌ بِهَا كُلُّ
جَارِحَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ تَبِعَاتِكَ، وَتَأْمَنُ مِمَّا يَخَافُ الْمُغْتَدِلُونَ مِنْ أَلِيمِ
سَطْوَاتِكَ.

اللَّهُمَّ فَازْحِمْ وَخُدْتِي بَيْنَ يَدَيْكَ، وَوَجِيبَ قَلْبِي مِنْ خَشْيَتِكَ، وَاضْطِرَابَ
أَزْكَانِي مِنْ هَيْبَتِكَ، فَقَدْ أَقَامْتَنِي - يَا رَبَّ - ذُنُوبِي مَقَامَ الْخِزْرِيِّ بِفِنَائِكَ، فَإِنْ
سَكَتَ لَمْ يَنْطِقْ عَنِّي أَحَدٌ، وَإِنْ شَفَعْتُ فَلَسْتُ بِأَهْلِ الشَّفَاعَةِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَشَفِعْ فِي خَطَايَايِّ كَرَمَكَ، وَعُذْ عَلَى
سَيِّئَاتِي بِعَفْوِكَ، وَلَا تَعْزِزْنِي جَزَائِي مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَابْسُطْ عَلَى طَوْلَكَ،
وَجَلِّلْنِي بِسِيرَكَ، وَافْعُلْ بِي فِعْلَ عَزِيزٍ تَضَرَّعَ إِلَيْهِ عَنْدَ ذَلِيلٍ فَرَحِمةً، أَوْ غَنِيًّا
تَعَرَّضَ لَهُ عَنْدَ فَقِيرٍ فَنَعَشَةً.

اللَّهُمَّ لَا خَفِيرَ لِي مِنْكَ فَلَيَخْفُرْنِي عِزْكَ، وَلَا شَفِيعَ لِي إِلَيْكَ فَلَيَشْفَعْ لِي
فَضْلُكَ، وَقَدْ أَوْجَلَنِي خَطَايَايِّ فَلَيُؤْمِنِي عَفْوَكَ. فَمَا كُلُّ مَا نَطَقْتُ بِهِ عَنْ
جَهْلِ مِنِّي بِسُوءِ أُثْرِيِّ، وَلَا نِسْيَانٍ لِمَا سَبَقَ مِنْ ذَمِيمٍ فِيْغَلِيِّ، لَكِنْ لِتَسْمَعَ
سَمَا وُوكَ وَمَنْ فِيهَا وَأَزْضُكَ وَمَنْ عَلَيْهَا مَا أَظْهَرْتُ لَكَ مِنَ النَّدَمِ، وَلَجَاثُ
إِلَيْكَ فِيهِ مِنَ التَّوْبَةِ. فَلَعِلَّ بَغْضَهُمْ بِرَحْمَتِكَ يَرْحَمُنِي لِسُوءِ مَوْقِفيِّ، أَوْ تُدْرِكَهُ
الرِّقَّةُ عَلَى لِسُوءِ حَالِي فَيَنَالَنِي مِنْهُ بِدَعْوَةٍ هِيَ أَسْمَعُ لَدَيْكَ مِنْ دُعَائِيِّ،
أَوْ شَفَاعَةٍ أَوْ كَدَ عِنْدَكَ مِنْ شَفَاعَتِي تَكُونُ بِهَا نَجَاتِي مِنْ غَضِبِكَ وَفُوزَتِي
بِرِضَاكَ.

اللّهُمَّ إِنْ يَكُنْ النَّدَمُ تَوْبَةً إِلَيْكَ فَأَنَّا أَنَدَمُ الْتَّادِمِينَ، وَإِنْ يَكُنْ الشَّرُكُ لِمَغْصِبَتِكَ إِنَابَةً فَأَنَّا أَوْلُ الْمُنْبَيِّنَ، وَإِنْ يَكُنِ الْإِسْتِغْفَارُ حِطْةً لِلذُّنُوبِ فَأَنَّى لَكَ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ.

اللّهُمَّ فَكَمَا أَمْرَتَ بِالتَّوْبَةِ، وَضَمِّنْتَ الْقَبُولَ، وَحَثَّتَ عَلَى الدُّعَاءِ، وَوَعَدْتَ الْإِجَابَةَ، فَصَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاقْبِلْ تَوْبَتِي، وَلَا تَرْجِعْنِي مَرْجِعَ الْخَيْبَةِ مِنْ رَحْمَتِكَ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ عَلَى الْمُذْنِبِينَ، وَالرَّحِيمُ لِلْخَاطِئِينَ الْمُنْبَيِّنَ.

اللّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، كَمَا هَدَيْتَنَا بِهِ، وَصَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، كَمَا اسْتَشْفَدْتَنَا بِهِ، وَصَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، صَلَاةً تَشْفَعُ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَوْمَ الْفَاقَةِ إِلَيْكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَهُوَ عَلَيْكَ يَسِيرٌ^(١).

٤ - أن يصوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة ، بنية زيارة سيد الشهداء عليه السلام صوماً صحيحاً وكاملاً ، بمعنى أن تصوم جوارحه وجوانحه ، وذلك اما باجتهاد حقيقي واما باحتياط واما بتقليد ، كما اوضحتناه مفصلاً في كتابنا «روح الإيمان» ، طبعة النجف سنة ١٣٥٠.

وقال المرحوم السيد كاظم^(٢) بأنه : « لا يجوز الاقتداء بمن يرى نفسه مجتهداً وليس بمجتهد واقعاً ، إذا كان عملاً برأيه »^(٣) ، على تفصيل ذكره في ذلك الكتاب .

(١) الصحيفة السجادية : دعاء للوبة .

(٢) تقدم التعريف به .

(٣) العروة الوثقى - في أحكام الجماعة .

ويجب أن يكون تقليله وفق الموازين الشرعية ، لا تبعاً لهوى النفس ونحو ذلك . والاحتياط ينبغي ان يكون باجتهاد يجيز له ذلك ، أو بتقليل مجتهد جامع للشراط واجب التقليل ، بتفصيل ذكره هناك أيضاً .

فيراعي في هذه الايام الثلاثة كل شرائط الصحة والقبول .

٥ - أن يغتسل ليلة الجمعة قبل الغروب غسلاً بنية زيارة أبي عبد الله عليهما السلام قربة إلى الله تعالى .

ويراعي آداب الاغتسال ، سواءً في هذا الغسل أم في غيره مما سبق أن ذكرته ، وكذا فيما سيأتي بعد من دعاء وغيره ، كما سأذكر لاحقاً مفصلاً ، ولا يشطبها بقلم الاستحباب ، فإنه ليس الله تعالى قرابة ، بل هو عبد له حاجة .

٦ - أن يستيقظ ليلة الجمعة ، ويصلِّي صلاة الليل كاملةً ، بالأداب والدعاء ، وفي أثناء ذلك ليدعُو بدعا التوبة ، ويستغفر ويصلِّي على النبي وأله ، ويلعن أعداء آل محمد (صلوات الله عليهم أجمعين) ما وسعه ذلك .

٧ - أن يذهب بعد الفراغ من صلاة الليل إلى السطح ، وينظر في أكنااف السماء مسبحاً مهلاً ، حاماً مكبراً مستغمراً .

٨ - أن يرجع وينام .

٩ - إذا كان أول يوم السبت وعزم على الخروج للزيارة ، فليغسل بدنَه وينظفه من كل قدر .

١٠ - أن يغسل لباسه جيداً ويبالغ في نظافته ، وإذا احتمل بقاء شيء أعاد غسله . ولتكن النية في هذه الشرائط المذكورة والتي سنذكر انه : امتناعها وآتى بها بقصد زيارة سيد الشهداء عليهما السلام قربة إلى الله .

١١ - فإذا طلعت شمس يوم السبت ، ونوى الخروج للزيارة ، فليغتسل أيضاً بنية زيارة سيد الشهداء قربة إلى الله ، وليراع أيضاً آدابه ودعاه .

- ١٢ - أن يظهر حالة العزاء والمأتم ،من ابتداء العمل وهو الصوم إلى آخر العمل .
- ١٣ - أن يندب ويبكي ويتباكي ، من أول العمل إلى آخره .
- ١٤ - أن يكثر في الندبة والعزاء من الاسترجاع والحوقلة .
- ١٥ - أن يتتجنب من أول العمل وهو الصوم إلى آخره الكلام الدنيوي ، إلأّا بقدر الضرورة .
- ١٦ - ترك المرأة والجداول بالحق والباطل مدة العمل .
- ١٧ - أن يأتي مدة العمل من أولها حتى آخرها بالواجبات كما هي ، ويتتجنب المحرمات .
- ١٨ - أن ينفق في أيام العمل مقداراً من ماله بما تيسّر .
- ١٩ - أن ينوي عدم ترك زيارة سيد الشهداء ، وأمير المؤمنين مستقبلاً بعد هذه الزيارة .
- ٢٠ - أن يزور قبل الشروع في الزيارة أو بعدها زيارة مختصرةً ، نيابةً عن أبيه وامه وذوي رحمه ، ويطلب لهم المغفرة ، وإن كان ذلك قبل الشروع فهو أفضل .
- ٢١ - أن يتلو بعد الفراغ من العمل شيئاً من القرآن ، ويهدي ثواب ذلك لروح ذينك الإمامين علي عليهما السلام .
- ٢٢ - أن يقصر الخطى في ذهابه لمحل الزيارة .
- ٢٣ - أن يلبس ثوباً أبيض حال الزيارة ما أمكنه ذلك .
- ٢٤ - أن يتطيب مدة العمل كلها ، إلى أن يفرغ من زيارة أمير المؤمنين علي عليهما السلام ويتجنب ذلك في زيارة سيد الشهداء .
- ٢٥ - أن يخلّي قلبه من الحقد على المؤمنين وال المسلمين ، وأن يطلب لهم الغفران .
- ٢٦ - أن يتوضأ وضوءاً كاملاً بعد طلوع الشمس بساعتين تقريباً ، بنية زيارة

أمير المؤمنين عَلَيْهِ وَالوضوء الكامل هو أن يجلس مستقبلاً القبلة ، ويضع إناء الماء على يمينه ، ثم يستاك ، ثم يغسل يديه بافراغ الماء عليها من الإناء ، ويقول مرتين :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِإِنْسَانِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ» .

ثم يتضمض بثلاث أكف ، ويقول : «اللَّهُمَّ لَقَنِي حَجَّتِي يَوْمَ الْفَاكَ وَاطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ» .

ثم يستنشق ثلاث مرات بأكف ثلاث ويقول : اللَّهُمَّ لَا تَخْرُّنِي رِيحَ الْجَنَّةِ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشْئُ رِيحَهَا وَرَوْحَهَا وَطَيِّبَهَا .

ثم يصب باليد اليمنى على الوجه ماءً مرتين ، كلّ مرّة بثلاث أكف ويغسله ، ويقول : اللَّهُمَّ يَيْضُنْ وَجْهِي يَوْمَ تَبَيَّضُ الْوِجْهُ، وَلَا تُسَوِّدْ وَجْهِي يَوْمَ تَبَيَّضُ الْوِجْهُ .

ثم يفرغ في اليد اليسرى من اليد اليمنى ماءً ، ويصبّه على ظهر ذراع اليمنى ويغسله ، ويفعل هذا مرّة أخرى ليغسل الباطن ، ويقول : اللَّهُمَّ أَغْطِنِي كِتابِي بِيَمِينِي، وَالْخُلْدَ وَالْجَنَانَ بِيَسَارِي، وَحَاسِبِنِي حِسَابًا يَسِيرًا .

ثم يصب على ظهر اليد اليسرى ثلاث غرفات ، ويقول : «اللَّهُمَّ لَا تُغْطِنِي كِتابِي بِيَسَارِي، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مُقْطَعَاتِ النَّيْرَانِ» .

ثم يمسح مقدّم رأسه ببلة الكف اليمنى ، ويقول : اللَّهُمَّ غَشْنِي بِرَحْمَتِكَ وَعَفْوِكَ وَعَافِيَّتِكَ .

ثم يمسح القدمين ويقول : اللَّهُمَّ تَبَثْ قَدَمِي عَلَى الصُّرُاطِ يَوْمَ تَرْزِلُ فِيهِ الْأَقْدَامُ، وَاجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي .

وبعد الفراغ يقول : اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ علياً

وأبناءه المعصومين حجاج الله ، وأنّ أولياءه أولياؤك وخلفاءه خلفاؤك .

٢٧ - أن يأتي بغسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام كاملاً ، فيأتي به مرتبًا ، ويغسل كلّ عضو ثلاث مرات ، ويقول أولاً : بِسْمِ اللَّهِ . ويخلل الشعر ، ويبداً أولاً بغسل اليدين مرة واحدة ، ويستاك ويتمضمض ويستنشق ، ويقرأ دعاء غسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وذلك الدعاء هو :

«بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ نُورًا وَظُهُورًا وَحَرْزًا وَآمِنًا مِنْ كُلِّ خُوفٍ وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي وَطَهِّرْ قَلْبِي وَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَأَجْرِ مَحْبِبِكَ وَذَكْرِكَ عَلَى لِسَانِي، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي عَبْدًا شَكُورًا وَلَا لَائِكَ ذَكُورًا، اللَّهُمَّ أَحِي قَلْبِي بِالْإِيمَانِ، وَطَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ، وَاقْضِ لِي بِالْحَسْنَى، وَافْتُحْ لِي بِالْخَيْرَاتِ مِنْ عِنْدِكَ يَا سَمِيعَ الدُّعَاءِ، وَصَلِّ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَثِيرًا .»

ويقول أيضاً وهو يغتسل : بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مَلَةِ رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَطَهِّرْ قَلْبِي، وَزَكُّ عَمَلِي، وَنُورْ بَصَرِي، وَاجْعَلْ غَسلِي هَذَا طَهُورًا وَحِرْزًا وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسَقَمٍ، وَآفَةٍ وَعَاهَةٍ، وَمِنْ شَرِّ مَا احْذَرْهُ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاغْسلْنِي مِنَ الذُّنُوبِ كُلَّهَا وَالْأَثَامِ وَالْخَطَايا، وَطَهِّرْ جَسْمِي وَقَلْبِي مِنْ كُلِّ آفَةٍ تَمْحُقُ بِهَا دِينِي، وَاجْعَلْ عَمَلِي خَالِصًا لِوَجْهِكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاجْعَلْهُ لِي شَاهِدًا يَوْمَ حَاجَتِي وَفَقْرِي وَفَاقْتِي، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .»

ثُمَّ تقرأً سورة القدر مرّةً ، فإذا فرغت من الغسل فالبس اطهر ثيابك وقل : اللَّهُمَّ

البسني التقوى، واغفر لي، وارحمني في الآخرة والاولى، الحمد لله على ما هدانا وله الشكر على ما أولانا.

٢٨ - أن يخلّي بطنه من الطعام يوم الزيارة حتّى يفرغ منها.

٢٩ - أن يبالغ في الاعتناء بالصلة أيام العمل ، والتي تبدأ من الأربعاء ، بلحاظ شرائط صحتها وقبولها وكمالها ، ولتكن أول الوقت دائمًا ، مع النوافل ، وإن تركها لا عن تقصير قضاها.

٣٠ - أن يتوضأ لزيارة سيد الشهداء وضوءً كاملاً ، بال نحو الذي بينته في وضوء زيار أمير المؤمنين . وإن لم يحصل ناقض .

٣١ - أن يغتسل لزيارة عاشوراء غسلاً كاملاً ، بال نحو الذي أوضحته في غسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام .

ويقول أثناء الغسل : اللهم طهرني من كل ذنب ، واجعني من كل كرب ، وذللني كُل صَفِب ، إِنَّكَ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ الرَّبُّ .

وبعد الغسل يقول هذا الدعاء : اللهم اجعلني لي نوراً وظهوراً وحرزاً وكافياً من كل داء وسقم ، ومن كل آفة وعاهة ، وطهر به قلبي وجوارحي ، ولخي ودمي ، وشغري وبشري ، ومتحي وعظمامي ، وما أكلت الأرض مبني ، واجعلني لي شاهداً يوم القيمة ويوم حاجتي وفقرني .

ورأيت في رواية عجيبة جداً عن ابن المغيرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : «إن الله ملائكة موكلين بقبر الحسين عليه السلام ، فإذا هم الرجل بزيارته فاغتسل ، ناداه محمد عليه السلام : يا وفد الله ، أبشروا بمرافقتي في الجنة .

وناداه أمير المؤمنين عليه السلام : أنا ضامن لقضاء حوائجكم ، ودفع البلاء عنكم في

الدنيا والآخرة. ثم اكتنفهم النبي ﷺ وعليه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُّ عن أيمانهم وعن شمائلهم ، حتى ينصرفوا إلى أهاليهم^(١).

ومن أراد الزيارة فليخرج إلى أحد أماكنها ، أو الحرمين ، أو لمكان خلوة ، أو لسطح مرتفع ، أو صحراء ، وإذا خرج إلى الحرمين فليراع بنحو كامل تلك الشرائط التي ذكرتها في المقصد الخامس والعشرين ، ولقضاء الحاجة يتبعن الخروج إلى الصحراء .

٣٢ - إذا وصل الزائر لمرقد أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُّ في النجف فليقل هذا الدعاء :

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَعْرِفَتِهِ، وَمَعْرِفَةِ رَسُولِهِ، وَمَنْ فَرَضَ عَلَيَّ طَاعَتَهُ رَحْمَةً مِنْهُ لِي، وَتَطَوّلًا مِنْهُ عَلَيَّ بِالْإِيمَانِ.

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي سَيَرَنِي فِي بِلَادِهِ، وَحَمَلَنِي عَلَى دَوَابِهِ، وَطَوَى لِي الْبَعِيدَ، وَدَفَعَ عَنِي الْمَكْرُوَهَ، حَتَّى أَذْخَلَنِي حَرَمَ أَخِي رَسُولِهِ فَأَرَانِيهِ فِي عَافِيَةِ، الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي جَعَلَنِي مِنْ زُوَارِ قَبْرِ وَصِيَّ رَسُولِهِ، الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللّٰهُ.

أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ، وَأَشَهُدُ أَنَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللّٰهِ وَأَخْوَ رَسُولِ اللّٰهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

اللّٰهُمَّ عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ يَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِزِيَارَةِ قَبْرِ أَخِي رَسُولِكَ، وَعَلَى كُلِّ مَا تَبَيَّنَ حَقُّ لِمَنْ أَتَاهُ وَزَارَهُ، وَأَنْتَ خَيْرُ مَاتَيْ، وَأَكْرَمُ مَزُورٍ، فَاسْأَلْكَ يَا اللّٰهُ.

(١) التهذيب:الجزء ٦ ،باب فضل غسل الزيارة ،ال الحديث ٣.

يَا رَحْمَنُ، يَا رَحِيمُ، يَا جَوَادُ، يَا مَاجِدُ، يَا صَمَدُ، يَا مَنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولِدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، أَنْ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَنْ تَجْعَلَ تُحْفَتَكَ إِيَّايِ مِنْ زِيَارَتِي فِي مَوْقِفي فَكَاكَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ، وَاجْعَلْنِي لَكَ مِنَ الْخَاشِعِينَ. اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَشَّرْتَنِي عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتَ: ﴿وَبَشَّرَ الرَّّدِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَّمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(١). اللَّهُمَّ فَإِنِّي بِكَ مُؤْمِنٌ وَبِجَمِيعِ أَنْبِيائِكَ، فَلَا تُؤْقِنِي بَعْدَ مَغْرِفَتِهِمْ مَوْقِفًا تَفْضَخِنِي بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَاتِ، بَلْ أُوقِنِي مَعَهُمْ، وَتَوَفَّنِي عَلَى التَّضْدِيقِ بِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ، وَأَنَّتَ خَصَّصَتَهُمْ بِكَرَامَتِكَ، وَأَمْرَتَنِي بِاتِّبَاعِهِمْ^(٢).

ولا يقرأ هذا الدعاء في غير النجف.

وإذا تشرف بالحرم الحائرى - زاده الله شرفاً - فليقرأ دعاء المذكور في كتب الأدعية.

٣٣ - أن يسجد سجدة الشكر بمجرد أن يصل إلى مكان الزيارة ، وهي كالسجدة الصلاوية ، يعني على سبعة مواضع ، وليقل فيها مائة مرة « شكرأ شكرأ » ، ثم يرفع منها .

٣٤ - إذا كان ذلك في الحرمين فليأت بآدابهما ، وقد مررت في المقصد الخامس والعشرين ، اضافه إلى الأدعية المخصوصة ، كي يشرع بعد ذلك في الزيارة السادسة .

٣٥ - إذا كان في غير الحرمين فليقف على قدميه في قراءة الزيارة السادسة ،

(١) يونس ٢:١٠.

(٢) كامل الزيارات : الباب ١١ في زيارة أمير المؤمنين ، الفقرة ٣.

كما في الحرمين .

٣٦ - إذا كان في غير الحرمين فاستدبار القبلة ليس شرطاً في الزيارة السادسة ، بل له أن يقرأها إلى أي جهة ، بمقتضى إطلاق رواية صفوان ، قال عليهما السلام فيها : « يا صفوان إذا حدث لك حاجة فزر بهذه الزيارة من حيث كنت » .

ولكن الأفضل أن يستقبل القبر الشريف .

٣٧ - بعد أن يستقبل القبر الشريف يكبر مرّة واحدة ، ثم يشرع في الزيارة السادسة ، وهي :

السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا صفيوة الله ، السلام عليك يا أمين الله ، السلام على من اضطفاء الله واحتضنه واختاره من برئته ، السلام عليك يا خليل الله ما دجى الليل وغسق ، وأضاء النهار وأشرق ، السلام عليك ما صمت صامت ، ونطق ناطق ، وذر شارق ، ورحمة الله وبركاته .

السلام على مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، صاحب السوابق والمناقب والنجد ، ومُبِيد الكتاib ، الشديد البأس ، العظيم المراس ، المكين الأساس ، ساقي المؤمنين بالكأس من حوض الرسول المكين الأمين . السلام على صاحب النهى والفضل والطوايل والمكرمات والنوايل . السلام على فارس المؤمنين ، ولبيت الموحدين ، وقاتل المشركين ، ووصي رسول رب العالمين ، ورحمة الله وبركاته .

السلام على من أيد الله بجبرائيل ، وأعانه بمعكائيل ، وأزلفة في الدارين ، وحباء بكل ما تقر به العين ، وصلى الله عليه وعلى آله الطاهرين ، وعلى

أَوْلَادِهِ الْمُتَّجَبِينَ، وَعَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ، الَّذِينَ أَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَا
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَفَرَضُوا عَلَيْنَا الصَّلَواتِ، وَأَمْرُوا بِإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَعَرَفُونَا صِيَامَ
شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ.

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَغْسُوبُ الدِّينَ، وَقَائِدَ الْفُرُّ الْمَحَجُولِينَ.
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَابَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَيْنَ اللَّهِ النَّاظِرَةِ، وَيَدَةَ الْبَاسِطَةِ،
وَأَذْنَةَ الْوَاعِيَةِ، وَحِكْمَتُهُ الْبَالِغَةِ، وَنِعْمَتُهُ السَّابِغَةِ، وَنِفْمَتُهُ الدَّامِغَةِ.

السَّلَامُ عَلَى قَسِيمِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. السَّلَامُ عَلَى نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْأَبْرَارِ، وَنِفْمَتِهِ
عَلَى الْفُجَارِ. السَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُتَقِينَ الْأَخْيَارِ. السَّلَامُ عَلَى أَخِي رَسُولِ اللَّهِ،
وَابْنِ عَمِّهِ، وَزَوْجِ ابْنَتِهِ، وَالْمَخْلُوقِ مِنْ طِبَّتِهِ.

السَّلَامُ عَلَى الْأَضْلِ الْقَدِيمِ، وَالْفَرْعَانِ الْكَرِيمِ. السَّلَامُ عَلَى الشَّمْرِ الْجَنِيِّ.
السَّلَامُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ. السَّلَامُ عَلَى شَجَرَةِ طُوبِيِّ، وَسِدْرَةِ الْمُتَشَبِّهِ.
السَّلَامُ عَلَى آدَمَ صَفْوَةِ اللَّهِ، وَنُوحَ نَبِيِّ اللَّهِ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ، وَمُوسَى كَلِيمِ
اللَّهِ، وَعِيسَى رُوحِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدَ حَبِيبِ اللَّهِ، وَمَنْ يَتَنَاهُمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ
وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا.

السَّلَامُ عَلَى نُورِ الْأَنوارِ، وَسَلِيلِ الْأَطْهَارِ، وَعَنَاصِرِ الْأَخْيَارِ. السَّلَامُ عَلَى
وَالِدِ الْأَئِمَّةِ الْأَبْرَارِ. السَّلَامُ عَلَى حَبْلِ اللَّهِ الْمَتَّيْنِ، وَجَنْبِهِ الْمَكِينِ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ.

السَّلَامُ عَلَى أَمِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَخَلِيفَتِهِ وَالْحَاكِمِ بِإِمْرِهِ، وَالْقَيْمِ بِدِينِهِ،

وَالنَّاطِقُ بِحِكْمَتِهِ، وَالْعَامِلُ بِكِتَابِهِ، أَخِ الرَّسُولِ، وَزَوْجِ الْبَشُورِ، وَسَيِّفِ اللهِ
الْمَسْلُولِ.

السَّلَامُ عَلَى صَاحِبِ الدَّلَالَاتِ، وَالآيَاتِ الْبَاهِرَاتِ، وَالْمُغَزَّاتِ
الْقَاهِرَاتِ، وَالْمُنْجِي مِنَ الْهَلَكَاتِ، الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ فِي مُحْكَمِ الآيَاتِ، فَقَالَ
تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَنَا لَعَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴾^(١).

السَّلَامُ عَلَى اسْمِ اللهِ الرَّضِيَّ، وَوَجْهِهِ الْمُضِيءِ، وَجَنْبِيهِ الْعَلِيُّ، وَرَحْمَةِ اللهِ
وَبَرَكَاتُهُ.

السَّلَامُ عَلَى حَجَجِ اللهِ وَأَوْصِيائِهِ، وَخَاصَّةِ اللهِ وَأَصْفِيائِهِ، وَخَالِصَتِهِ
وَأَمَانَاتِهِ، وَرَحْمَةِ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فَصَدِّقْتُكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَمِينَ اللهِ وَحْجَتَهُ زَائِرًا عَارِفًا بِحَقِّكَ، مُوَالِيًّا لِأَوْلِيَائِكَ،
مُعَادِيًّا لِأَعْدَائِكَ، مُتَقَرِّبًا إِلَى اللهِ بِزِيَارَتِكَ، فَاقْشُفْنِي لِي عِنْدَ اللهِ رَبِّي وَرَبِّكَ فِي
خَلَاصِ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ، وَقَضَاءِ حَوَاجِي، حَوَاجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

سَلَامُ اللهِ، وَسَلَامُ مَلَائِكَتِهِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالْمُسْلِمِينَ لَكَ بِقُلُوبِهِمْ، يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، وَالنَّاطِقِينَ بِفَضْلِكَ، وَالشَّاهِدِينَ عَلَى أَنَّكَ صَادِقٌ أَمِينٌ صِدِيقٌ
عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

أَشَهُدُ أَنَّكَ طَهْرٌ طَاهِرٌ مُطَهَّرٌ مِنْ طُهْرٍ طَاهِرٍ مُطَهَّرٍ، أَشَهُدُ لَكَ يَا وَلَيِّ اللهِ

وَوَلِيَ رَسُولِهِ بِالْبَلَاغِ وَالْأَدَاءِ، وَأَشَهَدُ أَنَّكَ جَنْبُ اللَّهِ وَبَابُهُ، وَأَنَّكَ حَبِيبُ اللَّهِ وَوَجْهُهُ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ، وَأَنَّكَ سَبِيلُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أَتَيْتُكَ مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِزِيَارَتِكَ راغِبًا إِلَيْكَ فِي الشَّفاعةِ، أَبْتَغَيِ بِشَفاعَتِكَ خَلاصَ رَقْبَتِي مِنَ النَّارِ، مُتَعَوِّذًا بِكَ مِنَ النَّارِ، هارِبًا مِنْ ذُنُوبِي الَّتِي احْتَطَبَتْهَا عَلَى ظَهْرِي، فَزِعًا إِلَيْكَ رَجَاءً وَرَحْمَةً وَرَبِّي، أَتَيْتُكَ أَسْتَشْفِعُ بِكَ يَا مَوْلَايَ وَأَتَقْرَبُ بِكَ إِلَى اللَّهِ لِيَقْضِي بِكَ حَوَاجِجي، فَاشْفَعْ لِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَمَوْلَاكَ وَزَانِرُكَ وَلَكَ عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ، وَالْجَاهُ الْعَظِيمُ، وَالشَّانُ الْكَبِيرُ، وَالشَّفاعةُ الْمَقْبُولَةُ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَصَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدِكَ الْمُرْتَضَى، وَأَمِينَكَ الْأَوْفَى، وَعَزُوتِكَ الْوُثْقَى، وَيَدِكَ الْعُلْيَا، وَجَنْبِكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَتِكَ الْحُسْنَى، وَحُجَّتِكَ عَلَى الْوَرَى، وَصِدْيقَكَ الْأَكْبَرِ، وَسَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ، وَرَكْنِ الْأَوْلِيَاءِ، وَعِمَادِ الْأَضْفِيَاءِ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَغْسُلِ الدِّينِ، وَقُدْوَةِ الصَّالِحِينَ، وَإِمَامِ الْمُخْلِصِينَ، الْمَغْصُومِ مِنَ الْخَلْلِ، الْمُهَدَّبِ مِنَ الزَّلَلِ، الْمُطَهَّرِ مِنَ الْعَيْنِ، الْمُتَزَّهِ مِنَ الرُّئْبِ، أَخِي نَبِيِّكَ، وَوَصِيِّ رَسُولِكَ، الْبَائِتِ عَلَى فِرَاشِهِ، وَالْمُواسِي لَهُ بِنَفْسِهِ، وَكَاشِفِ الْكَرْبِ عَنْ وَجْهِهِ، الَّذِي جَعَلَتْهُ سَيِّفًا لِنَبِيِّهِ، وَآيَةً لِرِسَالَتِهِ، وَشَاهِدًا عَلَى أُمَّتِهِ، وَدِلَالَةً عَلَى حُجَّتِهِ، وَحَامِلًا لِرِايَتِهِ، وَوِقَايَةً لِمَهْبَتِهِ، وَهَادِيًّا لِأُمَّتِهِ، وَيَدًا لِبَاسِهِ، وَتاجًا لِرَأْسِهِ، وَبَابًا لِسِرِّهِ، وَمِفْتَاحًا لِظَّفَرِهِ، حَتَّى هَزَمَ جُيُوشَ الشُّرُكِ بِإِذْنِكَ، وَأَبَادَ عَسَاكِرَ الْكُفَّارِ بِأَمْرِكَ، وَبَذَلَ نَفْسَهُ فِي مَرْضَاةِ رَسُولِكَ، وَجَعَلَهَا وَقْفًا عَلَى

طاعته، فَصَلُّ اللَّهُمَّ عَلَيْهِ صَلَاةً دَائِمَةً باقِيَةً.

ثم قل :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ، وَالشَّهَابَ الثَّاقِبِ، وَالنُّورَ الْعَاقِبِ، يَا سَلِيلَ
الْأَطَابِ، يَا سِرَّ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ذُنُوبًا قَدْ أَنْقَلَتْ ظَهْرِيْ وَلَا يَأْتِي
عَلَيْهَا إِلَّا رِضَاهُ، فَبِحَقِّ مَنِ اتَّسَمَّنَكَ عَلَى سِرْرِهِ، وَاسْتَرْعَاكَ أَمْرَ خَلْقِهِ، كُنْ لِي
إِلَى اللَّهِ شَفِيعًا، وَمِنَ النَّارِ مُجِيرًا، وَعَلَى الدَّهْرِ ظَهِيرًا، فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَوَلِيْكَ
وَزَانِرُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ كَثِيرًا^(١).

٣٨ - أن يصلّي ركعتين صلاة زيارة مولانا أمير المؤمنين ، ويهدى ثوابها لذلك
لذلك الوجود المقدس ، والاحتياط أن يصلّي ركعتين بأي سورة يشاء ، ويهدى ثوابها
لروح سيد الكائنات ، ثم يعمل بما يأتي :

الأولى أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الحمد سورة «يس» ، وإن كانت الصلاة في
هذه الرواية مطلقة ، لاحتمال تقيدها بما ورد في رواية المفيد والسيد والشهيد في
غير هذه الزيارة ، فيكون المتيقن من «المطلق» هذا الفرد . ثم يأتي بتسبيح الزهراء
احتياطاً ، ثم يقرأ هذا الدعاء :

اللَّهُمَّ إِنِّي صَلَّيْتُ هَاتِئِنِ الرَّكْعَتَيْنَ هَدِيَّةً مِنِّي إِلَى سَيِّدِي وَمَوْلَايِ، وَلِيْكَ،
وَأَخِي رَسُولِكَ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيِّدِ الْوَصِيَّينَ، عَلِيُّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَواتُ
اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ.

اللَّهُمَّ فَصَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَتَقْبِلْهَا مِنِّي، وَاجْزِنْنِي عَلَى ذَلِكَ جَزَاءَ

(١) بحار الأنوار:الجزء ٩٧ ، الباب ٤

الْمُخْسِنِينَ . اللَّهُمَّ لَكَ صَلَّيْتُ ، وَلَكَ رَكَفْتُ ، وَلَكَ سَجَدْتُ ، وَخَدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ؛ لِأَنَّهُ لَا تَكُونُ الصَّلَاةُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ إِلَّا لَكَ؛ لِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

الْلَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَتَقْبِلْ مِنِي زِيَارَتِي ، وَأَغْطِنِي سُولِي ،
بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ .

٣٩ - أن يزور النبيّ آدم عليهما احتياطاً بهذه الزيارة:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى رُوحِكَ وَبَدْنِكَ ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ وَلَدِكَ وَذَرْتِكَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ صَلَاةً لَا يُخْصِيهَا إِلَّا هُوَ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

٤٠ - أن يزور النبيّ نوح عليهما احتياطاً، ويقول:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَيْخَ الْمُرْسَلِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْكَ ، وَعَلَى رُوحِكَ ، وَبَدْنِكَ ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ وَلَدِكَ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

٤١ - أن يزور بعد ذلك إبراهيم الخليل وهو داؤاً وصالحاً، احتياطاً، ويقول:

«سلام الله وسلام ملائكته وانبيائه وجميع خلقه على إبراهيم خليل الله، وهو داداً

وصالحنبي الله، ورحمة الله وبركاته».

ثم يصلّي ركعتين بعد كل زيارة من هذه الزيارات ، ويهدى ثواب ذلك لهذه الأرواح المقدسة .

٤٢ - أن يأتي بسجدة الشكر احتياطاً ، وليقل فيها ما سبق ذكره في كيفية السجدة ، ويضيف :

اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَوَجَّهُتُ ، وَبِكَ اغْتَصَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتي وَرَجَائي ، فَاكْفِنِي مَا أَهْمَنِي وَمَا لَا يُهْمِنِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، عَزْ جَارُكَ ، وَجَلْ ثَناؤُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَقَرِبْ فَرَجَهُمْ .

ثم ضع خدك الأيمن على الأرض وقل :

**إِذْحَمْ ذَلِي بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَتَضَرَّعِي إِلَيْكَ ، وَوَخْشَتِي مِنَ النَّاسِ ، وَأَنْسِي
بِكَ ، يَا كَرِيمُ ، يَا كَرِيمُ ، يَا كَرِيمُ .**

ثم ضع خدك الأيسر على الأرض وقل :

**لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّي حَقًا ، سَجَدْتُ لَكَ يَا رَبِّ تَبَعَّدًا وَرِقًا . اللَّهُمَّ إِنَّ
عَمَلِي ضَعِيفٌ فَضَاعِفْهُ لِي ، يَا كَرِيمُ ، يَا كَرِيمُ ، يَا كَرِيمُ .**

ثم اسجد وقل مائة مرّة : شكرًا شكرًا . واجتهد في الدعاء ، فإنّ هذا المكان موضع طلب الحوائج ، وأكثر من الاستغفار ، فإنه محل غفران الذنب ، واطلب حاجاتك من الله تعالى ، فإنه محل استجابة الدعوات .

٤٣ - إن كانت الزيارة في النجف ، بل مطلقاً ، وبعد الفراغ من الصلوات يقول هذا الدعاء :

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا يَبْدُ مِنْ أَمْرِكَ، وَلَا يَبْدُ مِنْ قَدْرِكَ، وَلَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ. اللَّهُمَّ فَمَا قَضَيْتَ عَلَيْنَا مِنْ قَضَاءٍ، أَوْ قَدْرَتَ عَلَيْنَا مِنْ قَدْرٍ،
فَأَعْطِنَا مَعَهُ صَبْرًا يَقْهَرُهُ وَيَذْمَعُهُ، وَاجْعَلْهُ لَنَا صَاعِدًا فِي رِضْوَانِكَ، يُشْمِي فِي
حَسَنَاتِنَا وَتَفْضِيلَنَا وَسُودَنَا وَشَرَفِنَا وَمَجْدِنَا وَنَعْمَانِنَا وَكَرَامَتِنَا فِي الدُّنْيَا
وَالآخِرَةِ، وَلَا تَنْقُضْ مِنْ حَسَنَاتِنَا.

اللَّهُمَّ وَمَا أَغْطَيْتَنَا مِنْ عَطَاءٍ، أَوْ فَضَّلْتَنَا بِهِ مِنْ فَضْلِهِ، أَوْ أَكْرَمْتَنَا بِهِ مِنْ
كَرَامَةِ فَأَغْطِنَا مَعَهُ شُكْرًا يَقْهَرُهُ وَيَذْمَعُهُ، وَاجْعَلْهُ لَنَا صَاعِدًا فِي رِضْوَانِكَ وَفِي
حَسَنَاتِنَا وَسُودَنَا وَشَرَفِنَا وَنَعْمَانِكَ وَكَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَا تَجْعَلْهُ
لَنَا أَشَرًا وَلَا بَطَرًا، وَلَا فِتْنَةً وَلَا مَقْتاً، وَلَا عَذَابًا وَلَا خِزْيًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ اللُّسَانِ، وَسُوءِ الْمَقَامِ، وَخِفْفَةِ الْمِيزَانِ. اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَلَقُنَا حَسَنَاتِنَا فِي الْمَمَاتِ، وَلَا تُرِنَا أَعْمَالَنَا
حَسَرَاتِ، وَلَا تُخْزِنَا عِنْدَ قَضَائِكَ، وَلَا تَفْضُخْنَا بِسَيِّئَاتِنَا يَوْمَ تَلْقَاكَ، وَاجْعَلْ
قُلُوبِنَا تَذَكَّرَكَ وَلَا تَسْأَكَ، وَتَخْشَاكَ كَأَنَّهَا تَرَاكَ حَتَّى تَلْقَاكَ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَبَدِّلْ سَيِّئَاتِنَا حَسَنَاتِ، وَاجْعَلْ حَسَنَاتِنَا دَرَجَاتِ، وَاجْعَلْ
دَرَجَاتِنَا غُرَفَاتِ، وَاجْعَلْ غُرَفَاتِنَا عَالِيَاتِ.

اللَّهُمَّ وَاوسِعْ لِفَقِيرِنَا مِنْ سَعَةِ مَا قَضَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى
مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمَنْ عَلَيْنَا بِالْهُدَىٰ مَا أَبْقَيْتَنَا، وَالْكَرَامَةِ مَا أَخْيَيْتَنَا، وَالْمَغْفِرَةِ
إِذَا تَوَفَّيْتَنَا، وَالْحِفْظِ فِيمَا بَقَى مِنْ عُمُرِنَا، وَالْبَرَكَةِ فِيمَا رَزَقْتَنَا، وَالْعَوْنِ عَلَى مَا

حَمَلْتَنَا، وَالثَّبَاتِ عَلَىٰ مَا طَوَقْتَنَا، وَلَا تَؤَاخِذْنَا بِظُلْمِنَا، وَلَا تُفَاسِسْنَا بِجَهْلِنَا،
وَلَا تَسْتَدِرِجْنَا بِخَطَايَانَا، وَاجْعَلْ أَخْسَنَ مَا نَقُولُ ثَابِتًا فِي قُلُوبِنَا، وَاجْعَلْنَا
عَظِيمَاءِ عِنْدَكَ، وَأَذِلَّةَ فِي أَنْفُسِنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلِمْتَنَا، وَزِدْنَا عِلْمًا نَافِعًا، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ عَيْنٍ لَا تَذْمَعُ، وَمِنْ صَلَاةٍ لَا تُقْبَلُ، أَجِرْنَا مِنْ
سُوءِ الْفِتْنِ يَا وَلِيَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

ثم ينهض ويتوجه للقبر المقدس ويقول :

**السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامٌ اللَّهُ أَبْدَأَ مَا بَقِيَ وَبَقِيَ
اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.**

٤٤ - أن ينهض ويستغل بزيارة عاشوراء ، بال نحو الذي ذكرناه فيما مضى ،
و خلاصته :

أولاً: أن يصل إلى ركتبة زيارة عاشوراء احتياطاً .

ثانياً: أن يقف مستقبلاً المشهد المقدس .

ثالثاً: أن يكبر تكبيرةً واحدةً .

رابعاً: أن يقول ثلاث مرات : «صلى الله عليك يا أبا عبد الله». ثم يقول : «السلام
عليك ورحمة الله وبركاته» .

خامساً: أن يشير حال السلام بالأصبع السبابية إلى القبر المقدس .

سادساً: أن يقول ما يقرب من العشر مرات :

اللَّهُمَّ اغْنِنِنَا أَوَّلَ ظَالِمٍ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآخِرَ تَابِعِ لَهُ عَلَىٰ ذَلِكَ .

اللَّهُمَّ اغْنِنِنَا عِصَابَةَ الَّتِي جَاهَدَتِ الْحُسَيْنَ وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ وَتَابَعَتْ عَلَىٰ

قتلِهِ، اللَّهُمَّ اغْنِهِمْ جَمِيعاً.

ثم يقول :

اللَّهُمَّ خُصْ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِثِي، وَابْدَا بِهِ أَوَّلًا، ثُمَّ الْعَنِ الثَّانِي
وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ.

اللَّهُمَّ الْعَنْ يَزِيدَ خَامِسًا، وَالْعَنْ عَبْيَدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ وَابْنَ مَرْجَانَةَ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدٍ
وَشِمْرَا وَآلَ أَبِي سُفْيَانَ وَآلَ زِيَادٍ وَآلَ مَرْوَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

سابعاً : أن يكبر في هذه الحال نفسها مائة تكبيرة ، احتياطاً.

ثامناً : أن يقرأ هذه الزيارة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا بَنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيَّنَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ
نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ثَارَ اللَّهِ وَابْنَ ثَارِهِ وَالْوِثْرَ الْمَوْتَوْرَ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ وَعَلَى الْأَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِنَائِكَ، عَلَيْكُمْ مِنِي جَمِيعاً سَلَامُ اللَّهِ أَبْدَا مَا
بَقِيتُ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، لَقَدْ عَظُمْتِ الرَّزِيَّةُ، وَجَلَّتْ وَعَظُمْتِ الْمُصِيبَةُ بِكَ عَلَيْنَا
وَعَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَجَلَّتْ وَعَظُمْتِ مُصِيبَتُكَ فِي السَّمَاوَاتِ عَلَى
جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ، فَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّةَ أَسَسْتَ أَسَاسَ الظُّلْمِ وَالْجَحْوِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ
الْبَيْتِ، وَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّةَ دَفَعْتُمُونَ عَنْ مَقَامِكُمْ وَأَزَّتُكُمْ عَنْ مَرَاتِبِكُمُ اللَّهُ
فِيهَا، وَلَعْنَ اللَّهِ أُمَّةَ قَتَلْتُكُمْ، وَلَعْنَ اللَّهِ الْمُمَهِّدِينَ لَهُمْ بِالشُّكْرِينِ مِنْ قِتَالِكُمْ،

بَرِثْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُم مِنْهُمْ وَمِنْ أَشْيَا عِهْمَ وَأَتَبِاعِهِمْ وَأَوْلَائِهِمْ.

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ، وَحَرَبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَعَنَ اللَّهُ آلَ زِيَادٍ وَآلَ مَزْوَانَ، وَلَعَنَ اللَّهَ بْنِ أُمَّيَّةَ قَاطِبَةَ، وَلَعَنَ اللَّهَ ابْنَ مَزْجَانَةَ، وَلَعَنَ اللَّهَ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ، وَلَعَنَ اللَّهَ شِمْرَا، وَلَعَنَ اللَّهَ أُمَّةَ أَسْرَاجَتْ وَالْجَمَتْ وَتَنَقَّبَتْ لِقَتَالِكَ.

بِأَبِي أَنَّتْ وَأَمَّيَ لَقَدْ عَظُمَ مُصَابِي بِكَ فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَ مَقَامَكَ، وَأَكْرَمَنِي بِكَ أَنْ يَرْزُقَنِي طَلَبَ ثَارِكَ مَعَ إِمَامٍ مَنْصُورٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي عِنْدَكَ وَجِيهًا بِالْحُسْنَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي أَتَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ، وَإِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِلَى فَاطِمَةَ، وَإِلَى الْحَسَنِ، وَإِلَيْكَ بِمُوالَاتِكَ، وَبِالْبَرَاءَةِ مِنْ قَاتِلَكَ وَنَصَبَ لَكَ الْحَرَبَ، وَبِالْبَرَاءَةِ مِنْ أَسْسَ أَسَاسِ الظُّلْمِ وَالْجَحْوِرِ عَلَيْكُمْ، وَأَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ أَسْسَ أَسَاسَ ذَلِكَ وَبَنِي عَلَيْهِ بُنْيَانَهُ، وَجَرَى فِي ظُلْمِهِ وَجَحْوِرِهِ عَلَيْكُمْ وَعَلَى أَشْيَا عِهْمَ، بَرِثْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُم مِنْهُمْ، وَأَتَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ، ثُمَّ إِلَيْكُم بِمُوالَاتِكُمْ، وَمُوالاَةِ وَلِيَّكُمْ، وَبِالْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ، وَالناصِبِينَ لَكُمْ الْحَرَبَ، وَبِالْبَرَاءَةِ مِنْ أَشْيَا عِهْمَ وَأَتَبِاعِهِمْ.

إِنِّي سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ، وَحَرَبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، وَوَلِيٌّ لِمَنْ وَالاَكُمْ، وَعَدُوٌّ لِمَنْ عَادَكُمْ، فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَغْرِفَتِكُمْ، وَمَغْرِفَةِ أَوْلَائِكُمْ، وَرَزَقَنِي

البراءة من أعدائكم، أن يجعلني معكم في الدنيا والآخرة، وأن يثبت لي عندكم قدم صدق في الدنيا والآخرة، وأسأل الله أن يبلغني المقام المحمود لكم عند الله، وأن يرزقني طلب ثاري مع إمام هدى ظاهري ناطق بالحق منكم، وأسأل الله بحقكم وبالشأن الذي لكم عنده أن يعطيوني بمصابي بكم أفضل ما يعطي مصاباً بمصيبته، مصيبة ما أعظمها وأعظم رزتها في الإسلام وفي جميع السموات والأرض.

اللهم اجعلني في مقامي هذا ممن تناه منك صلواث ورحمة ومغفرة.

اللهم اجعل محيائي محياناً مُحَمَّداً وآل مُحَمَّدٍ، ومماتي مماتاً مُحَمَّداً وآل مُحَمَّداً.

اللهم إن هذا يوم تبركت به بنو أمية وابن أكلة الأكباد، اللعين ابن اللعين، على لسانك ولسان نبيك صلى الله عليه وآله في كل موطن و موقف وقف فيهنبيك صلى الله عليه وآله.

اللهم العن أبا سفيان وعاوية ويزيد بن معاوية علئهم منك اللعنة أبداً الأبدية، وهذا يوم فرحت به آل زياد وآل مروان بقتلهم الحسين صلواث الله علئيه، اللهم فضاعف علئهم اللعنة منك والعقاب الأليم.

اللهم إني أتقرّب إليك في هذا اليوم، وفي موقفي هذا، وأ أيام حياتي بالبراءة منهم، واللعنة علئهم، وبالموالاة لنبيك وآلنبيك علئيه وعلئهم السلام.

ثم تقول مائة مرّة :

اللَّهُمَّ أَعْنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ.
اللَّهُمَّ أَعْنِ الْعِصَابَةَ الَّتِي جَاهَدَتِ الْحُسَينَ وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ وَتَابَعَتْ عَلَى
قَتْلِهِ، اللَّهُمَّ أَعْنِهِمْ جَمِيعاً.

ثم تقول مائة مرّة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى الْأَزْوَاحِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِنَائِكَ، عَلَيْكَ مِنِّي
سَلَامُ اللَّهِ أَبْدَأْ مَا بَقِيتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ أَخْرَ الْعَهْدِ مِنِّي
لِزِيَارَتِكُمْ.

السَّلَامُ عَلَى الْحُسَينِ، وَعَلَى عَلَيِّ بْنِ الْحُسَينِ، وَعَلَى أَوْلَادِ الْحُسَينِ،
وَعَلَى أَضْحَابِ الْحُسَينِ.

ثم تقول :

اللَّهُمَّ خُصْنَ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّغْنِ مِنِّي، وَابْدَأْ بِهِ أَوْلَأَ، ثُمَّ أَعْنِ الشَّانِي
وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ.

اللَّهُمَّ أَعْنِ يَزِيدَ خَامِسًا، وَالْعَنْ عَبْيَنَدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادِ وَابْنَ مَرْجَانَةَ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدِ
وَشِمرَا وَآلَ أَبِي سُفْيَانَ وَآلَ زِيَادِ وَآلَ مَرْوَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

ثم تسجد وتقول :

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ لَكَ عَلَى مُصَابِهِمْ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى عَظِيمِ

رَفِيْتَنِي ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَفَاعَةَ الْحُسَيْنِ يَوْمَ الْوَرْدِ ، وَثَبِّتْ لِي قَدَمَ صِدْقِي
عِنْدَكَ مَعَ الْحُسَيْنِ وَأَضْحَابِ الْحُسَيْنِ الَّذِينَ بَذَلُوا مَهْجَهُمْ دُونَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ .

ثم يصلي ركعتين احتياطاً، ويهدى ثوابهما لذلك الوجود المقدس . بعد ذلك ينهض ، ويتوجه نحو كربلاء ، ويقول مع حفظ شرائط الزيارة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، أَتَيْتُكُمَا زائِرًا
وَمُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَبِّي وَرَبِّكُمَا ، وَمُتَوَجِّهًا إِلَى اللَّهِ بِكُمَا ، وَمُسْتَشِفِعًا بِكُمَا
إِلَى اللَّهِ فِي حَاجَتِي هَذِهِ ، وَيُذَكَّرُ حَاجَتِهِ .

ثم يقول :

فَاشْفَعَا لِي ، فَإِنَّ لَكُمَا عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمَخْمُودَ ، وَالْجَاهَ الْوَجِيهَ ، وَالْمَنْزِلَ
الرَّفِيعَ ، وَالْوَسِيلَةَ . إِنِّي أَنْقَلِبُ عَنْكُمَا مُسْتَظِرًا لِتَنْجِزِ الْحَاجَةَ وَقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا
مِنَ اللَّهِ بِشَفَاعَتِكُمَا إِلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أَخِيبُ ، وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبِي عَنْكُمَا
مُنْقَلَبًا خَائِبًا خَاسِرًا ، بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبِي رَاجِحًا مُفْلِحًا مُسْتَجَابًا لِي بِقَضَاءِ جَمِيعِ
الْحَوَالِجَ ، فَاشْفَعَا لِي ، أَنْقَلِبُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، مُفَوَّضًا
أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ، مُلْجَأًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ ، مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ ، وَأَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفِي ،
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا ، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ وَوَرَاءِكُمْ يَا سَادَاتِي مُتَهَمِّ ، مَا شَاءَ اللَّهُ رَبِّي
كَانَ ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ .

يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَوْلَايَ ، وَأَنْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، سَلَامِي عَلَيْكُمَا

مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَاصِلًا إِنِّي كُمَا غَيْرَ مَخْجُوبٍ عَنْكُمَا سَلَامٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسَأَلُهُ بِحَقِّكُمَا أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ حَمِيدٌ مَبْحَيْدٌ.

انْقَلَبْتُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمَا تائِيًّا حَامِدًا لِلَّهِ، شَاكِرًا راضِيًّا مُسْتَقِنًا لِلْإِجَابَةِ غَيْرَ آيِسٍ وَلَا قَانِطٍ، عَائِدًا راجِعًا إِلَى زِيَارَتِكُمَا، غَيْرَ راغِبٍ عَنْكُمَا، بَلْ راجِعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِنِّي كُمَا.

يَا سَادَتِي، وَغَيْرِتُ إِنِّي كُمَا بَعْدَ أَنْ زَهِدَ فِيْكُمَا وَفِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، فَلَا تُخَيِّبِنِي اللَّهُ فِيمَا رَجَوْتُ وَمَا أَمْلَثُ فِي زِيَارَتِكُمَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ^(١).

ثُمَّ يُستقبل القبلة ويقرأ هذا الدعاء واقفاً:

يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضطَرِّينَ، يَا كَاشِفَ كُرْبَ الْمَكْرُوِينَ،
يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغْيَثِينَ، يَا صَرِيعَ الْمُسْتَضْرِخِينَ، وَيَا مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ
الْوَرِيدِ، وَيَا مَنْ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، وَيَا مَنْ هُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، وَبِالْأَفْقِ
الْمُبِينِ، وَيَا مَنْ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَيَا مَنْ يَعْلَمُ خَاتَمَ
الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، وَيَا مَنْ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ خَافِيَّةً، يَا مَنْ لَا تَشَبِّهُ عَلَيْهِ
الْأَصْوَاتُ، وَيَا مَنْ لَا تُغْلِطُهُ الْحَاجَاتُ، وَيَا مَنْ لَا يُبَرِّمَهُ إِنْحَاجُ الْمُلْحِينَ،
يَا مُدْرِكَ كُلُّ فَوْتٍ، وَيَا جَامِعَ كُلُّ شَمْلٍ، وَيَا بَارِئَ النُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، يَا مَنْ
هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَاءْنِ، يَا قَاضِي الْحَاجَاتِ، يَا مَنْفَسَ الْكُرُبَاتِ، يَا مُغْطِيَ
السُّؤُلَاتِ، يَا وَلِيَ الرَّغَبَاتِ، يَا كَافِيَ الْمُهَمَّاتِ، يَا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

(١) المزار الكبير: ٢٢٢، ط. الأولى، مؤسسة النشر الإسلامي.

وَلَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَيْيِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ، وَبِحَقِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَإِنِّي بِهِمْ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ فِي مَقَامِي هَذَا، وَبِهِمْ أَتَوَسَّلُ، وَبِهِمْ أَتَشَفَّعُ إِلَيْكَ، وَبِحَقِّهِمْ أَسْأَلُكَ وَأَقْسِمُ وَأَعْزِمُ عَلَيْكَ، وَبِالشَّاءُونِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ وَبِالْقَدْرِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ، وَبِالَّذِي فَضَلْتُهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ، وَبِإِسْمِكَ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَهُمْ، وَبِهِ خَصَّصْتُهُمْ دُونَ الْعَالَمِينَ، وَبِهِ أَبْتَهُمْ وَأَبْنَتَ فَضْلَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْعَالَمِينَ حَتَّىٰ فَاقَ فَضْلُهُمْ فَضْلُ الْعَالَمِينَ جَمِيعاً.

أَسْأَلُكَ أَنْ تُصْلِيَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي، وَتَكْفِينِي الْمُهِمَّ مِنْ أَمْوَارِي، وَتَقْضِي عَنِي دَنِي، وَتُحِيرَنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَتُحِيرَنِي مِنَ الْفَاقَةِ، وَتُغْنِنِي عَنِ الْمَسَأَةِ إِلَى الْمَخْلُوقَيْنَ، وَتَكْفِينِي هُمْ مَنْ أَخَافُ هَمَّهُ، وَعُسْرَ مَنْ أَخَافُ عُسْرَهُ، وَحُزُونَةَ مَنْ أَخَافُ حُزُونَتَهُ، وَشَرَّ مَنْ أَخَافُ شَرَّهُ، وَمَكْرَ مَنْ أَخَافُ مَكْرَهُ، وَبَغْيَ مَنْ أَخَافُ بَغْيَهُ، وَجَوْرَ مَنْ أَخَافُ جَوْرَهُ، وَسُلْطَانَ مَنْ أَخَافُ سُلْطَانَهُ، وَكَيْدَ مَنْ أَخَافُ كَيْدَهُ، وَمَقْدَرَةَ مَنْ أَخَافُ مَقْدَرَتَهُ عَلَيَّ، وَتَرَدَّ عَنِي كَيْدَ الْكَيْدَةِ، وَمَكْرَ الْمَكْرَةِ.

اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنِي فَأَرِدَهُ، وَمَنْ كَادَنِي فَكِدَهُ، وَاضْرِفْ عَنِي كَيْدَهُ وَمَكْرَهُ
وَبَاسَةً وَأَمَانَةً، وَامْتَغَهُ عَنِي كَيْفَ شِثْتَ وَأَنِّي شِثْتَ.

اللَّهُمَّ اشْغِلْهُ عَنِي بِفَقْرٍ لَا تَجْبِرُهُ، وَبِبَلَاءٍ لَا تَسْتَرُهُ، وَبِفَاقَةٍ لَا تَسْدِدُهَا، وَبِسُقُمٍ
لَا تُعَافِيهِ، وَذُلُّ لَا تُعِزُّهُ، وَبِمَسْكَنَةٍ لَا تَجْبِرُهَا.

اللَّهُمَّ اضْرِبْ بِالذُّلُّ نَضْبَ عَيْنِيهِ، وَادْخُلْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ فِي مَنْزِلِهِ، وَالْعِلَّةَ
وَالسُّقْمَ فِي بَدْنِهِ حَتَّى تَشْغُلَهُ عَنِي بِشُغْلٍ شَاغِلٍ لَا فَرَاغَ لَهُ، وَأَنْسِهِ ذِكْرِي كَمَا
أَنْسَيْتَهُ ذِكْرَكَ، وَخُذْ عَنِي بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَرِجْلِهِ وَقَلْبِهِ وَجَمِيعِ
جَوَارِحِهِ، وَادْخُلْ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ السُّقْمَ وَلَا تَشْفِهِ حَتَّى تَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ
شُغْلًا شَاغِلًا بِهِ عَنِي وَعَنْ ذِكْرِي، وَأَكْفِنِي يَا كَافِي مَا لَا يَكْفِي سِواكَ فَإِنَّكَ
الكافِي لَا كافِي سِواكَ، وَمُفْرَجٌ لَا مُفْرَجٌ سِواكَ، وَمُغَيْثٌ لَا مُغَيْثٌ سِواكَ،
وَجَارٌ لَا جَارٌ سِواكَ، خَابَ مَنْ كَانَ جَارًّا سِواكَ، وَمُغَيْثٌ سِواكَ، وَمَفْرَعٌ إِلَى
سِواكَ، وَمَهْرَبٌ إِلَى سِواكَ، وَمَلْجَأٌ إِلَى غَيْرِكَ، وَمَنْجَأٌ مِنْ مَخْلُوقٍ غَيْرِكَ،
فَأَنْتَ تَقْتَنِي وَرَجَائِي وَمَفْرَعِي وَمَهْرَبِي وَمَلْجَائِي وَمَنْجَائِي، فِيكَ أَسْتَفْتَحُ، وَبِكَ
أَسْتَشْفَعُ، وَبِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَتَوْجَهُ إِلَيْكَ وَأَتُوَسِّلُ وَأَتَشْفَعُ.

فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، وَلَكَ الشُّكْرُ وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكِي وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ،
فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهِ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تُصْلِيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ
مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي فِي مَقَامِي هَذَا كَمَا كَشَفْتَ عَنِ
نَبِيِّكَ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ، وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ، فَاكْشِفْ عَنِي كَمَا كَشَفْتَ عَنْهُ،
وَفَرُّجْ عَنِي كَمَا فَرَّجْتَ عَنْهُ، وَأَكْفِنِي كَمَا كَفَيْتَهُ، وَاضْرِفْ عَنِي هَوْلَ مَا أَخَافُ
هَوْلَهُ، وَمَؤْنَةَ مَا أَخَافُ مَؤْنَتُهُ، وَهَمَّ مَا أَخَافُ هَمَّهُ بِلَا مَؤْنَةَ عَلَى نَفْسِي مِنْ
ذَلِكَ، وَاضْرِفْنِي بِقَضَاءِ حَوَاجِي، وَكِفَايَةٌ مَا أَهَمَّنِي هَمَّهُ مِنْ أَمْرٍ أَخِرَّتِي
وَدُنْيَايِ، يَا أَزْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ثمَّ يتوجهُ إِلَى قبرِ المؤمنينِ ويقولُ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ مَا بَقِيَتْ
وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْيَ لِزِيَارَتِكُمَا، وَلَا فَرَقَ اللَّهُ بَيْنِي
وَبَيْنَكُمَا.

ثم يصلي ركعتين احتياطاً ، ويهدى ثوابهما إلى روح سيد الشهداء عليهما السلام

دفع توهّم

إن توهّم أحدّ بأنّ أخبار زيارة عاشوراء خالية مما ذكرنا من شرائط عند قرائتها
لأجل قضاء الحوائج ، وربما أدى ذلك إلى اعتبارها بدعةً .

فجوابه :

إنّ أخبارها واردة في مقام بيان أصل تشرع هذا العمل ، وانه مركب من سلام
ولعن ودعا وسجدة وصلاة .

وأما ما هي شرائط الدعاء والصلاحة والسلامة مثلًا؟ وهل هي مثل أصل شرائط
الصلاحة؟ فهذا يعلم من أدلة أخرى .

وما ليس بموجود في أخبار الزيارات من الشرائط أخذناه من روایات الدعاء
والتوسل ، وهي كلّها موافقة للأخبار الصحيحة ، والله العالم والهادي .

ولا يخفى أنّ مثوبة زيارة مولانا أبي عبد الله عليهما السلام لا يتيسّر بيان قدرها برصف
السطور ، لذا رأيت من اللازم ، أن أذكر في هذه الرسالة زيارةً مختصرةً وافيةً بكلِّ
الجهات ، تناسب قرائتها في البلاد البعيدة وفي الحضور ، وهي ما وردت عن أبي
عبد الله الصادق عليهما السلام قال : تقول :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهِ مَنْ
قَتَلَكَ، وَلَعَنَ اللَّهِ مَنْ أَعَانَ عَلَيْكَ، وَمَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ فَرَضَيْ بِهِ . أَنَا إِلَى اللَّهِ

مِنْهُمْ بَرِيءٌ».

ولا يخفى أنّ لزيارة جميع الأنبياء والأولياء والأوصياء فضائل ، ولكن لا تصل إلى مرتبة زيارة خاتم النبيين ﷺ جزماً ، لذا رأيت من اللازم أيضاً ان أدون زيارة مختصرة تقرأ من بعد ، مروية عن الإمام علي بن موسى الرضا علیه السلام .

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَيْرَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ .

أَشَهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَشَهَدُ أَنِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَشَهَدُ أَنِّي قَدْ نَصَختَ لِأَمْتِكَ ، وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ ، وَعَبَدْتَهُ مُخْلِصاً حَتَّىٰ (١) أَتَاكَ الْبَيْنَ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أَمْتِيهِ .

اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَبْحِيدٌ

ولا يخفى أيضاً أنّ سيدنا ومولانا ، والدة الأئمة الأطهار الماجدة ، (صلوات الله عليها وعليهم أجمعين) ، كانت مظلومة ، لذا أحبت أن اسطر هذه الزيارة المختصرة المروية عن الإمام الهادي علیه السلام ليقرأها المؤمنون دائماً في البلاد البعيدة .

قال أبو الحسن الثالث علیه السلام : قل :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَالِدَةَ الْحَجَّاجِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمَظْلُومَةُ الْمَنْتَوْعَةُ حَقُّهَا .

(١) في الكامل: «وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَبَدْتَهُ حَتَّىٰ أَتَاكَ».

اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى أَمْتِكَ، وَابْنَةِ نَبِيِّكَ، وَزَوْجِهِ وَصِيِّ نَبِيِّكَ، صَلَاةً تُزِلُّ فُلُها
فَوْقَ زُلْفَى عِبَادِكَ الْمَكَرَّمِينَ، مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلِ الْأَرْضِينَ.

وقد أشرنا في ماضي الكلام إلى فضائل زيارة سيد الشهداء عليهما السلام والى انبهار العقول بها ، ورغم ذلك كله فإن زيارة مولانا أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أفضل من زيارته ، كفضل نفس مولاي عليه ، كما جاء في الرواية . وقد دللتا في كتاب «روح الإيمان» على أفضليته عليه أيضاً على الكل ، إلا خاتم النبيين عليهما السلام ولذا رأيت من الواجب أن ادون زيارة مختصرة له عليهما السلام تناسب قراءتها في البلاد البعيدة وفي حال الحضور ، قل :

السَّلَامُ عَلَى أَبِي الْأَئْمَةِ، وَخَلِيلِ النَّبِيِّ، وَالْمَخْصُوصِ بِالْأَخْوَةِ. السَّلَامُ
عَلَى يَغْسُوبِ الدِّينِ وَالْإِيمَانِ، وَكَلِمَةِ الرَّحْمَنِ. السَّلَامُ عَلَى مِيزَانِ الْأَعْمَالِ،
وَمُقْلِبِ الْأَخْوَالِ^(١)، وَسَيفِ ذِي الْجَلَالِ، وَسَاقِي السَّلْسَيلِ الزَّلَالِ. السَّلَامُ
عَلَى صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَارِثِ عِلْمِ النَّبِيِّينَ، وَالْحَاكِمِ يَوْمَ الدِّينِ. السَّلَامُ عَلَى
شَجَرَةِ التَّقْوَى، وَسَامِعِ السُّرُّ وَالنَّجْوَى. السَّلَامُ عَلَى حُجَّةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ، وَنَعْمَتِهِ
السَّابِقَةِ، وَنَقْمَتِهِ الدَّامِغَةِ. السَّلَامُ عَلَى الصُّرُاطِ الْوَاضِحِ، وَالنَّجْمِ الْلَّائِحِ،
وَالْإِمَامِ النَّاصِحِ، وَالرُّزْنَادِ الْقَادِحِ.

(١) لا يذهبن الوهم بك بعيداً ! ، فإن المراد بذلك هنا أن الإمام بعلمه الذي لا يشوبه جهل ، وبهديه الذي لا تخالطه ضلالة ، وبنوره الذي لاتمازجه ظلمة ، يرشد القلوب التائهة ، ويقلبها من حال العمى إلى حال البصيرة ، ومن حال القسوة إلى حال الرقة واللين . وهو بذلك يكون منزلاً المن والسلوى ، والخير والبركة ، لأنّه طبيب النفوس ، يخبر دائتها ويعرف دوائها ، وكأنّ له عيناً ثاقبةً إلى مطويتها ، وأذناً مصغيةً إلى نجواها وسرّها .

ثم قل :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخِي نَبِيِّكَ، وَوَلِيِّهِ،
وَنَاصِرِهِ، وَوَصِيِّهِ، وَوَزِيرِهِ، وَمَسْتَوْدِعِ عِلْمِهِ، وَمَوْضِعِ سِرْهِ، وَبَابِ حِكْمَتِهِ،
وَالنَّاطِقِ بِحُجَّتِهِ، وَالدَّاعِي إِلَى شَرِيعَتِهِ، وَخَلِيفَتِهِ فِي أُمَّتِهِ، وَمُفْرَجِ الْكَرْبَلَةِ،
وَجَهِهِ، وَقَاصِمِ الْكَفَرَةِ، وَمَرْغِمِ الْفَجَرَةِ، الَّذِي جَعَلَتْهُ مِنْ نَبِيِّكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ
مِنْ مُوسَى .

اللَّهُمَّ وَالِّي مَنْ وَالَّهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ
خَذَلَهُ، وَالْعَنْ مَنْ نَصَبَ لَهُ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، وَصَلِّ عَلَيْهِ أَفْضَلَ مَا
صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَوْصِياءِ أَنْبِيائِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ .

ثم عد إلى عند الرأس لزيارة آدم ونوح ، وقل في زيارة آدم :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيِّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيِّ
اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى رُوْحِكَ وَبَدْنِكَ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ
وْلَدِكَ وَذُرِّيَّتِكَ، وَصَلِّ اللَّهُ عَلَيْكَ صَلَاةً لَا يُخْصِسُهَا إِلَّا هُوَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَّ كَاتِهِ .

السَّلَامُ عَلَى وَجْهِ اللَّهِ الَّذِي مَنْ أَمَنَ بِهِ أَمِنَ . السَّلَامُ عَلَى أَذْنِ اللَّهِ الْنَّوَاعِيَةِ فِي
الْأَمَمِ، وَيَدِهِ الْبَاسِطَةِ بِالنَّعْمِ، وَجَنْبِهِ الَّذِي مَنْ فَرَطَ فِيهِ نَدِمَ .

أَشْهَدُ أَنَّكَ مَجَازِي النَّحْلَقِ، وَشَافِعِ الرِّزْقِ، وَالْحَاكِمِ بِالْحَقِّ، بَعْنَكَ اللَّهُ عَلَمَا

لِعِبَادِهِ، فَوَقَيْتَ بِمُرَادِهِ، وَجَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقًّا جِهَادِهِ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكُمْ،
وَجَعَلَ أَفْتَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهُوي إِلَيْكُمْ، فَالْخَيْرُ مِنْكُمْ وَإِلَيْكُمْ، عَبْدُكَ الزَّائِرُ
لِحَرَمِكَ، الْلَائِذُ بِكَرَمِكَ، الشَّاكِرُ لِنِعْمِكَ، قَدْ هَرَبَ إِلَيْكَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَرَجَأَكَ
لِكَشْفِ كُرُوبِهِ، فَأَنْتَ سَاتِرُ عَيْوِبِهِ، فَكُنْ لِي إِلَى اللَّهِ وَسِيلًا، وَمِنَ النَّارِ مُقْبِلاً،
وَلِمَا أَزْجَوْتَ فِيكَ كَفِيلاً، أَنْجَوْتَ نَجَاءَ مَنْ وَصَلَ حَبْلَهُ بِحَبْلِكَ، وَسَلَكْتَ بِكَ إِلَى اللَّهِ
سَبِيلاً، فَأَنْتَ سَامِعُ الدُّعَاءِ، وَوَلِيُّ الْجَزَاءِ، عَلَيْنَا مِنْكَ السَّلَامُ، وَأَنْتَ السَّيِّدُ
الْكَرِيمُ، وَالْإِمَامُ الْعَظِيمُ، فَكُنْ بِنَا رَحِيمًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^(١).

ولا يخفى على المؤمنين أنه ينبغي أن يتولوا كل يوم بالإمام ولبي العصر
وصاحب الزمان ، للاستمداد في الأمور الدنيوية والآخروية ، لأنّ وظيفة ذلك
الوجود المقدس الاعانة ، واصلاح أمور المؤمنين في الغيبة ، وإيصال الفيض إليهم ،
كما جاء في توقيعات^(٢) الشيخ المفيد رحمه الله وقد بينه أيضاً في نهج البلاغة^(٣) ولذا

(١) المزار الكبير: ١٨٤ ، ط الاولى ، مؤسسة النشر الإسلامي.

(٢) بحار الانوار: ج ٥٣ ص ١٧٥ ، وفيه « .. إنا غير مهملين لمراواتكم ، ولا ناسين لذكركم ،
ولولا ذلك لننزل بكم الألواء واصطلمكم الأعداء ، فاتقوا الله جل جلاله ... ».

(٣) ورد عن الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام أنه قال في نهج البلاغة : « فانظروا أهل بيتك فلئن
لبدوا فأبدوا وإن استنصروكم فانصورهم . فليفرجن الله الفتنة برجل مينا أهل البيت ، بأبي
ابن خيرة الإماماء ، لا يعطيهم إلا السيف هرجاً ، موضوعاً على عاتقه ثمانية أشهر ،
حتى تقول قريش : لو كان هذا من ولد فاطمة لرحمتنا؛ يغريه الله ببني أمية أي يسلطه الله
عليهم حتى يجعلهم حطاماً ورفاتاً ، ملعونين أينما ثقفوا تقتيلاً ، سنته الله في الذين خلوا من
قبل ، ولن تجد لسنته الله تبديلاً ». «

رأيت من اللازم إدراج أوجز زيارة له في هذه الرسالة ، كي يتتوسل به الشيعة كلّ يوم ،
ويعملوا بوظيفة الرعايا ، وهي ما نقله في «البحار» عن الأئمة عليهم السلام .

«السلام والصلوة على الإمام الخلف ، القائم بالحق ، ابن أفضل السلف ،
السلام عليك يا حجّة الله في عباده ، و الخليفة في بلاده ، و نوره في سمائه
وأرضه ، والداعي إلى سنته و فرضه ، مبدل الجور عدلاً ، و مفني الكفار قتلاً ،
ودافع الباطل بظهوره ، ومظهر الحق بكلامه ، ومعيش العباد بفنائه ، الإمام
المتظر ، والعدل المختبر ، السلام عليك أيها الإمام المهدى ، الشقة النفي ،
وقاتل كل خبث ردي ، السلام عليك من عبتك ، والمتظر لظهور عدلك ،
السلام عليك يا مولاي وابن مولاي ، وسيدي وابن سادتي ، وعلى اولي
عهدهك ، والققام بالأمر من بعدك ، السلام عليك وعليهم وعلى الأئمة
أجمعين ، ورحمة الله وبركاته . اللهم صل على إمامنا وابن أئمتنا ، وسيدنا
وابن سادتنا ، الوصي الزكي ، التقى النفي ، الإمام الباقي ، ابن الماضي ،
حجتك في الأرض على العباد ، وغيبك الحافظ في البلاد ، والسفير فيما
بينك وبين خلقك ، والقائم فيهم بحقك ، أفضل صلواتك ، وبارك عليهم
وعليه أفضل بركاتك . اللهم صل على محمد وآل محمد ، واجعله القائم

» ذكرها ابن أبي الحديد مرسلا ، وقال : وهذه الخطبة ذكرها جماعة من أصحاب السير ،
وهي متداولة منقولة مستفيضة ، خطب بها علي عليه السلام بعد انتهاء أمر النهروان ، وفيها ألفاظ
لم يوردها الرضي عليه السلام من ذلك قوله عليه السلام .. آه [شرح ابن أبي الحديد : ٥٨/٧ ، تحقيق محمد
أبو الفضل إبراهيم].

المؤمل ، والعدل المعجل وحفه بملائكتك المقربين ، وأيده منك بروح القدس ، يا رب العالمين ، واجعله الداعي إلى كتابك ، والقائم بدينك ، واستخلفه في الأرض كما استخلفت الذين من قبله ، وممكّن له دينه الذي ارتضيته له ، أبدله من بعد خوفه أمناً ، يعبدك لا يشرك بك شيئاً ، وانتصر به وانصره نصراً عزيزاً ، وافتح له فتحاً مبيناً يسيراً ، واجعل له من لدنك على عدوك وعدوه سلطاناً نصيراً ، وأظهر به دينك ، وسنة نبيك ، أمين ، حتى لا يستخف بي شيء من الحق ، مخافة أحد من المخلوقين ، وسلم عليه أفضل السلام وأطيه وأنماه ، واردد علينا منه التحيّة والسلام ، والسلام عليه وعلى الأئمة أجمعين ، ورحمة الله وبركاته^(١).

والحمد لله أولاً وآخراً ،
وصلى الله على محمد وآلـهـ المعصومين من الأزل إلى الأبد
وأنا العبد البجاني عبد النبي العراقي
تمّت بيد مؤلفه في النجف الأشرف
هزار وسبعين وسبعين ونه بود^(٢)
بتاريخي كه ما را وقت خوش بود

(١) بحار الأنوار: الجزء ٩٩.

(٢) هجري ، الموافق لسنة ١٩٣٩ ميلادي.

المدارد

مسرد أعلام المتن

- محمد بن عبد الله . ● ابن أبي الحميد .
- المرتضى . ● ابن زهرة .
- معاوية . ● ابن طاووس .
- المفید . ● أبو القاسم .
- المیر داماًد . ● أبو المعالی (المیرزا) .
- النائینی . ● البحراني .
- التوری . ● الشیخ البهائی .
- یزید . ● الحرج العاملی .
- ● الخراسانی .
- السبزواری . ● الشعیبی .
- شیخ الطائف = الطوسي .
- عمر و بن العاص . ● فرهاد میرزا .
- ● الكاشانی .
- کاظم البزدی . ● المجلسی .

مراجع التحقيق

القرآن المجيد

- ١ - اختيار معرفة الرجال او رجال الكشّي الطوسي
- ٢ - الاستبصار الشيخ الطوسي
- ٣ - الإقبال ابن طاووس
- ٤ - الأمالي الصدوق
- ٥ - الأنساب السمعاني ط. الأولى - دار الجنان.
- ٦ - أصول الفقه الشيخ المظفر
- ٧ - بحار الأنوار المجلسي
- ٨ - البداية والنهاية ابن الأثير
- ٩ - بصائر الدرجات ابن الصفار
- ١٠ - تاج العروس الزبيدي
- ١١ - تاريخ الطبرى ابن حجر الطبرى
- ١٢ - تاريخ العقوبى العقوبى
- ١٣ - تفسير القرطبي القرطبي
- ١٤ - تمهيد القواعد الشهيد الثاني
- ١٥ - تنزيه الأنبياء الشريف المرتضى
- ١٦ - تهذيب الأحكام الشيخ الطوسي

- ١٧ - ثقافة الزيارة الشيخ الساعدي ، ط. الأولى ، مؤسسة أم القرى - قم
- ١٨ - جامع المقاصد المحقق الكركي
- ١٩ - جواهر الكلام الشيخ محمد حسن النجفي
- ٢٠ - الخصال الشيخ الصدوق
- ٢١ - خلاصة الرجال العلامة الحلي
- ٢٢ - دائرة المعارف البستاني
- ٢٣ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة الطهراني
- ٢٤ - ذكرى الشيعة الشهيد الأول
- ٢٥ - رجال النجاشي النجاشي
- ٢٦ - الرسائل الشيخ الأنصاري
- ٢٧ - الرواشرح ميرداماد
- ٢٨ - شرح نهج البلاغة ابن أبي الحديد
- ٢٩ - شرح الوافية صدر الدين الرضوي القمي ، مكتبة الميراث الإسلامي - قم
- ٣٠ - شفاء الصدور في شرح زيارة العاشر أبو الفضل النوري الطهراني الكلاتري
- ترجمة محمد شعاع فاخر ، ط. الأولى
- ٣١ - صحيح مسلم مسلم النيسابوري
- ٣٢ - الصحيفة السجادية الإمام السجّاد عليهما السلام
- ٣٣ - طبقات الفقهاء لجنة التأليف بمؤسسة الإمام الصادق عليهما السلام
- ٣٤ - العروة الوثقى السيد كاظم اليزدي
- ٣٥ - علل الشرائع الشيخ الصدوق
- ٣٦ - كتاب العين الفراهيدي
- ٣٧ - عيون أخبار الرضا الصدوق

- ٣٨ - غنائم الأيام المحقق القمي
- ٣٩ - غنية النزوع السيد ابن زهرة الحلبي
- ٤٠ - فتح القدير الشوكاني
- ٤١ - فرائد الأصول النائيسي
- ٤٢ - فوائد الأصول الشيخ الأنصاري
- ٤٣ - الفهرست الشيخ الطوسي
- ٤٤ - فيض القدير في شرح الجامع الصغير العلامة عبد الرؤوف المناوي
- ٤٥ - القاموس المحيط الفيروزآبادي
- ٤٦ - الكافي الشيخ الكليني
- ٤٧ - كامل الزيارت ابن قولويه
- ٤٨ - كشف الخفاء العجلوني
- ٤٩ - كفاية الأصول الأخوند الخراساني
- ٥٠ - كنز العمال المتقى الهندي
- ٥١ - لسان العرب ابن منظور
- ٥٢ - لواعج الأشجان السيد محسن الأمين
- ٥٣ - اللهوف على قتلى الطفوف ابن طاووس
- ٥٤ - المزار الكبير المشهدی
- ٥٥ - المزار الشيخ المفید
- ٥٦ - مستدرک الوسائل المیرزا النوری
- ٥٧ - المستدرک الحاکم النیسابوری
- ٥٨ - مسند أبي يعلى الموصلي أبي يعلى الموصلي
- ٥٩ - مصباح الزائر ابن طاووس

- ٦٠ - مصباح المتهجد الشيخ الطوسي
- ٦١ - معالم الدين الشيخ حسن بن زين الدين العاملی
- ٦٢ - المعتبر المحقق الحلی
- ٦٣ - معجم المطبوعات النجفیة الامینی
- ٦٤ - مفاتیح الجنان الشیخ عباس القمی
- ٦٥ - مقایيس اللغة ابن فارس
- ٦٦ - مناقب آل أبي طالب ابن شهرآشوب
- ٦٧ - متهنی الأحكام العلامة الحلی
- ٦٨ - من لا يحضره الفقيه الشیخ الصدوق
- ٦٩ - موسوعة کلمات الإمام الحسین علیہ السلام لجنة الحديث في معهد باقر العلوم
- ٧٠ - النجف الأشرف وحركة الجهاد کامل الجبوری ، ط. الأولى ، مؤسسة العارف للمطبوعات
- ٧١ - النهاية في غریب الحديث ابن الأثیر
- ٧٢ - نهج البلاغة الإمام علی علیہ السلام
- ٧٣ - نیل الأوطار الشوکانی
- ٧٤ - وسائل الشیعة إلى تحصیل الشریعة الحر العاملی
- المصادر غير العربية
- ١ - جذوات ومواقيت ، لمیر داماد . ط اوی مطبعة مركز میراث مکتوب ، قم (١) .

(١) اعتمد في هذه الكتب على قرص (المعجم الفقهي) ، الاصدار الثالث ، انتاج مركز المعجم الفقهي بمدينة قم المباركة ، يرجع لموقعه الالكتروني www.almarkaz.net وباستثناء الكتب المقرونة بـ (x) .

المحظوظ

٥	الإهداء
٧	مقدمة المعرّب
٢٥	المقدمة :
٣٧	النور الأول : في بيان سبب تدوين هذه الرسالة
٤٣	النور الثاني : في الوجوب العيني للزيارة و عدمه
٤٧	النور الثالث : في بيان أنه لا شك في وقوع القتل والشهادة في يوم عاشوراء
٥١	النور الرابع : في بيان زمان الشهادة بحسب فصول السنة
٦١	النور الخامس : في بيان أن زيارة عاشوراء المشهورة هي من كلام الله تعالى
٦٣	النور السادس : في بيان قطعية صدور هذه الزيارة
٧١	النور السابع : في بيان كيفية قراءة زيارة عاشوراء لنيل الثواب والفضيلة
٧٢	النور الثامن : في آداب وشروط الزيارة
٧٥	النور التاسع : في بيان ثواب وفضائل زيارة عاشوراء
١٠٥	النور العاشر : في جواب اشكالين أوردا على الزيارة
١٢٣	النور الحادي عشر : في بيان سبب نهضة الحسين ع
	أمّا المقاصد :
١٢٧	المقصد الأول : شرطية قصد القربة في زيارة عاشوراء
١٣١	المقصد الثاني : في بيان شرطية الوضوء و عدمه في زيارة عاشوراء
١٣٣	المقصد الثالث : في بيان شرطية الغسل و عدمها في زيارة عاشوراء
١٣٧	المقصد الرابع : في بيان شرطية «النهار» حال قراءة زيارة عاشوراء و عدمها
١٤٣	المقصد الخامس : في بيان شرطية المأة تكبيرة أول القراءة
١٤٧	المقصد السادس : في بيان شرطية اللعن والسلام مائة مرة

المقصد السابع : في بيان شرطية وحدة مكان ومجلس وزمان قراءة الزيارة ١٥٣	
المقصد الثامن : في بيان شرطية تسبيح سيدة النساء فاطمة الزهراء <small>عليها السلام</small> ١٥٧	
المقصد التاسع : في بيان حال دعاء آخر الزيارة والمعبر عنه بدعاء الوداع (علقة) ١٦١	
المقصد العاشر : في سجدة زيارة عاشوراء ١٦٣	
المقصد الحادي عشر : في شرطية استقبال المرقد ووقوف الزائر ... وعدمه ١٦٧	
المقصد الثاني عشر : في جزئية دعاء : « اللهم خُصْ أَنْتَ أَوْلَ ظالِمٍ بِاللُّغْنِ مِنِي ... ». ١٦٩	
المقصد الثالث عشر : في بيان شرطية القيام وعدمه في زيارة عاشوراء ١٧١	
المقصد الرابع عشر : في بيان شرطية الإشارة بأصعب السباتة إلى المرقد وعدتها ١٧٣	
المقصد الخامس عشر : طلب الخلوة في الزيارة ١٧٧	
المقصد السادس عشر : التأدب في محضر الإمام ١٧٩	
المقصد السابع عشر : لزوم إظهار الحزن والجزع حال الزيارة ١٨١	
المقصد الثامن عشر : في شرطية طهارة لباس وبدن الزائر وإباحة المكان ١٨٥	
المقصد التاسع عشر : في شرطية صيام ثلاثة أيام في زيارة عاشوراء ١٩١	
المقصد العشرون : في بيان شرطية صلاة زيارة عاشوراء ١٩٣	
المقصد الواحد والعشرون : في بيان المراد من لفظ « هذا » في فقرات من الزيارة ٢٠٧	
المقصد الثاني والعشرون : في بيان حكم العاجز عن امتثال أجزاء وشروط الزيارة ٢١٣	
المقصد الثالث والعشرون : في علاج اختلاف الفاظ الزيارة حسب النسخ ٢١٥	
المقصد الرابع والعشرون : في بيان شروط الزيارة ٢٢١	
المقصد الخامس والعشرون : في شروط الزيارة لخصوص الحاضر ٢٢٣	
الختامة : في ذكر شيء من كرامات زيارته <small>عليها السلام</small> ٢٢٧	
طريقة التوسل ٢٣٧	
المسارد ٢٧٣	
مراجع التحقيق ٢٧٥	